الدكتور صالح أحمد العلي

أستاذ في جامعة بغداد في كلية الآداب

التنظيمات الإجتماعية والإقتصادية

في البصرة

في القرن الأول الهجري

دار الطليعة – بيروت

التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية

في البصرة

في القرن الأول الهجري

طبعة اولى ١٩٥٣
طبعة ثانية نيسان (ابريل) ١٩٦٩

الدكتور صالح أحمد العلي
أستاذ في جامعة بغداد بكلية الآداب

التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة

في القرن الأول الهجري

ساعدت جامعة بغداد على طبعه

دار الطليعة للطباعة والنشر
بيروت

إلى

أسـاتذتي ومدرسيّ وفي طليعتهم

السر هاملتون جب

أهدي أولى ثمار جهودهم في تعليمي

مقدّمة الطبعة الثانية

لقد مضى على صدور الطبعة الأولى أربعة عشر سنة ظهرت خلالها عدة مؤلفات عن جوانب من الحياة في البصرة ، أهمها مؤلف الاستاذ شارل بيلا Le Millieu Basrien. Paris 1953. وقد ترجمه الدكتور ابراهيم الكيلاني إلى العربية ونشره سنة ١٩٦١ بعنوان « الجاحظ في البصره وبغداد وسامرا » .

وأطروحة الدكتور أحمد كمال زكي « الحياة الأدبية في البصرة الى نهاية القرن الثاني » وقد نشرها سنة ١٩٦١ ايضاً . كما ظهر بحث للأستاذ لويس ماسنون عن خطط البصره نشره سنة ١٩٥٧ .

إن هذه الابحاث ، المهمة تناولت جوانب غير التي تبحثها رسالتي ولا تسد مسدّها. وقد وجدت في قراءاتي خلال المدة التي انقضت منذ ظهور الطبعة الأولى نصوصاً متعددة أدرجتها في الطبعة الحالية ، غير اني لم أجد ما يبرر القيام بتعديلات أساسية في المعلومات أو الأفكار المعروضة فيها . وان نفاذ الطبعة الأولى يدفعني إلى إعادة طبعها مغتنماً هذه الفرصة لتسجيل شكري لمن أعلن تقديره لها سواء في تعليقاتهم التي نشروها ، أو في الرسائل الخاصة التي أرسلوها.

والله من وراء القصد .

صالح احمد العلي

معهد الدراسات الاسلامية العليا

تصدير

لقد قدم هذا البحث في الأصل بالانكليزية كأطروحة للدكتوراه من جامعة أكسفورد بعنوان: Early History of Basrah. A Study of The Organization of an Islamic Misr وقد أضفت اليه عند تعريبه بعض ما وجدته من أخبار ومعلومات، وخاصة في المصادر والأبحاث التي نشرت منذ تقديمه سنة ١٩٤٩، وهي في نقاط تفصيلية فرعية تؤيد ولاتغير البحث، إلا في فصل تكاليف المعيشة، حيث أسهبت فيه بعد أن كان جزءاً صغيراً من فصل.

وهذا البحث هو محاولة لدراسة الأحوال والتطورات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري. وقد دفعني الى اختياره تأثري من دراسة المؤلفات التأريخية الحديثة عن مختلف البلاد. حيث تعير هذه النواحي اهتماماً كبيراً، وترى انها تقدم عن الانسانية وتأريخها صورة أصدق مما يظهر في المؤلفات التي تقصر اهتمامها على الأحداث السياسية فحسب، ولا يخفى أن معظم ما ألف في التاريخ العربي والاسلامي يؤكد على دراسة الحكام دون الشعوب، ويهتم بصورة خاصة في النواحي السياسية، مما يظهر لتأريخنا صورة قاتمة مفعمة بالفتن والدسائس، وملطخة بالحروب والدماء والثورات، ومترعة بالتقاطع والتناحر.

ويبدو فيها الناس وكأنهم يعيشون في جو مرعب من الاضطراب والقلق والنقمة والصراع القاسي، وهي صورة لا بد أن يستخلصها كل من اهتم بالنواحي السياسية لأي قطر أو مجتمع ؛ إلا أنها فيما أعتقد صورة مشوهة سطحية تخفي وراءها حياة تعاونية مدنية منظمة تسير على نظام متزن ، وتتعرض لتطور هادىء ، وتتجلى فيها مرونة العرب في الادارة ، وقابليتهم على التكيف للحضارة ، وسعة صدرهم في مواجهة النظم الجديدة التي لم يألفوها .

وللقرن الأول الهجري أهمية خاصة في مجرى التاريخ الاسلامي ؛ ففيه حدث الاحتكاك والتصادم بين حضارة عرب الجزيرة ومبادىء الاسلام وبين الحضارات المدنية الأعجمية التي كانت قائمة في الشرق الأوسط ؛ وقد نتج عن ذلك مشاكل وقضايا وتيارات فيها شبه كبير لما يحدث في بلادنا اليوم .

وقد نتج عن هذا التصادم امتزاج بين الحضارات ، تجلى في ما نراه في العصر العباسي من حضارة اسلامية منسجمة سادت الشرق الأوسط عصوراً طويلة ، وتقبلها الناس عن رضى ، فكيفوا أساليب حياتهم على مبادئها .

فدراسة هذه الفترة تعطينا صورة لما مرّ به الأقدمون من أحوال اصطدام الحضارات ، وما واجهوه من مشاكل ، وما ارتأوه من حلول . كما أن كثيراً من عقائدنا السياسية والدينية والفكرية قد نبتت واستقرت جذورها في هذه الفترة . ولعل هذه الدراسة تلقي بعض الضوء على أوضاعنا ، وتعين على توجيهنا في هذه الفترة التي نجتازها ونمر فيها اليوم كما مرّ بها أجدادنا في الفترة التي يبحثها هذا الكتاب .

ولا ريب أن تباين التيارات ، واشتباك المصالح ، واختلاف الاتجاهات والآراء التي كانت في القرن الأول ، أدت إلى تنوع الصور في أذهان الناس عنه ، والى اختلافهم فيه وتباين أحكامهم عليه ، عن قصد أو غير قصد ؛ والحق أننا

لا نزال نحمل مظاهر هذا التباين في معرفة الحقائق وتفسيرها؛ مما حدا بالكثيرين إلى التهيب ثم الإحجام عن دراسته ، خشية أن تؤدي الى إظهار صورة تختلف عما ألفه الناس واعتقدوه رغم تباين اعتقاداتهم واختلاف اتجاهاتهم . لذلك اقتصرت الدراسات التي ظهرت على بحوث عامة مبتورة ، قام بها بعض المشارقة ، أو دراسات محدودة قام بها بعض المستشرقين .

ولا شك أن دراسة الاسلام وتاريخ الشرق ، ينبغي ان يحمل عبئه الأول أهل المشرق ، فدراسته لهم ضرورة لازمة ، لأنها تكشف القناع عن ذاتهم وحقيقة كيانهم . فلا بد لهم من السعي بجد ومثابرة واخلاص لدراسته دراسة علمية خالصة ، وتقديم ثمار هذه الدراسة الى الناس ، بصرف النظر عن كيفية تقبل الناس لها . وقد حان الوقت الذي نفهم فيه ماضينا على حقيقته ، وتاريخنا على ما هو ، وندرسه مستهدفين فيه الصدق والحق ، ولا ريب ان مثل هذه الدراسة لن تنتج إلا ما يسر كل منصف مستقيم التفكير .

لم تكن هذه الدراسة ميسّرة هينة أو خالية من المصاعب ، فمادتها مبعثرة مشتتة شحيحة ، مما كان يضطرني أحياناً الى الاعتماد على أخبار فريدة أو قليلة ، أفسّرها على ضوء التيار العام لمجرى التاريخ ، أو كما تتراءى لي ، مما قد يولد صورة مختلفة عما في أذهان الناس، أو يكون تفسيري غير مقبول لديهم ، او قد تكشف الأيام عن مصادر لم أظفر بها ، وأخبار لم أعرفها . فدراستي هذه محاولة أولية أرجو ان تثير الاهتمام في الميادين التي تناولتها ، وان تكون رائداً ودليلاً لمن يريد القيام بابحاث مشابهة لها .

ولا بد لي من تنبيه القارىء العربي إلى ان التعابير التي استعملتها في بحثي بعضها مما كان مألوفاً في القرن الاول الهجري ، ولكنه غريب علينا اليوم لعدم استعماله ، وبعضها تعابير حديثة لم يستعملها القدماء وربما لم يعرفوها ، ولكنهم مارسوا الاعمال والاوضاع التي تنطبق على ما نسميه اليوم بهذه الاسماء ، فعدم

وجود اسم أو ذكر لمؤسسة ما ، لا يعني عدم وجود المؤسسة ذاتها .

وقد افترضت أن للقارىء معرفة عامة بالفترة التي أدرسها ، وفكرة عن المواضيع التي أطرقها ، كما حاولت الدقة في التعبير ، والتركيز في الاسلوب ، مما أدّى إلى بعض الجفاف والغموض في الاسلوب خاصة لمن يريد القراءة السريعة ؛ ولكني أرجو ألا يحجب ذلك عن القارىء المفكر الذي استهدفت وضع كتابي له بالدرجة الاولى .

وإذا كنت في اختياري موضوع البحث ونطاقه مدفوعاً بميلي الشخصي ورغبتي الخاصة ، فإن الصورة التي أقدمها عن هذا العصر مستمدة مما تقدمه المصادر من المعلومات ، توخيت فيها الدقة وتحري الصدق والحقيقة ، دون محاولة تشويه الحقائق ، أو مجاراة أي فريق من الناس .

وإني إذ اعترف بعدم عصمتي وبتعرضي للزلل والخطأ ، أؤكد ان هذه محاولة لاعطاء صورة كاملة عما أدرسه ، أتحمل مسؤولية ما فيها من نقص وشطط. ولكن هذا لن يحجبني عن الإقرار بفضل من أعانوني بالارشاد والتوجيه والمناقشات أو المساعدات ؛ وأخص بالذكر منهم استاذي هـ. ا. ر. جب الذي تم هذا البحث تحت اشرافه ، والذي كان لتتبعه وارشاداته وملاحظاته ونقداته الأثر الأكبر في ايصال هذا البحث الى مستواه الحالي . كما لا أنسى ما لقيته من معونة صادقة من كل من الأساتذة : يوسف شاخت ، وبرنارد لويس ، وبول كاله ، ووالزر ؛ فاليهم جميعاً أعرب عن تقديري لما أظهروه من روح علمية سامية ، وأقدم شكري الخالص لما قدموه من تشجيع ومساعدات وإرشاد أثناء البحث .

ومن الصعب أن اعدّد هنا كافة من تحمس باخلاص من العراقيين لنشر هذا البحث ، أو ساعدني في إعداد الترجمة العربية ، مما كان له الأثر الأول في اصداره

بهذا الشكل فاليهم جميعاً أقدم خالص شكري وتقديري ، وأرجـو أن يعينني الله في الاستمرار على البحث بما يرضيهم لخدمة الثقافة ودراسة التاريخ .

صالح احمد العلي

كلية الآداب والعلوم

بغـداد ١٩٥٣/٦/٢٩

* * *



المقدّمة

نطاق البحث - تحليل المصادر

كلمة مصر تعني في اللغات الآشورية والعبرية والآرامية الحدود ، ولها في اللغة العربية مثل هذا المعنى ، فيقال اشتريت الدار بمصورها ، وجاء عن عمر إنه قال « لا تجعلوا بيني وبينكم بحراً بل مصروها » ويقصد اجعلوها على الحدود [1] . ولكن هذه الكلمة أصبح استعمالها منذ زمن عمر يقتصر بصورة خاصة على الأماكن السبعة التي اتخذها العرب قواعد عسكرية يقومون منها بحملاتهم الحربية

---

١ - أنظر مادة Macaru في المعاجم التالية :

Muns - Arnoldt. The Assyrian - Babylonian Dictionary Kar Feyerabend. Hebrew - English pocket Dictionary. G. H. Dalman. An Aramaisch Neuhebraisches Worterbuch.

أما عن معناها بالعربية فراجع كلمة مصر في جمهرة اللغة لابن دريد ، والصحاح للجوهري ، وأساس البلاغة للزمخشري ، ولسان العرب لابن منظور .

وفتوحهم ، وجعلوها مراكز لإدارة البلاد والأقاليم التي يفتحونها [1] . وقد ظل الطابع العسكري صفة بارزة لهذه الأمصار طوال القرن الأول الهجري .

تكوّنت هذه الأمصار من الأسر والعشائر العربية التي أخذت تستقر باختيارها وتقيم تدريجياً في مركز واحد ، محتفظة بأهم مظاهر حضارتها القديمة ، ومكونة نوعاً من الاتحاد فيما بينها . إلا أنها كانت جميعاً جزءاً داخلاً ضمن الامبراطورية الاسلامية التي سادت وهيمنت على كافة ما بين السكان من انقسامات تفصل فيما بينهم . وقد فرضت الدولة الاسلامية على أهل هذه الأمصار مبادىء دينية جديدة وتنظيماً كان ينتظر منه أن يؤدي الى نوع من الوحدة في الامبراطورية. غير أن هذا التنظيم لم يكن من القوة بدرجة يستطيع معها القضاء السريع التام

---

١ — لقد كانت هذه الأمصار هي المدينة ، الشام ، مصر ، الجزيرة ، البحرين ، البصرة ، الكوفة. راجع ابن سعد ج ٣ قسم ١ ص ٢٠٢، اليعقوبي : التاريخ ج٢ ص ١٧٦ ، الزمخشري ص ٣٨٨ ، ابن عساكر: تاريخ دمشق ج ١ ص ١٩١ .

ويلاحظ ان عثمان أرسل مصحفه الى هذه الأمصار السبعة (راجع أبو داؤود : المصاحف ص ٣٤ - ٣٥ ، الداني : المقنع في رسم مصاحف الأمصار ص ١٠١ . يقول سيف ابن عمر ان عمر بن الخطاب انشأ ثمانية أمصار (طبري I ص ٢٥٠٤) ولكنه لا يذكر أسماءها .

ولا ريب ان المقصود بمصر هي الفسطاط ، أما الشام (سوريا) فلا نعلم تفاصيل عن المراكز التي اتخذها العرب فيها ، وربما كانت الجابية هي المركز الذي اتخذوه في اوائل العهد (أنظر مقالة لامنس في دائرة المعارف الاسلامية عن جابية) ثم اتخذوا بعدئذ عدة مراكز في الشام كانت تسمى اجناداً . أما الجزيرة والبحرين فهي أقاليم، وربما كانت عاصمة البحرين الأولى هجر، أما الجزيرة فليست لدينا تفاصيل دقيقة عن ادارتها ، واني أعد الآن بحثاً في هذا الموضوع .

وقد اتخذت فيما بعد عدة أمصار في مختلف أنحاء الامبراطورية كقزوين وأردبيل (البلاذري: فتوح البلدان ص ٣٢٢ ، ٣٢٩) وقد اتسع تعبير المصر حتى اصبح فيما بعد يشمل كل مركز مدني فيه مسجد للجمعة ووال يقيم الحدود (طبري : اختلاف الفقهاء ص ٢٣٦، السرخسي : المبسوط ج ٢ ص ٣٧، المقدسي : أحسن التقاسيم ص ٤٧ ، ٢٧٠ ، ٢٨٢ أنظر كذلك المقالة التي كتبها فنسنك عن مادة مصر في دائرة المعارف الإسلامية .

على الروابط والنعرات القبلية . لذلك كان التنظيم الاجتماعي لهذه الامصار يقوم على أساس النظام القبلي . وكانت الثقافة العربية وروحها من أهم مـــا يميز هذه الأمصار عن بقية المدن الموجودة في الشرق الأوسط آنذاك .

وبما ان هذه الأمصار هي المراكز الادارية الرئيسيـــة [1] ، لذا كانت تجبي سنوياً من المقاطعات والبلاد المفتوحة مبالغ كبيرة من الأموال ، ويوزع هذا المال على السكان العرب بصورة متساوية تقريباً ، وهو ما يسمى بالعطاء . وكان توزيع العطاء أهم ما يميز الأمصار عن غيرها من المدن العربية . كما أنه كان يحدد قابلياتها على قبول المهاجرين هذا إلى انه كان يستلزم ادارة دقيقة محكمة وبذلك كان له تأثير قوي على تنظيمات المدينة ومؤسساتها .

إن هذه الواردات السنوية الكبيرة من الأموال ساعدت الأمصار على أن

---

١ — لهذا أهمية كبيرة في مسألة مدى ما يتمتع به الذميون من حرية دينية ، فهم على مايقول الفقهاء لا يجوز لهم اقامة المعابد والكنائس في الامصار ، راجع ابن سلام : كتاب الأموال ص ٩٧ ، طبري: اختلاف الفقهاء ص ٥٩ - ٦٤ ، ٢٣٦ ، أبو يوسف: كتاب الخراج ص ٨٠ . راجع عن أوامر المنع المقالة التي كتبها تريتون عن مادة ذمي في دائرة المعارف الاسلامية ، أما عن أهمية الأمصار في تطور الحضارة العربية فراجع :

H. A. R. Gibb. Mohammedanism pp. 4 - 5. J, Hell. Arab Civilization pp.56 - 7.

ولعل هذه الأهميـــة هي التي حملت بعض العلماء الى الاعتقـــاد بأن الاسلام دين حضري راجع مثلاً :

W. Marcait. « Islam et la vie Urbaine ». In Academie des Inscriptions et Belles Lettres 1928 pp 86 - 100. van Grunnbaum: Mediaeval Islam pp. 173 - 4.

تصبح مراكز هامة لحياة اقتصادية تقوم المعاملات فيها على أساس النقود وقد جذبت هذه الحياة الاقتصادية بدورها عدداً كبيراً من الأعاجم ، فأخذوا يتوافدون على الأمصار ليساهموا في الحياة الاقتصادية . وهذا أدى الى نشوء علاقات جديدة بين الافراد والى تكون روابط جديدة بينهم ، فأخذت تظهر طبقة جديدة من الأثرياء الذين صاروا يلعبون دوراً هاماً في الحياة الاقتصادية وشؤونها . وهكذا نشأت في الأمصار ، بجانب التنظيمات العسكرية والقبلية ، حياة مدنية ازدادت أهميتها تدريجاً وتوثقت فيها العلاقة والاتصال بين العرب والأعاجم . وكان لهذا أثر كبير في تكوين المؤسسات الاقتصادية وتوجيهها في الأمصار .

للأمصار تنظيم خاص يميزها وتنفرد به في التاريخ الإسلامي خاصة والتاريخ العالمي عامة . ولعل أقرب البلاد شبهاً بها هي تنظيمات روما في أوائل العصر الجمهوري . فقد كان السكان في كل من روما والأمصار يكونون ارستقراطية عسكرية قامت بفتوحات عظيمة وأشرفت على نشر السلام والأمن فيما فتحته من البلاد ، وكلاهما كان فخوراً بلغته وقوانينه وتقاليده التي أصبحت عنصراً هاماً في حضارة الامبراطورية التي كونوها ، هذا الى أنه استوطن في كل من روما والأمصار عدد كبير من الاجانب الذين لعبوا دوراً هاماً في الحياة الاقتصادية دون ان تكون لهم مكانة ملحوظة في الحياة السياسية والاجتماعية .

غير ان تنظيمات الأمصار كانت تختلف اختلافاً جوهرياً عن تنظيم روما الجمهورية من عدة أوجه . فمن ذلك أنه لم يكن لهذه الأمصار مجالس سياسية تحد من سلطة الحكومة ، كما ان النظام الأبوي فيها لم يلعب في الحياة الاجتماعية والسياسية الدور القوي الذي لعبه في روما . هذا الى ان العرب من سكان الامصار كانوا يحتقرون الفلاحة ويعتمدون في معاشهم على الدخل الكبير الذي كانت تدره البلاد المفتوحة . واخيراً فان الامصار رغم سعة البلاد التي تتبعها

ادارياً ، لم تكن مركزاً للأمبراطورية ، بل كانت كلها تابعة للخلفاء الذين كانوا يقيمون في المدينة أولاً ثم في دمشق ، ويتمتعون بسلطات تشريعية وتنفيذيـة واسعة تخضع لها الامصار .

لعبت الامصار دوراً هاماً جداً في الاحداث السياسية الاسلامية في القرن الاول الهجري وقد لا نكون مغالين إذا قلنا ان التاريخ الاسلامي في القرن الاول الهجري كما هو مدون ، هو في الحقيقة تاريخ الامصار ، وأن الاحوال الاجتماعية والاقتصادية السائدة فيها كانت أهم العوامل المؤثرة في مجرى الحوادث السياسية ، وان أساليب الحياة التي انتجتها هذه الاحوال كان لها تأثير كبير في صياغة كثير من أحكام الشريعة الاسلامية التي دونت منذ أواخر القرن الأول . ولما كانت هذه الشريعة الاسلامية المدونة تعتبر عند المسلمين المثـل الاعلى للتنظيم السياسي والمدني [١] ، لذا يمكننا القول ان صورة الحياة في هذه الامصار بتسجيلهـا في الشريعة أصبحت جزءاً من الدولة والمجتمع الاسلامي المثاليين .

لقد كانت كافة الامصار الاسلامية تشترك في بعض المؤسسات العامة ، غير ان الاحوال المحلية التي كانت تحيط بكل مصر كان لها أثر في اعطاء كل مصر صفات محلية خاصة تميزه عن غيره .

وهذه الرسالة هي محاولة لدراسة تنظيم البصرة التي كانت هي والكوفـة ، المصرين الوحيدين في العراق [٢] . وتختلف البصرة عن الكوفة من عدة نواح ،

---

١ — راجع ماكتب مثلاً عن العطاء وعن الدية مما لا ينطبق مع ما جاء في كتب الفقه عنها إلا على الأمصار العربية في العصر الاسلامي الأول .

٢ — عن تجسم روح المدن والتعصب والمفاخرات بينها ، وخاصة بين البصرة والكوفـة راجع الجاحظ : البيان والتبيين ج٢ ص٩٠ ، البخلاء ص١٦٠ ، كتاب الأمصار ص٢١٥ ، ابن =

فان الكوفة أنشأتها الجيوش الاسلامية التي اشتركت في معركة القادسية وفتح المدائن في العراق ، وكان أغلب سكانها العرب من أهل اليمن وشمال الجزيرة العربية وهي تضم عدداً كبيراً من اهل البيوتات العربية القديمة التي كان لها مركز مرموق في العصر الجاهلي ، كما ان الكوفة كانت قاعدة عسكرية للجيوش التي فتحت الجزيرة وشمال ايران . وقد كانت فتوحات أهل الكوفة في اوائل العهد سريعة أدت الى ان تضم تحت لواء الاسلام مقاطعات غنية كانت تدر دخلاً كبيراً واموالاً ، ولكن هذه الفتوح أخذت تهبط منذ عهد عثمان ، مما أدى الى وقوف الدخل عن التزايد. ثم أن الكوفة لعبت دوراً كبيراً في الفتنة ضد عثمان. وظلت من أهم مراكز المعارضة للحكم الأموي ، وصارت مركزاً للتشيع في العالم الاسلامي ، كما انها كانت في نهاية القرن الاول مركزاً هاماً لدراسة الفقه الاسلامي .

أما سكان البصرة فأغلبهم من القبائل العربية التي كانت تقيم في شرقي الجزيرة العربية وخاصة منطقة الخليج الفارسي ، وكانوا في البداية قليلي العدد لايزيدون عن الثمانمائة مقاتل ، فلم يستطيعوا القيام بفتوحات هامة أو يكون لمصرهم دخل كبير يقارن بما كانت تأخذه الكوفة من مقاطعاتها الواسعة الغنية. غير ان عددهم أخذ يتزايد بسرعة فائقة وبنسبة كبيرة ، الأمر الذي مكنهم من فتح مقاطعات واسعة غنية أخذت تدر عليهم واردات كبيرة . ثم أن البصرة كانت تقع على ممر عدة طرق تجارية مهمة ، ولذلك سرعان ما أصبحت مركزاً لحياة اقتصادية نشطة وواسعة . وهذا ساعدها على الاحتفاظ بأهميتها في العالم الاسلامي حتى بعد انشاء واسط وبغداد اللتين صارتا في نهاية القرن الاول ومنتصف القرن الثاني مراكز ادارية فحرمتاها من مقدار كبير من وارداتها المالية . ولعل هذه

= الفقيه الهمداني : كتاب البلدان ص ٥١ ، ١١٨ - ١٢٧ ، ١٦٣ - ٧ ، ياقوت : معجم البلدان ج ١ ص ٦٤٦ فما بعد .

المصادر الدائمية من الثروة كانت من أهم العوامل التي جعلتها تصبح في السياسة مؤيدة لعثمان والأمويين وأن تتجه المعارضة الصغيرة فيها الى الخــوارج [1] . واخيراً فان البصرة كانت مركزاً للزهد والاعتزال في صدر العصر الاسلامي[2].

لقد حاولت في دراستي هذه ان أعطي صورة لأسس حوادث التاريــخ الاسلامي، فأوليت النواحي الاجتماعية والاقتصادية اهتماماً كبيراً ولم تحظ المسائل والخلافات والمصارعات السياسية والدينية والفكرية بمكانة كبيرة في دراستي ، رغم ما لهذه الأمور من تأثيرعلى حياة الناس ، واهتممت في تتبع أحوال الشعب العامة دون الاقتصار على عدد محدود من الافراد، كما اني جعلت الافرادفي مكان خلفي رغم ان لبعض هؤلاء الاشخــاص أثراً كبيراً في التطور الاقتصـــادي والاجتماعي . وقد أوليت التنظيمات المالية والاقتصادية اهتماماً كبيراً وحاولت ان أتتبع تأثيرها على التطور الاجتماعي ، واهتممت في هذه الناحيــة بالوقائع الواضحة والنتائج الاقتصادية دون القوانين العامة ؛ غير انه لم تكن مندوحة في

---

١ — لقد أسند عدد من اهل البصرة الخليفة علي في محاربته عائشة في موقعة الجمل (طبري I ص ٣١٧٩) ولكن يبدو انالاتجاه الشيعي سرعان ما ضعف في البصرة التي أصبحت تعرف بميلها الى العثمانية (راجع ابن سعد : كتاب الطبقات الكبير ج ٦ ص ٢٣٢، ابن الفقيه الهمداني ص ١٦٦ . أنظر ايضاً :

Lammens. Etudes Sur le siecles de Omayyads p 71 : Moawiah pp. 121 - 2.

أما الخوارج ، فقد ظهروا في الأصـــل في الكوفة ، ولكن معظم أتبـــاعهم في العصر الأموي كانوا من اهل البصرة أو اليمامة ، راجع المقـــالة القيمة التي كتبها برونو عن الخوارج وترجمها الىالانكليزية صلاحالدين خدا بخش في Islamic Civilization Vol. II p.153 وكذلك المقالة التي كتبها ديللافيدا عن الخوارج في دائرة المعارف الاسلامية

٢ — الاصبهاني : حلية الأولياء ج ٢ ص ٩٤ .

بعض الاحيان من القيام ببعض التعميات .

لم تكن التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة جامدة أو ثابتة ، بل نشأت وتطورت تدريجياً وتعرضت في سيرها الى عدة تغييرات. ولعل أبرز هذه الحوادث التي ولدت تغييرات كبيرة في هذه التنظيمات هي ما حدث في النصف الأول من إمارة الحجاج على العراق (٧٣ — ٨١ ه) . ففي هذه الفترة انقصت الدولة عيار العملة ، وعربت الدواوين ، وزادت من هيمنتها على التنظيمات الادارية والمالية وقوي إشرافها عليها ، الأمر الذي استلزم زيادة التدخل في الروابط والعلاقات بين الافراد والجماعات الشعبية التي كانت حتى ذلك الوقت بعيدة عن الرقابة الحكومية القوية. وفي هذه الفترة كذلك حدّت الدولة من خطر الخوارج ، واستقدمت عدداً من الجنود السوريين فأسكنتهم في العراق ودفعت عطاءهم من الواردات المخصصة لأهله ، هذا الى ان واسطاً أنشئت في هذه الفترة، واصبحت مركزاً ادارياً ثالثاً للحكومة. كل هذه الامور الجديدة المهمة تبرر لي فيما اعتقد أن اعتبر العقد السابع من القرن الاول الهجري فترة فاصلة في تاريخ تنظيمات البصرة ، ولذلك اعتبرته نهاية فترة دراستي .

إن هذه الدراسة تعترضها صعوبات كبيرة نظراً لقلة المصادر المعاصرة . فبقايا البصرة لا تزال مطمورة تحت الرمال لا يرى من آثارها سوى مجموعة من التلول الواطئة والحفر والخرائب . ومع ان بعض السياح زاروها ووصفوها[1]، إلا أنه لم تقم حتى الآن أية حفريات تكشف عن آثارها، أو ما قد يكون مخبوءاً فيها . لذلك كان جل اعتمادي في دراستي على ما ذكرته الكتب والمؤلفات ، وكلها كما نعلم متأخرة نسبياً في الزمن؛ إذ انها مؤلفة منذ القرن الثاني الهجري فما

---

١ – أنظر Sachau : Am Euphrates und Tigris p.12.Massignon. Mission Archeologie en Mesopotamia II p.56.

بعد ، وهي لا تحوي عن الاحوال الاجتماعية والاقتصادية في القرن الاول الاسلامي ، إلا قليلاً من المعلومات المبعثرة المشتتة .

وقد حاولت ان اجمع اشتات هذه المعلومات واغربلها وانسقها لكي استخلص منها صورة للحياة في تلك الفترة . ورغم ما بذلته من جهد فقد ظل كثير من النقاط غامضاً مبهماً ، الأمر الذي اضطرني لتوضيحها ، الى الاستعانة بالمعلومات المتوفرة عن الأمصار الأخرى وبالأخص الكوفة ، او لمحاولة استنتاجها من الاحوال التي كانت سائدة في القرون التالية .

وفي دراستي هذه نقص آخر ناجم عن عدم اطلاعي الكافي على المصادر الاعجمية كالسريانية والبهلوية وغيرها مما قد يكون فيها بعض المعلومات المفيدة. على أنه يجب ألا يبالغ في هذا النقص ذلك لأن دراستي متعلقة بالدرجة الاولى بتنظيمات واحوال مصر عربي لم يكن للأعاجم فيه دور كبير .

وهنالك صعوبة ثالثة ناجمة من عدم وجود احصائيات مضبوطة وكافية . ذلك ان الارقام القليلة التي حفظتها لنا المصادر عن بعض النواحي قد تكون مبالغاً فيها أو غير دقيقة . ولذلك فإننا نعتبر معظمها تقريبية وندرسها بالمقارنة مع المعلومات المتوفرة من مصادر ونواحي أخرى .

تهتم كتب التاريخ العربية [١] بالنواحي السياسية والعسكرية وتؤكد على أعمال الأشخاص الذين لعبوا دوراً فيها. وأهم هؤلاء المؤرخين الاولين هم الهيثم بن

---

١ — القصد من هذا العرض اعطاء فكرة عامة عن العلاقة بين هذه الكتب ومدى ما يمكن الاستفادة منها ، لا ذكر الكتب المثلة للفكر العربي والتي توجد فيها مراجع أوفى وخاصة فيما كتبه من المحدثين الأستاذ احمد امين في الجزء الثاني من ضحى الاسلام ، أو ما اورده كارل بروكلمان في كتابه العظيم عن تاريخ الأدب العربي (بالالمانية) .

عدي وهشام بن الكلبي والشعبي وابو مخنف والقحذمي وأبو عبيدة والمدائني وابن شبه . ولهؤلاء الاربعة الاخيرين أهمية خاصة في دراستنا نظراً لكونهم بصريين في المنشأ وقد كتب كل منهم عدداً من الكتب عن أحداث الازمنة الاولى في الاسلام عامة ، والبصرة وما يتعلق بها خاصة ، غير انه لم يبق من كتبهم جميعاً إلا ما نقله عنهم الكتاب المتأخرون نسبياً كالجاحظ والبلاذري والطبري . ولا يتسع المجال هنا لتحليل كتابات هؤلاء المؤرخين الكبار بل نكتفي بالاشارة الى المكانة الممتازة التي يحتلها الطبري بحق بين المؤرخين المسلمين إذ ان ما أورده من المعلومات عن هذه الفترة كانت المصدر الرئيسي لمن تلاه من المؤرخين وخاصة مسكويه وابن الاثير وابن خلدون وابن كثير ، الذين اكتفوا في الغالب بتلخيص ما جاء في الطبري ، مضيفين اليه بعض الاخبار وحاذفين الروايات المتكررة ، مكتفين في الغالب بواحدة منها مع حذف رجال السند . ويتميز الطبري بأنه حفظ لنا كثيراً من كتابات المؤرخين الاولين مع رواتها ومصادرها ، وانه يورد الروايات المختلفة عن كل حادثة ، كما يهتم بضبط زمن الحوادث .

أما البلاذري فقد رتب لنا كتابه « فتوح البلدان » على أساس الاقاليم والمقاطعات ورتب كتابه الآخر «أنساب الاشراف» على أساس الاسر وشخصياتها البارزة . وفي هذين الكتابين معلومات قيمة استمدها من المؤرخين المسلمين الاوائل ، ومع ان معظمهم ممن اعتمد عليه الطبري كما يتجلى ذلك من الاطلاع على رجال السند في كلا الكتابين ، أو على ما يرويانه ، إلا ان البلاذري يتميز بالاهتمام الزائد في النواحي المالية والاقتصادية والاجتماعية والعمرانية ، ويورد عنها أخباراً كثيرة بعضها غير مذكور في الطبري .

وبجانب هؤلاء المؤرخين يوجد صنف آخر كاليعقوبي والمسعودي والدينوري الذين لا نزال نحتفظ ببعض مؤلفاتهم التاريخية التي تضم معلومات قيمة ، كثيراً ما تختلف عما اورده المؤرخون السالف ذكرهم في الفقرة السابقة . وهذا يدل على

أنهم استمدوا معلوماتهم من مصادر تختلف عن مصادر المؤرخين السالفين ، ولكن عدم ذكرهم الاسانيد لرواياتهم يجعل من الصعب تعيين هذه المصادر.

لقد درس المستشرق الايطالي ليو كايتاني في كتابه العظيم حوليات الاسلام ما في الكتب العربية والأعجمية من روايات تاريخية تتعلق بالأربعين سنة الاولى من الهجرة وترجمها الى الايطالية ترجمة علمية مرفقة بتعليمات ثمينة وملاحظات مهمة وتحليلات قيمة .

وفي كتب الجغرافية معلومات ثمينة عن الحياة الاقتصادية والاجتماعية . ففتوح البلدان للبلاذري مثلاً فيه معلومات مفصلة عن انشاء البصرة وخططها وقنواتها وماحولها من اقطاعات . ويبدو انه استمد هذه المعلومات من المصادر الرسمية خاصة عن طريق القحذمي الذي كان جده كاتب الديوان في البصرة . على أن البلاذري قلما يحدد مواقع أو اهمية الأماكن التي يذكرها ، لذلك فلا بد لإكمالها ، من الرجوع الى الكتب الاخرى ككتاب البلدان لليعقوبي والاعلاق النفيسة لابن رسته ، ورحلة ناصري خسرو ، وأحسن التقاسيم للمقدسي ، ومعجم البلدان لياقوت الحموي . وقد نقل هذا المؤلف الاخير ما أورده البلاذري في فتوح البلدان عن البصرة مضيفاً اليه معلومات استمدها من مصادر أخرى وخاصة من الساجي الذي لا يزال كتابه عن البصرة مفقوداً. على ان المعلومات الموجودة في كافة الكتب المذكورة آنفاً لا تعطي صورة كاملة ، ولذلك يجب ان تكمل بما في الكتب الاخرى !

وفي كتب الانساب مادة غنية عن القبائل العربية التي كونت أهم عناصر السكان في البصرة . وأقدم ما لدينا من هذه الكتب هو كتاب النسب لابن الكلبي وفيه تفاصيل قيمة عن القبائل والعشائر والاسر والشخصيات البارزة وما بينها من علاقات في النسب أو في الحياة الاجتماعية ، كما ان فيه بعض الاشارات الثمينة عن الاحوال الادارية والاقتصادية والسياسية والخطط في العصر الاسلامي الاول . وقد كان

هذا الكتاب مصدراً رئيسياً لما كتبه عن الأنساب كل من ابن حبيب السكري وابن دريد وابن حزم والبكري وياقوت . غير ان هؤلاء قلما يوضحون بصراحة فيما إذا كان ما يوردونه من معلومات يختص بالبصرة ، أم هو عام على غيرها من البلاد .

ولابن حبيب السكري مكانة ممتازة بين المؤلفين عن الأنساب العربية ، فقد روى لنا كتاب النسب لابن الكلبي ، مضيفاً اليه من عنده معلومات ثمينة غفل عنها ابن الكلبي ، كما شرح نقائض جرير والفرزدق وأورد في شرحه أخباراً استقى معظمها من ابي عبيدة والأصمعي . وبالاضافة الى ذلك فقد ألف كتباً ثمينة كالمؤتلف والمختلف ، وفيه يعدد كثيراً من القبائل العربية المتشابهة الاسماء ، والمحبر الذي اورد فيه معلومات ثمينة عن الاحوال الادارية والاجتماعية والاقتصادية في العصور الاسلامية الاولى .

وقد كان ابن حبيب أهم مصدر اعتمد عليه السمعاني في تأليف كتاب الأنساب الذي جعله بشكل معجم مفصل مرتب بحسب الحروف الهجائية للنسب . وقد أورد فيه أسماء كثير من القبائل والعشائر والخطط والشخصيات البارزة التي ظهرت ومن نسب اليها من العرب او الموالي ، وبذلك يعيننا الى حد كبير ، على تعيين القبائل التي استوطنت البصرة . وقد اختصر ابن الأثير كتاب السمعاني وأكمله في كتاب اللباب في الانساب ، كما اختصر السيوطي بدوره كتاب ابن الأثير وسماه لب اللباب .

لقد اهتم النسابون بذكر العشائر العربية وما بينها من علاقات في النسب ولكنهم قلما تطرقوا الى أهمية هذه القبائل أو عدد أفرادها أو مالعبته من دور في الحياة ، أو جاؤوا بتفاصيل عن رجالها ، لذا فلا مندوحة من اكمالها بما في كتب التراجم .

وأقدم ما بين ايدينا من كتب التراجم هو كتاب الطبقات الكبير لابن سعد الذي خصص الجزء السابع منه لتراجم رجال البصرة . وقد استقى ابن سعد معلوماته من مصادر أقدم يذكرها في الغالب ، كقتادة وخليفة الخياط وثابت البناني ، وصنف تراجمه على أساس اسبقية اتصالهم بالاسلام، وهو يفصل في حياة بعض الرجال ، وخاصة من اشتهر بالزهد والتدين منهم. أما البارزون في الادارة والسياسة ممن لم يعرفوا بشدة التقوى فلم يخصهم ابن سعد في طبقاته بأكثر من أسطر قلائل . بل انه اكتفى بمجرد ذكر اسماء بعض الاشخاص دون ان يورد عنهم أية معلومات . غير ان كثيراً ممن تحدث عنهم من شخصيات لا يرد لهم ذكر في بقية الكتب . ولا ريب في ان كتابه يحتوي اطول قائمة عن البصريين مصنفة حسب اسبقيتهم في الاسلام ، مما قد يحملنا على الاعتقاد بأنه استمد هذه القائمة من سجل العطاء الذي يعطى فيه الأسبقون عطاءاً أعلى من غيرهم .

وقد ألف البخاري في التراجم كتابه « التاريخ الكبير » الذي جعله مكملاً لكتابه « الصحيح » في الأحاديث النبوية . وقد تم طبع الكتاب حديثاً ، وهو يضم أسماء آلاف من الرجال مرتبة حسب الحروف الهجائية ، وفيهم عدد غير قليل من البصريين ، وقد ذكر لكل شخص ترجمة بعض التعليقات التي تحتوي أحياناً على معلومات ثمينة .

إن الترتيب الهجائي الذي اتبعه البخاري في تاريخه صار انموذجاً احتذاه عدد من المؤلفين المتأخرين أمثال ابن عبد البر الذي نجد في كتابه « الاستيعاب في معرفة الأصحاب » معلومات أكثر تفصيلاً من البخاري كما ألف ابن الأثير كتابه « أسد الغابة في معرفة الصحابة » معتمداً على كتب ابن عبد البر وابن مندة وأبي نعيم الاصبهاني وأبي موسى محمد بن بكر الاصبهاني . على أن اوسع كتب التراجم المتداولة عندنا هو كتاب « الإصابة في معرفة الصحابة » لابن حجر العسقلاني . ففي هذا الكتاب تراجم مفصلة عن المسلمين الاولين مستقاة

من مصادر بعضها مفقود الآن ، على أن معلوماته ليست موثوقة دائماً .

في كتب التراجم أحياناً معلومات قيمة عن الاحوال الاقتصادية والمالية والادارية ، ولكنها قلما تتطرق الى التنظيمات والعلاقات الاجتماعية ، فإذا اردنا تفهم هذه النواحي فلا بد لنا من دراسة كتب الحديث والفقه . فاما الأحاديث النبوية فمن المعلوم ان الكتب المعتمدة اليوم هي كتب الصحاح الستة : صحيح البخاري ومسلم، وسنن ابن ماجة وأبي داؤود، ومسند ابن حنبل، وموطأ مالك ابن انس . ويختلف عدد ما اورد كل من هؤلاء من الاحاديث ، كما أنهم كثيراً ما يكررون الحديث الواحد لاختلاف الرواة ، وقد دونت هذه الكتب منذ منتصف القرن الثاني الهجري فما بعد . وقد أثارت صحة نسبة بعض الاحاديث المروية عن الرسول بعض الشك عند عدد غير قليل من العلماء القدماء والمحدثين ، وقد أدت هذه الشكوك الى ظهور علم خاص في نقد الرواة وتمحيصهم ، يعتبر من أروع منتجات الفكر الاسلامي ، وقد أدى الى تحديد عدد الاحاديث الموثوق بصحة نسبتها للرسول ، غير ان علماء الحديث قلما تطرقوا الى النقد الباطني وفحص محتويات الاحاديث . والواقع اني اعتبرت هذه الاحاديث صدى لأحوال المجتمع الاسلامي في القرن الاول، بصرف النظر عن مدى صحة نسبتها للرسول ، كما اني في دراستها أخذت بنظر الاعتبار مدى علاقتها بما تقدمه المصادر الاخرى من معلومات ، إذ أن بحثي يدور حول النظم الاجتماعية والاقتصادية التي كان يمارسها الناس بصرف النظر عن مدى شرعيتها أو إقرار الرسول بها . وقد وجدت في دراستي للحديث خير عون في كتاب المعجم المفهرس لالفاظ الحديث النبوي الذي يقوم باعداده نخبة من العلماء في الشرق والغرب باشراف الاستاذ فنسنك . وقد رتب هذا الكتاب بشكل فهرس أو معجم للكلمات التي وردت في الاحاديث التي روتها كتب الصحاح الستة ، مع ذكر أماكن ورود كل كلمة في كافة الاحاديث . وقد نشر حتى الآن الكلمات من من حرف أ الى حرف ش . وبالاضافة الى هذا فقد اعتمدت على مسانيد أبي

حنيفة وكتابي الآثار لأبي يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني .

أما كتب الفقه الاسلامي المتداولة بين ايدينا فقد كتبت منذ منتصف القرن الثاني فما بعد ، وأقدم هذه الكتب هي المدونة لمالك بن أنس ، والأم للشافعي ، والخراج لابي يوسف ، والأموال لابن سلام ، والجامع الكبير والجامع الصغير والحجج لمحمد بن الحسن الشيباني ، واختلاف الفقهاء وكتاب التفسير الكبير للطبري . وقد جمع السرخسي في كتابه « المبسوط » ما جاء في كتب الشيباني مع تعليقات وشروح وافية . ولا يتسع المجال هنا لتحليل الآراء والمعلومات الفقهية الاسلامية ، فقد جرت في هذا المضمار محاولات كثيرة أحدثها ما قام به الاستاذ يوسف شاخت في كتابه عن نشأة الفقه الاسلامي ، ويكفي ان نقول ان فيها عن معظم المسائل الفقهية بحوثاً مفصلة وآراء نظرية قد لا تتصل بالحياة العملية ولا تمسها ، أو قد تتصل بأحوال الأزمنة المتأخرة نسبياً والتي ألفت فيها هذه الكتب .

ولكن فيها بجانب ذلك كثير من الاخبار المبعثرة التي تذكر فيها حقائق مجردة لا توجد في أي كتاب آخر ، وقلما استفاد منها الباحثون المحدثون ، رغم ان مثل هذه الحقائق الموجودة في كتب الفقه قد تلقي ضوءاً هاماً على الأحوال في الحياة اليومية والاجتماعية .

على ان لكتب الفقه فائدة محدودة لغرض دراستي هذه ، نظراً لأنها تؤكد على النواحي القانونية أكثر منها على النواحي العملية ، كما انها كثيراً ما تفصل البحث في أمور نظرية لا تمت الى الواقع بصلة ؛ هذا الى ان فيها معلومات مستمدة من العرف والتقاليد المحلية الموجودة في مختلف أنحاء الأمبراطورية الاسلامية الواسعة ، لا في البصرة أو العراق وحدهما . لذلك اضطررت أن اصنف هذه المعلومات وأقارنها بما لديّ من مصادر أخرى ، كما اهتممت بالدرجة الأولى فيما يتعلق منها بالقرن الأول ، وما اورده الفقهاء البصريون خاصة .

وفي كتب الأدب العربي مادة غنية عن الاحوال الاجتماعية والاقتصادية والادارية ، ويمكن تصنيفها الى كتب لغة وشعر ونثر ، ففي كتب اللغة أورد اللغويون كثيراً من التعابير والكلمات التي تطلق على المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية والادارية ، وهم في تفسيرهم لتلك التعابير كانوا يلقون ضوءاً على طبيعة هذه المؤسسات .

أما كتب الأدب ففيها عدد غير قليل من الوثائق الرسمية والمنشورات والرسائل الرسمية المهمة ، كما ان فيها أخباراً عن حياة وأعمال واقوال بعض الرجال البارزين والمغمورين ، وفي هذه الكتب ايضاً إشارات هامة الى الأحوال الادارية والاجتماعية والاقتصادية ، وأهم هذه الكتب التي لا تزال باقية لدينا هي كتب الجاحظ وابن قتيبة وابن عبد ربه وأبي الفرج الأصبهاني .

تكاد النقود تكون المصادر المعاصرة الوحيدة الباقية من صدر العصر الاسلامي . ولا يزال منها عدد كبير موزع في المتاحف العامة أو في المجموعات الخاصة ، وقد صنفها ودرسها بعض العلماء مثل مورتمان وسوفير ولين بول وباروك وولكر الذي ألف كتاباً مفصلاً حوى النتائج التي توصل اليها من سبقه من الباحثين مع اضافات قيمة من دراساته الخاصة . ولا ريب من ان النقود تلقي ضوءاً على النواحي الفنية والتاريخية والادارية .

غير ان مجموعات النقود المتوفرة لدينا قد جمعت مصادفة من أمكنة متعددة وفي أزمنة مختلفة ؛ وهي رغم كثرتها ، لا تمثل إلا جزءاً يسيراً جداً مما كان متداولاً وما يحتمل كشفه في المستقبل . يضاف الى ذلك أنها مصادر « صماء » لا تنطق عن التنظيمات المالية وأحوالها ، فاذا أريد الاستفادة منها لدراستنا ، فلا بد من اكمال ذلك بما لدينا من معلومات من مصادر أخرى ، وخاصة مما أورده أبو يوسف والقاسم بن سلام والبلاذري ، الذين بحثوا في النقود الاسلامية ، وكانت كتاباتهم من أهم المصادر التي اعتمد عليها المؤرخون المتأخرون كالماوردي وابن

خلدون والمقريزي والقلقشندي . وقد جمع كل من سوفير وانستاس ماري الكرملي ما ورد في هذه الكتب ، وبعض الكتب الأخرى ، عن النقود من دون ايـة تعليقات نقدية أو مقارنة بالنقود المكتشفة ذاتها .

أما عن الاحوال المالية والتجارية فان لدينا فيما يتعلق بالقرن الاول معلومات قليلة ومبعثرة ، بينما توجد عن العصر العباسي مادة عظيمة مستمدة من المصادر الرسمية . فأقدم قائمة عن مقدار واردات الدولة هي تلك التي أعدها أبو الوزير عمر بن المطرف للرشيد حوالي سنة ١٨٠ هـ . وقد أوردها الجهشياري في كتاب الوزراء ، وابن الفقيه الهمداني في كتاب البلدان (مخطوطة مشهد) ثم يتلوهـا القائمة التي اوردها ابن خلدون في مقدمته والتي يقول انه استمدهـا من جراب الدولة وانها تبين واردات الدولة في عصر المأمون ، وارقامها تشبه الى حد كبير أرقام قائمة ابن المطرف ، مما حدا بالفون كريمر الى الاعتقاد بأنهما قائمة واحدة ، وان فصلها كان من خطأ النساخ. أما القائمة الثالثة فهي تلك التي اوردها قدامة ابن جعفر في كتاب الخراج وفيها تفاصيل قيمة عن جبايات مقاطعات العراق في سنة ٢٠٤ وربما كانت هذه القائمة مصدراً للقوائم التي اوردها كل من ابن خرداذبه في كتابه المسالك والممالك ، وابن الفقيه في كتابه البلدان (مخطوطة المشهد) . أما القائمة الرابعة فهي التي اوردها الصابي في كتابه « الوزراء » عن دخل العراق في سنة ٣٠٦ هـ وقد حلل الفون كريمر هذه القوائم بعدة بحوث هامة ، ويظهر من هذه القوائم ان الواردات من المقاطعات ظلت الى حد ما ثابتة في القرون الثلاثة الأولى من العصر العباسي ، فهي تعطي فكرة تقريبية عن الدخل في العصور الأولى .

ورغم أهمية معلومات قوائم الجباية ، فيجدر دراستها بالنسبة لعلاقتها بالحياة الاقتصادية بصورة عامة ، مما استلزم ان أرجع الى الكتب الجغرافية التي تحتوي مادة ثمينة عن المنتوجات والتجارات والواردات والضرائب والأحوال الاجتماعية ، وأقدم ما لدينا اليوم من هذه الكتب كتابا « التبصر في التجارة » و« الأمصار »

اللذان كتبهما الجاحظ في نهاية القرن الثاني الهجري وكانا مصدرين لعدد من المؤلفين المتأخرين كالثعالبي والنويري وابن فضل الله العمري. ثم ان في كتاب البلدان لليعقوبي معلومات ثمينة جداً عن الاحوال الجغرافية والاقتصادية والبشرية، غير ان معظم القسم الخاص عن البصرة وبعض الأقاليم الأخرى مفقود من النسخة التي بين ايدينا. وهناك مادة قيمة، خاصة عن فارس، في كتاب «المسالك» للأصطخري «والمسالك والممالك» لابن حوقل الذي أعاد في الحقيقة ما جاء في كتاب الاصطخري مع تعديلات قليلة، أما ابن الفقيه فقد أودع في كتابه «البلدان» معلومات ثمينة استقاها ممن سبقه مع اضافات من معلوماته الخاصة، وكذلك فعل ابن رسته الذي اودع في كتابه «الاعلاق النفيسة» معلومات متعلقة بالمدن والأقاليم الاسلامية، استقاها من مصادر أدبية وجغرافية قديمة. على ان اعظم الجغرافيين المسلمين اصالة هو المقدسي الذي اودع في كتابه «احسن التقاسيم في معرفة الأقاليم» معلومات استمدها من ملاحظاته الخاصة خلال سياحته في العالم الاسلامي.

أما الجغرافيون المتأخرون فأهمهم ياقوت الحموي الذى أودع في كتابه «معجم البلدان» عن البصرة ما جاء في «فتوح البلدان» للبلاذري مع اضافات قيمة من مصادر مفقودة الآن، كما ذكرنا قبلاً. اما النويري فان في كتابه «نهاية الأرب» كثيراً من المعلومات غير الموجودة في الكتب الاخرى عن العصور الأولى والتي استقاها من كتب قديمة مفقودة. اما القلقشندي ففي كتابه «صبح الأعشى» بعض الأخبار القيمة عن الادارة الاسلامية الاولى.

القسم الأول

التنظيمات الاجتماعية



الفصل الاول

إستعراض تاريخي التنظيم الاجتماعي للعرب

إن المعلومات القليلة المشتتة عن منطقة البصرة عند الفتح الاسلامي [١] ترينا أن أهم مركز مأهول في تلك المنطقة هو الابلة التي كانت الميناء العراقي الرئيسي للتجارة مع الهند[٢] وقد عرفت هذه المنطقة عند العرب باسم ارض الهند او فرج الهند[٣] . وقد غمرت المياه الاراضي الواقعة في شمالها بعد ان حول دجلة مجراه وكوّن البطائح قبيل الفتح الاسلامي [٤] ، وقد استسلمت الابلة للقوات العربية بسرعة وبدون مقاومة تذكر ، رغم صغر القوات

---

١ — لقد حاول شايدر في دراسته للحسن البصري ان يصف منطقة البصرة في ذلك العهد راجع : Der Islam xiv 1925 pp 32 - 40

٢ — البلاذري: فتوح البلدان : ص ٣٤١ (وسنرمز اليه في الهوامش بـ « فتوح » فقط) .

٣ — المدائني في الطبري I : ص ٢٠١٦ ، ٢٣٧٨ ، الواقدي في الطبري I : ص ٢٣٨٣ وفي ابن سعد : الطبقات الكبير ج ٧ قسم ١ ص ٢ (وسنرمز الى كتاب ابن سعد في الهوامش، بـ « سعد ») .

٤ — فتوح ص ٢٩٢ — ٤ ، طبري I : ص ١٠٠٩ Caetani, annali dell Islam lll p. 329 وسنرمز اليه في الهوامش « كايتاني » .

العربية التي هاجمتها ، مما يدل على انه لم تكن فيها حامية عسكرية قوية تدافع عنها [1] .

أما العشائر العربية التي كانت تستوطن قرب الابلة فأغلبها من قبيلة بكر التي كان انتصارها على الفرس في موقعة ذي قار [2] قد شجعها فأخذ بعض رجالها يقومون بغارات على الأطراف الغربية للامبراطورية الساسانية [3] . وممن رويت لنا اخباره من هذه الغارات ، هي تلك التي كان يقوم بها قطبة بن قتادة السدوسي [4] الذي ليس لنا عن حياته وأعماله إلا معلومات قليلة ومتضاربة ، فالمدائني وأبو مخنف يقولان بأن قطبة « كان يغير من ناحية الخريبة من البصرة كما كان المثنى بن حارثة الشيباني يغير بناحية الحيرة ، فلما قدم خالد بن الوليد يريد الكوفة سنة اثنتي عشر أعانه على حرب اهل الابلة » [5] . ومعنى هذا ان قطبة كان يقوم بغاراته بصورة مستقلة عن الحركات الاسلامية ، وانه لم يستطع أن يقوم بعمل خاص . اما خليفة الخياط فانه ينقل عن قطبة قوله : « ان خالداً حمل علينا بخيله فقلنا إنا مسلمون فتركنا فغزونا معه الابلة » [6] . أما اليعقوبي فيكتفي بالقول عندما يعدد عمال ابي بكر : « بأن سويد بن قطبة على

---

١ – يقول المدائني انه كان في الأبلة ٥٠٠ من الأساورة. طبري I : ص ٢٣٨٤ .

٢ – طبري I : ص ١٠٢٩ – ٣٧ ، كايتاني : ج ١ ص ٣٣٧ – ٨ .

٣ – C.Becker:in CambridgeMediaeval History .Vol II p.329

٤ – يسمينه أبو مخنف سويد بن قطبة (فتوح :ص ٢٤١، ٣٤٠) ، ولكن ليس فيما رجعت اليه من المصادر من يذكر هذا الاسم .

٥ – أبو مخنف في فتوح ص ٢٤١ ، ٣٤٠ المدائني في طبري I : ص ٢٠١٦ ، ٢٣٨١ .

٦ – سعد : ج ٧ قسم ١ ص ٥٣ ، ابن الاثير: أسد الغابة :ج ٤ ص ٢٠٦ ، ابن حجر : الاصابة في تمييز الصحابة : ج ٣ ص ٤٧٣ (وسنرمز اليه دائماً « اصابة») .

البصرة » [1] . ويظهر من كلام هذين المؤرخين ان غارات قطبة وحركاته هي جزء من الحركات الاسلامية العامة ، وانه كان يقوم بأعماله هذه منذ خلافة ابي بكر ، وبهذا يتفقان مع المؤرخين الاولين .

أما عدد الأفرادالذين كانوا مع قطبة فلاتتفق المصادرالتاريخية على معلومات وثيقة ومضبوطة ، فأبو مخنف يكتفي بالقول بأن قطبة كان يغير مع جماعة من قومه [2] ، أما المدائني فيقول : « بأن قطبة كتب الى عمر يعلمه مكانه وانه لو كان معه عدد يسير ظفر بمن قبله من العجم لنفاهم من بلادهم » [3] . وهذا القول حتى لو كان صحيحاً فهو لا يبين عدد هذه القوة بالضبط ، إذ يجوز أن يفهم منه ان قواته كانت صغيرة جداً لا تكفي للقتال ، او انها كانت معادلة للقوات الساسانية في تلك الجبهة ، وإن أي إمداد يرسله الخليفة مهما كان صغيراً سيرجح كفته ويمكنه من القضاء على الساسانيين هناك . ثم ان هذا الكتاب لا يشير الى مقدار القوات الساسانية في تلك المنطقه .

والراجح ان قوات قطبة كانت صغيرة لأنها اندمجت مع القوات الاسلامية التي جاءت مع عتبة بن غزوان ولم يعد لها أو لقائدها أي ذكر .

أما عن القبائل التي تنتمي اليها جماعة قطبة ، فإن البلاذري يقول ، نقلاً عن ابي مخنف فيما يظهر: « واقبل خالد حتى أتى البصرة وبها سويد بن قطبة الذهلي وقال غير أبي مخنف قطبة بن قتادة الذهلي ، من بكر بن وائل ومعه جماعة من قومه » [4] . أي انهم من قبيلة بكر ، وربما كانوا من عشيرة سدوس البكرية

---

١ — اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٥٧ .

٢ — فتوح ص ٣٤٠ .

٣ — طبري I : ص ٢٤٨١ .

٤ — فتوح ص ٢٤١ .

أيضاً [١] . ويبدو ان جماعة قطبة كانوا قد تجمعوا باختيارهم [٢] حول رئيسهم ليقوموا بالغـارات في منطقة البصرة ، وانهم كانوا اضعف واقـل من ان يستطيعوا الحصول على نجاح كبير ، كما ان الرابطة التي تجمعهم هي رابطة الدم اكثر مما هي عقيدة الدين ، وانه لم يكن لقائدهم شخصية قوية أو علاقة وثيقـة بالحجاز .

جلبت حركات قطبة انظار الخليفة عمر ، فأرسل شريح بن عامـر السعدي ليكون ردءا له [٣] . ومن المحتمل ان القوات التي اصحبت شريحاً هذا كانت صغيرة جداً، ولم يتسع لقائدها الوقت ليتدخل في تنظيمات جماعة قطبة ، اذ سرعان ما قتل في إحدى غاراته على الفرس .

إلا ان هذا لم يؤثر في عمر فلم يهمل هذه الجبهة بل أسرع بإرسال عتبـة بن غزوان ليقود الحركات الاسلامية في تلك المنطقة . وينسب المؤرخون المسلمون بحق ، إنشاء مدينة البصرة إلى عتبة بن غزوان . ويزعم بعض المؤرخين أن عتبة أرسل سنة ١٦ هـ [٤] بعد معركة القادسية أو جلولاء ، ولكن الاغلبية المطلقـة من الموثوقين يؤكدون انه ارسل سنة ١٤ هـ [٥] مما يجعلنا نرجح روايتهم .

---

١ – يقول خليفة الخياط والمدائني انه كان سدوسياً (طبري I : ص ٢٣٨٤) .

٢ – يذكر أبو مخنف انه كان معه بعض التميميين (فتوح ص ٣٤١) .

٣ – المدائني في طبري I: ص ٢٣٨١ ، فتوح ص ٢٤٢ ، ٣٤١ ، اصابة ج ٣ ص ٢٠٣ ويقول ابن الكلبي ان شريحاً عينه خالد بعد ان مـر بالبصرة (فتوح ص ٢٤٢ . أنظـر أيضاً ص ٣٤٠ ، اصابة : ج ٣ ص ٢٠٣ ، ابن الاثير: أسد الغابة : ج ٢ ص ٣٩٥ .

٤ – فتوح : ص ٣٤١ ، ٣٤٥ ، سعد : ج ٣ قسم ١ ص ٦٩ ، ج ٧ قسم ١ ص ١ ، طبري I: ص ٢٣٧٧ .

٥ – الشعبي والمدائني في الطبري I: ص ٢٣٧٧ وكذلك ص ٢٠٢٦ . ابو عبيدة في =

وتختلف المصادر في عدد أفراد القوة التي كانت مع عتبة ، فالشعبي وابن سعد يرويان بأنها كانت تبلغ الثلاثمائة رجل [١] ، بينما يؤكد ابن اسحق أن عمر أرسل عتبة مع ثمانمائة رجل . ولا نعلم بالضبط ما إذا كان الاختلاف بين هذين المصدرين نتيجة خطأ الذاكرة أو لأن عدد قوات عتبة التي غادرت المدينة كانت لا تزيد عن الثلاثمائة ثم ازداد عددها بما انضاف اليها في الطريق . حتى أصبحت عند وصولها البصرة تبلغ الثمانمائة ، إذ أن ابن سعد يذكر ان عمر أقبل يرسل الرجال اليه المائة والخمسين ونحو ذلك مدداً إلى عتبة [٢] . وعلى أي حال فان قوات عتبة كانت صغيرة نسبياً .

وقد اتخذ عتبة في بداية الأمر قاعدة حركاته في الخريبة حيث اقام معسكراً من الخيام والفساطيط والقصب [٣] ، وبعد ان وطد اقدامه في المنطقة تحول إلى منطقة الدهناء حيث حدد له فيها مكاناً للمسجد الجامع [٤]، ومحلاً لمقامه بعد عودته من الحرب وكان ذلك نواة مدينة البصرة [٥] .

= فتوح : ص ٣٤٦ ، المسعودي : التنبيه والاشراف ص ٣٥٧ . مروج الذهب : ج ٣ ص ٢٢٨ ،الاصمعي في وكيع:أخبار القضاة ج ١ص ٢٦٩ ، ابن عبد البر:الاستيعاب:ج ٢ص٥٠ .

١ — سعد : ج ٧ قسم ١ ص ١٣٨ ، طبري I :ص ٢٣٧٨ ، ٢٣٨٤ — ٥ (عن المدائني وأبو مخنف والشعبي)، طبري I : ص ٢٣٨٥ (عن داؤد بن هند).

٢ — فتوح : ص ٣٤٢ ، ٣٥٠ ، سعد : ج ٧ قسم ١ ص ٣ ويقول ياقوت أن عتبة كان معه ٦٠٠ (معجم البلدان ج ١ ص ٦٣٩ (وسنرمز اليه دائماً ياقوت).

٣ — طبري I ص:٢٣٧٨ ، ٢٣٨١ ، سعد : ج ٧ قسم ١ ص ١٣٨ ،فتوح: ص ٣٤٧ (عن الاصمعي) .

٤ — يقول ابو عبيدة ان المسجد بني اولاً بالقصب ثم بناه أبو موسى الأشعري بلبن وطين وسقفه بالعشب وزاد في المسجد(فتوح ص ٣٤٧).

٥ — نشرت بحثاً عن خطط البصرة في مجلة سومر سنة ج ٨(١٩٥٢) ص ٧٢ — ٨٣.

وعتبة بن غزوان مزني من قبيلة مزينة الحجازية ، ومن الصحابة الاولين أما جماعته فكانوا ينتمون إلى عشائر مختلفة كثقيف[1] وسليم [2] وعدي [3] وبلى[4] ومازن [5] ويشكر [6] ، وقد رافق هذه الحملة عدد قليل جداً من النساء [7] مما يدل على أن غايتها الأولى القتال لا الاستيطان .

قام عتبة بعدة غارات على بلاد العجم أدت الى احتلال الابلة [8] ، كما احتل أحد قواده ، مجاشع بن مسعود السلمي مدينة الفرات [9] التي تقع عبر شط العرب ، دون ان يلقى مقاومة شديدة . كما ان المغيرة بن شعبة الذي خلف عتبة في إمارة الجيوش الاسلامية في هذه المنطقة ، تمكن من احتلال ميسان ودست

---

١ — فتوح : ص ٣٤١ ، طبري I :ص٢٣٨٥.

٢ — أبو عبيدة في فتوح ص ٣٤٣ ،٣٤٦، ابن دريد: كتاب الاشتقاق : ص ١٥٢ .

٣ — الأصبهاني : حلية الاولياء ج ٢ ص ٢٥٥ ، ابن سلام : كتاب الاموال ص ١٣٩ (وسنرمز اليه في الهوامش «سلام») فتوح ص ٣٤٢ .

٤ — الشعبي في طبري I:ص ٢٣٨٥.

٥ — المدائني في طبريI: ص ٢٣٨٦.

٦ — طبري I : ص ٢٣٨٤ .

٧ — ياقوت : ج ١ ص ٦٣٩ ، فتوح : ص ٣٤٣ ، ٣٤٧ ، طبري I : ص ٢٣٨٧ . سعد: ج ٧ قسم ١ ص ١٣٨، ابن الفقيه الهمذاني : كتاب البلدان ص ١٨٨ .

٨ — يقول شويس ان عتبة فتح الفرات (فتوح ص ٣٤٢) أما الشعبي فيضيف بانه كسر مرزبان دست ميسان (طبري I:ص ٢٣٨٤) ويقول الواقدي ان عتبة فتح الأبلة والفرات والمذار وابر قباذ ودست ميسان (سعد: ج ٧ قسم ١ ص ٣، فتوح ص ٣٤٢). ويقول المدائني أن مجاشع فتح الفرات (فتوح ص ٣٤٢ . طبري I: ص ٢٣٨٦).

٩ — ابن سيرين وقتادة في طبريI :ص ٢٣٨٦ , المدائني في فتوح ص ٣٤٢ .

ميسان وابر قباذ [1] . وقد استخدمت الغنائم التي ظفروا بها بعد فتح هذه المقاطعات لسد مصروفات الحملة التي أخذ عدد أفرادها يتزايد تدريجياً بمن ينضم اليهم من العرب[2] على ان الفتوحات التي قاموا بها لا ترجع الى قوة المسلمين بقدر ما كانت ترجع إلى ضعف الساسانيين في هذه المنطقة [3] ، كما يدل عليه عدم سماعنا بمعارك قوية . لذلك يصح القول بان هذه الحملة كانت ثانوية بالنسبة الى القوة الاسلامية الرئيسية التي كانت تحارب في جبهة القادسية والمدائن وجلولاء [4] .

وفي إمارة أبي موسى الاشعري (١٧ — ٢٥ ﻫ) تمكنت الجيوش الاسلامية المعسكرة في البصرة من توطيد سيطرتها على كور دجلة (١٧ ﻫ) وفتح اصفهان وقم وقاشان (٢١ ﻫ) ، كما اشتركت مع اهل البحرين في بعض فتوح مقاطعة فارس (٢٤ — ٢٨ ﻫ) ، وقد لقي البصريون في هذه الفتوحات مقاومة شديدة من القوات الساسانية [5] . ولا ريب ان تغلبهم على هذه المقاومة يدل على أن

---

١ — عوانة والواقدي في فتوح ص ٣٤٢ ، طبري I :ص ٢٣٨٦ .

٢ — طبري I :ص ٢٣٨٥ — ٦ ، سعد: ج ٧ قسم ١ ص ٣ ، ابن الفقيه الهمذاني ص ١٨٨ .

٣ — يقول الشعبي انه كان في الأبلة خمسمائة من الأساورة (طبري I :ص ٢٣٨٤)، وهناك رواية في الطبري تقول ان مرزبان ميسان قابل عتبة بقوة تبلغ ٤٠٠٠ أسوار (طبري I ص ٢٣٧٩). ويلاحظ ان مركز المرزبان كان في ميسان معناه ان هذه المنطقة كانت مركز القوات الدفاعية الساسانية .

٤ — طبري I: ص ٢٣٧٧ . ويروي البلاذري أن المغيرة أمد القوات الاسلامية المحاربة في القادسية (فتوح: ص ٢٥٦).

٥ — لقد قام ولهاوزن بدراسة للاخبار العربية عن الفتوح في الجزء الرابع من كتابه Skizzen und Vorarbeiten كما استوعب كايتاني في كتابه Annali Dell Islam معظم ما جاء في المصادر العربية والسريانية والفارسية والغربية عن الفتوح الاسلامية ،

عددهم قد زاد ، ولكن ليست لدينا معلومات دقيقة عن عددهم وتزايدهم.

لقد كانت احوال البصرة في أوائل العهد أقل توفيقاً من الكوفة في جذب المهاجرين من العرب ، ففتوحاتها كانت بطيئة ودخلها قليل . لذلك قرر عمر أن يخصص للبصريين دخل بعض المقاطعات التي فتحها اهل الكوفة [١] ، كما انه طبق عليهم نفس القواعد التي كان يطبقها على الكوفيين في توزيع العطاء [٢] ، ويبدو أن هذا كان من العوامل التي شجعت البدو المقيمين في أطراف منطقة البصرة على الهجرة اليها ، ولكن ليس لدينا أي دليل يدل على ان الدولة ارغمت احداً على الهجرة والانضمام الى القوات الاسلامية او انها منحت أحداً امتيازات خاصة ، ما عدا الأساورة والسيابجة والزط [٣] . ولا ننس أن بعض البصريين قتل في المعارك [٤] كما ان عدداً منهم نقل إلى جبهات أخرى من القتال مما يزيد في صعوبة إمكان إعطاء ارقام دقيقة عن تطور عدد سكان البصرة في تلك الايام .

ومن الصعب كذلك أن نحدد بالضبط العشائر التي استوطنت في البصرة في الأزمنة الأولى . حقاً ان المصادر التاريخية روت أسماء بعض القواد العرب الذين اشتركوا في الفتوحات الاولى وأشارت الى القبائل التي ينتسبون اليها كالربيع بن زياد الحارثي [٥] . ومجزأة بن ثور السدوسي [٦] ، ومجاشع بن مسعود

---

١ – أنظر الفصل الخاص بالواردات .

٢ – « « « بالمصروفات.

٣ – « « « بالأعاجم .

٤ – هناك أخبار لمعارك دامية خاضها المقاتلة البصريون ، ولكن لا توجد اخبار عن عدد القتلى .

٥ – فتوح ص ٣٧٤ ، ٣٧٧ ، ٣٨١ ، ياقوت : ج ٢ ص ١٣١ ، ج ٤ ص ٢٦٥ .

٦ – المبرد : الكامل ص ٣٥٤ (وسنرمز اليه دائماً المبرد)،فتوح ص ٣٦٨ ، ٣٨١ .

السلمي [١] ، وأبو مريم الحنفي [٢] ، وامير بن أحمر اليشكري [٣] ، والاحنف بن قيس التميمي [٤] . ووجود هؤلاء القواد قد يكون دليلاً على اشتراك عـدد من أفراد عشائرهم معهم ، على انه لو صح وجود عشائر كل هؤلاء القواد لما كوّنوا إلا جزءاً من القبائل التي استوطنت البصرة في عهد أبي موسى الأشعري إذ قد توجد عشائر لم يبرز منها قائد مرموق تدون اخباره كتب التاريخ .

يذكر ابن سعد في الجزء السابع من كتاب الطبقات الكبير أسماء رجـال ينتمون إلى اربعين عشيرة مختلفة ، يدعي انهم استوطنوا البصرة في عهـد أبي موسى على انه حتى لو افترضنا صحة ما رواه من الأسماء ، فإن قائمته لا بـد أن تكون غير وافية ، إذ انها تغفل ذكر عدد افراد كل عشيرة او عـدد سكان البصرة ، هذا مع ان تدوين الدواوين وتنظيم العطاء وتقرير الـدية التي تمت في هذا الزمن يدل على ان تنظيم المدينة قد اتخذ شكلاً مستقراً إلى حد ما .

وفي عهد ابي موسى كذلـك أخذ الأعاجم يستوطنون البصرة ويعتنقون الاسلام ويتعلمون العربية وقد ولد استيطانهم عدة مشاكل ادارية وثقافية سوف نبحثها في الفصل الثالث من هذا القسم ثم ان سلطة الامير تتوطد في هذا العهد

---

١ – سيف في الطبري I :ص ٢٥٦٨ ،٢٦١٦ ، ٢٦١٨ ، ٢٦٩٥ ، فتوح ص ٣٤٢ فما بعد ، ٣٨٠ .

٢ – فتوح ص ٣٧٩ ، ٣٨٤ .

٣ – فتوح ص ٣٩٥ ، طبري I :ص ٢٨٣٠.

٤ – سعد: ج ٧ قسم ١ ص ٦٦ .

وتطغى تدريجياً على نفوذ العشائر وسلطانها .

وفي إمارة عبدالله بن عامر (٢٥ – ٣٦ هـ) اتسعت جبهة القتال التي يقوم بها البصريون ، فأصبحت قواتهم مسؤولة عن الفتوح في كافة المقاطعات الواقعة شرقي الخليج الفارسي والتي كانت حتى ذلك الوقت تقوم بها الجيوش الاسلامية من قاعدتها في البحرين [١] . ولا ريب في ان هذا زاد من مسؤولية الجيوش البصرية ، ومن أهمية البصرة كمركز إداري ، فأصبح ديوانها مسؤولاً عن دفع العطاء للعرب في منطقة البحرين ، وقد ساعد هذا على توثيق صلة البصرة بالبحرين ، كما انه كان من الاسباب التي حملت عشائر عبد القيس على الهجرة والاستيطان في البصرة نهائياً ، وربما كان الأزد ايضاً قد استوطنوا البصرة في هذا الوقت [٢] .

وقد تمكن البصريون بعد ازدياد عددهم من فتح ما تبقى من اقليم فارس وسجستان وكرمان ، ثم قاموا بالفتوحات الاسلامية في خراسان . وأدت هذه الفتوحات السريعة الواسعة الى ازدياد دخل البصرة وانتشار الرخاء الاقتصادي فيها ، الأمر الذي شجع التجار ورجال الأعمال على التقاطر اليها وبذلك

---

١ – طبري I : ص٢٨٣٢ ، الديار بكري: تاريخ الخميس ج ٢ ص ٢٨٥.

٢ – لقد كان بعض الأزديين موجودين في البصرة منذ زمن عمر بن الخطاب (سعد: ج ٧ قسم ١ ص ٧٢ ، ابن قتيبة : المعارف ص ١٩٠ . الاصابة : ج ٤ ص ١٠٥) ، وساندوا عائشة في واقعة الجمل (سيف بن عمر في الطبري I :ص ٣١٧٠ ، ٣١٧٨ – ٨٠ ، أبو مخنف في الطبري I :ص ٣٠، ٣٢٠٣،ابن دريد :الاشتقاق ص ٢٨٤ ،٢٩٣ ، ٢٩٧،كا التجأ اليهم زياد والى البصرة زمن علي عند ما هاجمه ابن الحضرمي (طبري I:ص ٣٤١٤ فما بعد) وهذا يثبت عدم صحة دعوى أبو عبيدة من أن الازديين جاؤوا البصرة زمن زياد (طبريII:ص٤٥١ نقائض جرير والفرزدق ص ٧١٩ (وسنرمز اليها نقائض) .

بدأت الحياة المدنية تنمو سريعاً . ويلاحظ أن كثيراً من الاقطاعات حول البصرة منح في عهد ابن عامر ، كما ان قناة الابلة ، وبعض القنوات الأخرى التي تروي مدينة البصرة قد فتحت في عهده .

وفي نهاية عهد إمارة ابن عامر حدث مقتل عثمان وبدأت الفتن الداخلية تجتاح العالم الاسلامي وتؤثر في مجرى الفتوح وفي الاستقرار والسلم ؛ وقد أيد أغلب البصريين عائشة عندما قامت تعلن المعارضة في وجه الخليفة الجديد علي ابن أبي طالب . غير ان علياً دحرهم واضطرهم إلى الانضمام إلى لوائه . وأبرز ما نلاحظه من أخبار هذه المعركة هو ان العرب في البصرة لم يكونوا كتلة متماسكة متحدة ، بل كانوا منقسمين على انفسهم ، فقد وقف بعضهم ، وخاصة فريق من بني تميم على الحياد ، كما أيد علياً فريق منهم وخاصة من البكريين. ومن ثنايا موقعة الجمل أيضاً نعرف لأول مرة عدد وأسماء العشائر المقيمة في البصرة ، واشارات إلى عدد أفراد بعضها .

ومن عهد خلافة علي نسمع أول إشارة إلى عدد سكان البصرة الذين كانوا يبلغون ستين الفاً [١] من الرجال المحاربين المسجلين في ديوان العطاء ، وهذا الرقم يشمل الحاميات التي ترسل لمدة مؤقتة من البصرة إلى بعض المقاطعات [٢] وبعض البدو القاطنين في أطراف البصرة ممن كان مسجلاً في العطاء رغم أنه لم يتخذ البصرة مسكناً له . ولا بد أن هذا الرقم كان يشمل ايضاً عدداً من الذين توفوا ولم تمح أسماؤهم من ديوان العطاء [٣] .

---

١ – ابو مخنف في الطبري I:ص ٣٣٧٠ .

٢ – يبدو ان بعض الحاميات العربية استقرت نهائياً في المدن الواقعة في المقاطعات كقوهستان واصبهان (فتوح ص ٤٠٣ ، ٣١٤) .

٣ – انظر الفصل الخاص بالمصروفات.

على أن هذا الرقم لم يشمل كل السكان الذين كانوا مقيمين في البصرة ، فهو يغفل العبيد والأعاجم الذين استوطنوا البصرة ، كما انه لا يدخل فيه النساء والأطفال ، أو الزمني، أو العرب الذين لم يسجلوا في العطاء . ولكن يرجح أن الصنف الاخير لم يكن كبير العدد نظراً لحاجة الدولة إلى المتطوعين ولأن واردات المصر كانت تمكن الدولة من دفع العطاء لهم . أما النساء والأطفال فلا بد أن عددهم كان كبيراً خاصة وان الاطفال والنساء قلما تشترك في المعارك والقتال : ولذلك فلم تكن لتقدم ضحايا من القتلى مما قد ينقص عددها ، كما يحدث للرجال .

وقد نقل زياد أربعين الفاً من مقاتلة أهل البصرة مع عيالاتهم ، واوطنهم في خراسان [1] . كما انه نقل عدداً من الأزد الى مصر [2] . ولا ريب في انه عند

---

١ – يقول البلاذري ان زياداً نقل خمسين ألفاً من مقاتلة أهل البصرة والكوفة مع عيالاتهم إلى خراسان (فتوح ص٤٠٩) ، ويؤيد المدائني هذا مضيفاً إلى أن نصف هؤلاء كانوا من البصرة (طبري II :ص ٨١) راجع أيضاً Lammens .Etudes Sur Les Siecles Des Omayyads P . 132 ، وكذلك : Wellhausen ,the Arab Kingdom And its Fall P . 415 غير انه يبدو لي أن مدعى المدائني ضعيف ، لأنه كان في خراسان زمن قتيبة (حوالي ٩٦ هـ) خمسون ألفاً من العرب ، منهم ١٠ آلاف فقط من أهل الكوفة وكانوا وحدة قائمة بذاتها ، أما الباقون فكانوا مقسمين أخماساً . كتقسم قبائل البصرة (طبري II : ص ١٢٩١ ، فتوح ص ٤٢٣) . وليس هناك أي دليل على أن أهل الكوفة انسحبوا بعد زياد . ولعل المدائني أدخل ضمن أهل الكوفة الحاميات التي استوطنت في قزوين وأردبيل (فتوح ص ٣٢٢ ، ٣٢٩) .

٢ – ياقوت: ج ١ ص ٤٥١ ، ٤٨٧ . ولكن لامنس يشك في هذا نظراً لصداقة زياد للأزد (Lammens op cit . P . 132) الا أن صداقة زياد للأزد لا تمنعه من نقل بعض العناصر الغير مرغوب فيها منهم .ولا شك أن بعض الأزد وعبد القيس نقلوا من العراق=

نقل هؤلاء ومحى اسمهم من ديوان العطاء ، غير أن ما أصاب عدد السكان من نقص بسبب هذه الهجرات عوضه إضافة عدد ممن لم يكن يأخذ العطاء من سكان البصرة أو أطرافها ؛ وبذلك ارتفع عدد أهل العطاء إلى سبعين الفاً وعدد عيالاتهم إلى ثمانين الفاً [1] ؛ ثم ارتفع عددهم في عهد عبيد الله بن زياد فأصبح تسعين الفاً وبلغت عيالاتهم مائة واربعين الفاً [2] . وهذا الرقم أقرب إلى العدد الحقيقي لسكان البصرة إذ انه شمل عدداً ممن لم يكن مسجلاً في الديوان قبلاً . كما انه ابعد اسماء المتوفين الذين كان يدفع عطاؤهم لأهليهم باعتبارهم احياء ، ولم يدخل البدو الذين لم يقيموا في المدينة. غيران هذا الرقم لا يمثل العرب وحدهم ،بل إنه يشمل عدداً من الأعاجم ويغفل عدداًمن العرب المستوطنين في المصر .

وفي نهاية عهد عبيدالله بن زياد اشتدت ثورة الخوارج،فانضم بعض البصريين إلى هذه الحركة مما أدى طبعاً إلى حرمانهم من العطاء ، فمحى اسمهم من الديوان ، كما أن فريقاً آخر من السكان اضطر إلى مغادرة المدينة خوفاً على حياته من تهديد الخوارج او لركود الحياة التجارية بعد ان قطع هؤلاء الثوار التجارة عن المدينة ، ويتجلى هذا في القصيدة التالية :

سقى الله مصراً خف اهلوه من مصر   ومـاذا الذي يبقى على عقب الدهر

= إلى الجزيرة،عند ما كان معاوية أميراً عليها زمن عثمان (فتوح ص ١٧٨ ،أنظر ايضاً كايتاني ج ٥ ص ٣٦٤) ، والراجح ان بعض هؤلاء كانوا من البصرة . ويقول اليعقوبي ان بعض عبد القيس نقلت من البصرة الى الجزيرة في زمن بشر بن مروان حوالي سنة ٧٢ ﻫ (اليعقوبي: التاريخ ج ٢ ص ٣٢٤) .

١ — فتوح ص ٣٥٠ عن القحذمي ، طبرى II: ٤٣٣ عن المدائني ، الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ١٣٥ .

٢ المدائني في طبري II: ص ٤٣٣ . البلاذري :انساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١١٦ .

ولو كنت فيه إذ أبيح حريمه   لمت كريماً او صدرت على عذر
أبيح فلم أملك له غير عبرة   تهيب بها إن حاردت لوعة الصدر [1]

ولإخماد هذه الثورات اضطرت الدولة أن تجهز عدة جيوش استخدمت فيها عدداً من الأعاجم والعرب الذين لم يكونوا مسجلين في ديوان العطاء ، الأمر الذي عوض عما نقص بسبب إجلاء بعض السكان .

وفي سنة ٦٩ هـ حدث الطاعون الجارف الذي اكتسح البلاد وادى إلى موت عدد كبير من السكان [2] فأنقص عدد اهل البصرة من الاطفال والنساء والرجال المسجلين وغير المسجلين في العطاء على السواء .

التنظيم الاجتماعي للعرب

تكوّن المجتمع العربي في البصرة من تجمع عدد عشائر يشتمل كل منها على عدد من الافراد المتحدرين ، او الذين يعتقدون بانهم متحدرون من جد واحد مشترك يحملون اسمه عادة [3] ؛ وقد يكون هذا الجد الأعلى اخاً او قريباً لجد عشيرة اخرى . وتضم كل عشيرة عدداً من الأسر ، يتمتع الأب في كل منها

---

١ — المبرد : الكامل ص ٤٥٢ .

٢ — البلاذري : انساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٥٧ ، اما السمعاني فيقول انه حدث في سنة ٦٨ هـ (الانساب ص ٢٩٣) اما الواقدي فيقول انه حدث سنة ٨٠ هـ (طبري II: ص ١٠٤٠) أنظر Caetani . Chronographia lll P . 102

٣ — R.Smith. Kinship and Marriage in Early Arabia P.3 ff

بسلطة روحية وقانونية على أفرادها ، وخاصة على النساء والأطفال [١] . ولا ريب من ان الروابط التي تربط أفراد الأسرة بعضها ببعض أقوى من الروابط التي تربطها بالعشيرة ؛ إلا ان الاسرة لم تكن تعتبر وحدة متميزة ثابتة في المدينة لأن الذكور من افرادها بامكانهم أن ينفصلوا ويكوّنوا لأنفسهم أُسراً خاصة مستقلة بعد وصولهم سن البلوغ او بعد الزواج ، الأمر الذي جعل عـدد الأسر يتغير ويتزايد باستمرار . ثم ان الروابط العشائرية تختلف عـن رابطة الأسرة من حيث انها متوغلة في الحياة السياسية والاجتماعية للبدو منـذ ان كانوا في الصحراء ، لذلك كانت ارسخ مكانة واكثر ثباتاً ، فهي لذلـك تطغي عـلى الأسرة ، الأمر الذي اصبحت تعتبر معه العشيرة من الناحية الادارية والسياسية مجموعة من افراد لا مجموعة من اسر .

ولأفراد العشيرة الواحدة حقوق وواجبات مشتركة في القانون الجنـائي وبعض نواحي القانون المدني ، فهم يشتركون مثلاً في وراثة من لا وارث لهممن يموت من افرادها ، كما انهم يساهمون جميعاً في دفع دية القتل الخطأ الذي يرتكبه احد افراد العشيرة او مواليها ، بصرف النظر عن علاقتهم بالقاتل أو المقتول او الجريمة ، على ان هذه المسؤولية المشتركة لم تتعـدَ افراد العشيرة المسجلين في ديوان العطاء في المصر [٢] ، وهكذا فإن استيطان بعض افراد عشيرة مـا في

١ – R. Levy. An Introduction To The Sociology of Islam p. 131 ff and p.193 ff.

٢ – أبو حنيفة : المساند ص ١٨٢ ، ابو يوسف : الآثار ص ٢٢١ ، الشيباني: الجامع الكبير ص ٢٠٩ – ٢١٠ . اما مالك بن انس ، الفقيه الحجازي ، فيقول « إنما العقل على اهل القبائل اهل ديوان كانوا او غير اهل ديوان » المدونة ج ٤ ص ٤٨٠ . ويقال ان معاوية اول من قرر ذلك انظر الكندي : الولاة والقضاة ص ٣٠٩ J. Schacht. The Origins Of Mohammedan Jurisprudence p.207.

المدينة يفصلهم عن إخوانهم في الصحراء [١] .

تصلح العشيرة ان تكون اساساً طبيعيا لتوزيع العطاء ، لما بين افرادها من تكتل وتضامن ، ولكن يبدو ان هذا لم يكن امراً سهلاً في السنوات الاولى لأن هجرة العشائر لم تكن منتظمة ،فكانت بعض العشائر كثيرة العدد والبعض الآخر قليلة العدد، كما ان عددها غير ثابت بل قد يزيد او ينقص . لذا اضطرت الدولة ، على ما يقول سيف بن عمر ، ان توزع العطاء على وحدات قسمتها على أسس لاعلاقة لها بالنسب بل كان لكل عرافة مبلغ من المال يوزع على أفرادها « وعرفوهم على مائة الف درهم ، فكانت كل عرافة من القادسية خاصة ثلاثة واربعين رجلاً واربعين امرأة وخمسين من العيال لهم مائة الف درهم ،وكل عرافة من اهل الايام عشرين رجلاً على ثلاثة آلاف وعشرين امرأة وكل عيل على مائة ، على مائة الف درهم وكل عرافة من الرادفة الاولى ستين رجلاً وستين امرأة واربعين من العيال ممن كان رجالهم الحقوا على الف وخمسمائة ، على مائة الف درهم ؛ ثم على هذا من الحساب .. وعلى مثل ذلك كان اهل البصرة . كان العطاء يدفع الى امراء الاسباع وأصحاب الرايات والرايات على ايادي العرب فيدفعونه الى العرفاء والنقباء والامناء فيدفعونه الى اهله في دورهم » [٢] .

ليست لدينا اية إشارة اخرى تؤيد او تنقض هذا النص ، ومن المحتمل ان ما جاء به قريب من الصحة ، فهو يلائم الاحوال في العهود الاولى عند ما كانت الامصار غير مستقرة التنظيم ، فلا بد ان يكون لها مثل هذا النظام المرن الذي

= ويذكر الطبرى ١ :ص٢٠٦٩) « وكل فخذ هاجرت باسرها تدعى البرره،وكل قوم هاجروا من بطن يدعون الخيره فكان المسلمون خيرة وبرره » .

١ — سلام ص ٢٢٧ فما بعد انظر ايضاً Wellhausen op . cit . p . 25

٢ — طبرى I :ص ٢٤٩٦ ولعل هذا المبدأ اتبع في البصرة ايضاً .

يسهل بموجبه إضافة وحدات جديدة من المهاجرين الجدد ، نظراً لان عدد أعضاء كل وحدة صغير . إلا ان هذا التنظيم كان يستلزم ان تقسم العشائر الكبيرة إلى وحدات جزئية صغيرة لغرض توزيع العطاء .

إلا انه في سنوات الاضطراب التي اعقبت مقتل عثمان توقفت الفتوحات وامتنعت بعض المقاطعات من إرسال المال المقرر عليها الى البصرة ، مما ادى الى تناقص دخل هذه المدينة ، ولم يعد بيت المال قادراً على دفع العطاء للمهاجرين الجدد . وقد أدى هذا الى ازدياد عدد من لا يأخذ العطاء من العرب ، ولا بد انهم صاروا ينظرون بعين الحسد الى اخوانهم من اهل العطاء مما قد يولد خطراً يهدد وحدة العشيرة والأمن في المدينة [1] .

واجهت هذه المشكلة زياداً فعمل على حلها ، فأخذ بتدقيق سجلات اهل العطاء وحذف اسماء الموتى منها ، ثم نقل كما ذكرنا حوالي ٤٠ الفاً الى خراسان ولا بد انه كان فيهم عدد كبير من غير اهل العطاء وقد كان لهذا تأثير كبير في تنظيم العطاء والتنظيم المالي، إذ نقلت بعض العشائر كلها او قسم منها ، وبذلك افسحت مجالاً ليحل محلها من لم يكن يأخذ العطاء .

ثم شرع زياد باعادة تنظيم المدينة ، فجعل كل عشيرة وحدة مالية وعين لها عريفاً مسؤولاً عن تسلم العطاء وتوزيعه على أفراد عرافته [2] ؛ وبذلك جعل التنظيم المالي مطابقاً أو منسجماً مع التنظيم الاجتماعي الذي يستند الى العشيرة [3] .

---

١ – أنظر خطبة زياد البتراء في الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ٥٧ . ولعل معظم الذين عبثوا بالأمن كانوا ممن ليس في العطاء .

٢ – أنظر الفصل الخاص بالادارة .

٣ – روى البلاذري عن الشعبي فقال: « كانت خطبة زياد ، فقال للعرب ان عشائركم قد =

ولا بد ان عبيدالله بن زياد عندما أضاف عشرين الفاً لمن يأخذ العطاء ، زاد في عدد افراد العشائر كما اضاف عشائر جديدة . على اننا لا نستطيع أن نعين بالضبط العشائر التي أضيفت في زمن هذا الأمير .

ثم ان عدداً من أهل البصرة انضم الى الخوارج الذين اشتدت حركتهم خاصة بعد خروج عبيدالله بن زياد في البصرة على أثر موت يزيد ، وكانوا ينتمون إلى عشائر متعددة ، غير أن المصادر لا تعطينا معلومات وافية دقيقة عن العشائر التي ينتمون اليها . ولا بد أن اسمهم محي من العطاء مما أدى الى انقاص عدد أفراد كل عشيرة . غير اننا نشك بانه حذفت عشائر كاملة ؛ إذ لا يوجد دليل على اشتراك عشائر بكاملها في حركات الخوارج.ولذلك يمكننا القول بان العشائر التي أقرها زياد وابنه ظلت أساس تنظيم البصرة .

أما عدد افراد كل عشيرة فيمكن استنتاجه من الدية التي حددها عمر باثني عشر الف درهم [1] ، كانت تجبى من كافة أفراد العشيرة بالتساوي ، ولما كان كل رجل يدفع اربعة دراهم سنوياً لمدة ثلاث سنوات [2] ، ومعناها أنه كان على كل فرد ان يدفع اثني عشر درهماً ؛ أي أن عدد افراد العشيرة كان حوالي الف

= وردت علينا فاختاروا أن يأخذ نصف أعطياتكم وأرزاقكم فنقويهم بها بعمالهم (كذا !) عندنا ، أو تكفينا كل عشيرة من فيها ، فمنهم من ضم عشيرته ومنهم من طابت نفسه بنصف عطائه ورزقه وأرزاق عياله: » البلاذري :انساب الأشراف ج ٦ ص ٧٩٦ (مخطوطة مصورة بدار الكتب المصرية) . ولم أجد فيما بين يدي من المراجع اشارة لماهية هذه الخطبة وتاريخها .

١ – أنظر الفصل الخاص عن الدية في كافة كتب الفقه والحديث .

٢ – أنظر المصادر المذكورة في هامش رقم ٢ ص ٤٧ .

رجل . وهذا العدد لا يشمل النساء والاطفال ولا من لم يكن من اهل العطاء من الرجال . وقد ظل هذا العدد ثابتاً الى حد ما لأنه تقرر ان يرث ولد واحد مكان ابيه في العطاء [1] . أما العشائر القليلة العدد فكانت تدمج بقبائل اخرى فإذا كانوا ضعيفي التماسك فانهم سرعان ما يندمجون بالقبيلة المنضمين اليها ، أما إذا كان تماسكهم قوياً صلباً فانهم يحتفظون بكتلتهم الاجتماعية ، رغم انهم من ناحية العطاء والتنظيم المالي يعتبرون جزءاً من قبيلة اخرى ، ويوضح النسابون عادة هذه القبائل في رواياتهم فيشيرون الى ان القبيلة الفلانية عدادها في بني فلان ، اي انهم وحدة اجتماعية متماسكة ومتميزة ، ولكنهم لا يكونون وحدة مالية بل يأخذون العطاء مع القبيلة الاخرى ؛ وربما يتحملون معهم مسؤولية وضع الدية . وقد ذكرت في الملحق الثاني من الرسالة ما وجدته من اسماء قبائل اعتبرت في عداد قبائل اخرى .

اما اسماء العشائر العربية التي استوطنت البصرة فليس في المصادر إشارة واضحة عنها ؛ إذ ان كتب الانساب العربية قلما تميز فيما تروي ، بين القبائل والعشائر والأسر ؛ كما انها قلما تشير الى ان ما تذكره من عشائر موجودة في الكوفة ام في البصرة ام في غيرها. غير انه يمكن استنتاج اسماء عشائر البصرة بعدة وسائل ، منها تعيين القبائل التي ادخل غيرها في عدادها ، ومنها إحصاء الموالي ونسبتهم ، إذ ان للمولى الحق في نسبة نفسه إلى قبيلة سيده ، وهو يشترك معها في عدة مسؤوليات ، كما سنوضح ذلك في الفصل الثالث من هذا القسم ؛ وقد حاولت في الملحق الثاني ان استنتج اسماء العشائر في البصرة ، فأوردت اسماء العشائر وعدد من انتسب اليها من الأشخاص ممن ورد اسمه في الطبري والبلاذري وابن سعد والسمعاني ، وهي الكتب التي تذكر اكبر عدد

---

١ — أنظر الفصل الخاص بالمصروفات .

من الاسماء ، كما ذكرت اسماء الموالي الذين نسبوا اليها ، وخططهم ، ومن كان في عدادهم . واذا كنت قد توفقت في تعيين بعض هذه العشائر التي استوطنت البصرة ، فاني اعترف باني خبت في البعض الآخر ، وخاصة في تعيين عشائر عبد القيس ، وذلك لأني لم اجد عنهم اخباراً تمكنني من تحديدهم .

لقد أصبح نظام العشائر بعد تنظيمات زياد أساساً للتنظيم الاجتماعي والاداري في البصرة ؛ كما صار التنظيم المالي منسجماً مع النظام العشائري . ويبدو أن العشائر تساوت فيه ، ووضعت العشائر التي كانت تنعم بالامتيازات بفضل اشتراك افرادها في الفتوح الأولى ، على قدم المساواة مع العشائر الأخرى . وهكذا تولد نوع من الانسجام في تنظيم السكان العرب ، إلا أن هذا التنظيم اقتصر على أهل العطاء دون غيرهم ، فلم يشمل الأعاجم ، ولم يشمل من لم يكن من أهل العطاء ، ممن كان ينتظر ان يزداد عددهم لعدم وجود قانون يمنع الهجرة إلى المصر الذي كانت حياته تغري بالهجرة اليه .

لقد كان الواجب الأساسي لاهل العطاء أن يخدموا في الجيش ، لذا كان من الملائم أن تصبح العشيرة الوحدة الاساسية في التجنيد وفي الاشتراك في الحروب ، فكان على كل عشيرة أن تقدم في حالة النفير عدداً من المحاربين ، ويجوز ان يرسل بعض الافراد بدلاء عنهم لمدة موقتة ، من الموالي أو العبيد ليشتركوا مكانهم في القتال ، على ان هؤلاء البدلاء كانوا يعتبرون جزءاً من العشيرة يحاربون معها ، ويقاسمون أفرادها الغنائم [1] . والراجح ان العشيرة كونت أصغر وحدة عسكرية في ميدان القتال ، وليس هناك اي دليل على ان الجيوش الاسلامية كانت مقسمة الى خيالة ومشاة . إذ ان اخبار الحروب تدل على ان الجيوش كانت مرتبة حسب العشائر ، وان كان يوجد في كل عشيرة جماعة من المشاة والفرسان .

---

١ – أنظر الفصل الخاص بالمصروفات .

وتسهيلاً لإدارة القتال وتنظيمه كان لا بد من تجمع بعض العشائر ضمن وحدات كبرى فان ذلك يسهل تنظيم القتال وإدارته ، ومن الطبيعي ان تتكون هذه الوحدات الكبرى من تجمع عدد من العشائر المتقاربة في النسب [١]، ويبدو من ثنايا اخبار حرب الجمل ذكر لثلاثة من هذه المجموعات الكبيرة هي تميم [٢] وبكر [٣] والأزد [٤] تضم كل مجموعة منها ثلاث عشائر لها رئيس يقودها . ومع ان هذه المعلومات ناقصة إلا انها تدل على وجود هذه المجموعات الكبيرة منذ ذلك الوقت .

ولما أعاد زياد تنظيم المدينة قسمها الى خمس قبائل كبيرة يسمى كل منها خمساً [٥] ويشمل على عدد من العشائر ، ويرأسه رئيس له سلطات واسعة سوف ندرسها فيما بعد . ولا شك من ان الغاية الأولى من إيجاد هذه الأخماس كانت عسكرية ، كما يتجلى ذلك من ان الجيوش البصرية التي اشتبكت في كافة المعارك بعد عهد زياد كانت منظمة حسب هذه الاقسام الخمسة الرئيسية [٦] .

---

١ – Wellhausen op.cit. p. 27

٢ – طبري I: ص ٣١٦٩ ، ٣١٧٩ .

٣ – طبري I: ص ٣٣١١ .

٤ – طبري I: ٣١٧٩ ، ٣٢٠٣ عن سيف بن عمر .

٥ – لقد كانت الكوفة مقسمة إلى أسباع ، كل سبع يشمل عدة عشائر ، ثم قسمها زياد الى أرباع (طبري I: ص ٢٤٠٥) ، وأنظر ما كتبه ماسينون عن خطط الكوفة في Melange Maspero وقد ترجمها توفيق المصعبي الى العربية .

٦ – راجع عن تنظيمهم في موقعة المربد : أبو مخنف في طبري II: ص ٤٣٨ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٠٨ فما بعد . نقائض: ص ٧٣١ . المبرد: ص ٨١ . أما عن الحرب ضد الخوارج فراجع طبري II: ص ٥٨٦ ، ٧٢٠ . وعن هجوم مصعب على الكوفة راجع طبري II: ص ٧٢٤ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٥٨ .

لا توجد أية إشارة الى عدد العشائر التي تتكون منها كل من هذه القبائل الخمسة ، ذلك ان كتب الأنساب العربية الموجودة بين أيدينا والتي كتبت منذ منتصف القرن الثاني الهجري فما بعد قلما تميز فيما تذكره من تفاصيل،بين القبائل والعشائر والأسر . كما ان المحاولة التي قمت فيها في الملحق الثاني من هذه الرسالة لتعيين عشائر البصرة لا تعطي صورة تامة ، إذ يظهر منها ان خمس تميم كان مكوناً من ١٩ عشيرة ، وبكر من ١٦ ، وأهل العالية من ١٧ ، والأزد من ٢٧ (؟) وعبد القيس من ٧ (؟) عشائر.ولا ريب في ان محاولتي هذه أولية ناقصة اذ لم أجد معلومات وافية عن عبد القيس والأزد ، بينما المعلومات التي وجدتها عن تميم وبكر واهل العالية كانت وافرة جداً ، ولكن ليس هنالك وسيلة لتمييز من كان منهم في البصرة عمن كان في الكوفة أو الحجاز .

ومع أن كل قبيلة، كما يدعي النسابون ، تشترك في جد واحد تحدرمنه كافة أعضائها وتفرعت منه كافة عشائرها ، الا ان زياداً في تنظيمه القبائل ، اضطر في بعض الاحيان أن يحيد عن شجرات النسب فيدخل في بعض القبائل عشائر عربية لا تمت الى القبيلة بصلة نسب ، لا بل انه أدخل أحياناً وحدات من العجم ضمن القبائل العربية ، فأدخل مع بني تميم عشائر بني العم الاهوازيين [1] وحميس الحجازية [2] والاساورة والسيابجة والزط من العجم [3] . كما أدخل بنانة [4]

---

١ – سيف في طبري I: ص ٢٥٣٥ – ٨ . الأغاني: ج ٣ ص ٢٥٧ .

٢ – ابن الكلبي : كتاب النسب ص ٦٠ أ .

٣ – فتوح ص ٣٧٢ – ٤ . طبري I:ص ٢٥٦٢ . البلاذري : أنساب ج ٤ قسم ٢ ص ١١٢ .

٤ – ابن حبيب السكري: المحبر ص ١٦٨ – ٩ ، ياقوت:ج ١ ص ٧٤٥.

وعائشة [1] وناجية [2] وسامة [3] العمانيين ضمن أهل العالية، ويبدو انه لجأ الى هذا العمل ليجعل عدد القبائل متوازناً .

لقد كانت المؤسسات السياسية في القبيلة محدودة العدد ، ولكن تكوينها السياسي كان ممتزجاً مع تكوينها الاجتماعي ، فكان يقوم على رابطة الدم ، وهو أساس ينفذ الى اعماق المجتمع ويمتد الى كافة أطرافه .

ولكن القبيلة لم تكن وحدتها شديدة التماسك ، كما ان سلطتها لم تطغ على من تشملهم من العشائر ، لذلك ظلت العشيرة هي الوحدة الاساسية في التنظيم الاجتماعي والمالي والاداري ، وظل افرادها جميعاً يحملون اسم جدهم المشترك اكثر مما يحملون اسم الجد المشترك لقبيلتهم . وكثيراً ما كانت تقوم بين عشائر القبيلة الواحدة خصومات ومنافسات تزيد في اضعاف تماسك القبيلة التي ينتمون اليها . هذا الى ان بعض الرجال كانوا يتزوجون نساءاً من غير قبائلهم، ويكونون لهم مع عشيرة زوجاتهم علاقات وثيقة قد لا تقل قوة عن علاقاتهم بقبيلتهم الاصلية ، كل هذا كان من شأنه ان يضعف قوة التماسك في القبيلة .

على ان القبيلة ظلت ، دون العشائر ، اهم وحدة في الحوادث والازمات السياسية الكبرى التي تمر بها المدينة ، وذلك نظراً لكثرة عدد افرادها ، ولانها أقدر من العشيرة الصغيرة العدد على الدفاع عن افرادها ؛ هذا الى انه كان أسهل للدولة او الامير ان يتعامل مع ما للقبائل الكبيرة من

---

١ – يقول ابن حبيب انه جعلهم في أهل العالية (المحبر: ص١٦٨ – ٩).

٢ – طبري I : ١٩٧٩ – ٨٠ ، ٣١٩٥ .

٣ – الأغاني ج ٣ ص ٢٥٧ ، وكان أصل موطنهم عمان ، أنظر ياقوت: ج ١ ص ٨٨٧ ، ج ٢ ص ١٥٨ ، ٢١٧ راجع كذلك الملحق الثاني .

الممثلين الأقوياء القليلين، من أن يتعامل مع ما للعشائر الصغيرة من ممثلين كثيرين وضعفاء نسبيا .

الا ان سلطة القبائل السياسية وروابطها القائمة على أساس علاقة الدم ، تأثرت كثيراً بعد استقرارها في المصر وخضوعها لسلطة الامير العليا التي لم تكن تستمد قوتها من رابطة الدم . فقد ازداد عدد السكان لدرجة لم يعد يكفي معه دخل المدينة لسد تكاليف العطاء لجميع السكان ، مما أدى الى زيادة عدد من لم يكن من أهل العطاء ، فأصبحوا خارج سيطرة العشيرة . ثم ان بعضهم اشتغل بالتجارة والسوق مما كان يدر عليه ارباحاً طيبة ، ويلقى حياة فيها بعض المتعة والاستقرار . وقد أدت الأعمال التجارية بالمشتغلين بها الى تكوين علاقات مع أناس قد يكونون اعراباً ليسوا من اقاربهم او عشائرهم . ومن المعلوم ان العلاقات التي تربط رجال الاعمال ببعضهم قد تكون أقوى من الروابط بين الاقارب او الجوار . وهكذا فان المصالح الفردية المتزايدة ومسؤولياتها أدت بالكثيرين أن يستقلوا تدريجياً عن عشائرهم .

وهناك عامل آخر أدى الى اضعاف الروابط القبلية ،ألا وهو الدين الاسلامي الذي يدعو الى الأخوة والمساواة بين معتنقيه بصرف النظر عن أصلهم أوجنسهم او خلقتهم .لقد أوجد الاسلام روابط جديدة واسعة تربط بين من يدينون به ، وأخذ يؤثر على نظرات الناس الاجتماعية ،وكان اوضح تأثيراً في الدوائر الدينية . ولعل أهم هذه الدوائر الدينية الجديرة بالدراسة لتأثيرها في البصرة هي القراء والخوارج .

فأما القراء فمنشؤهم غامض . ويبدو انهم بدأوا منذ زمن أبي موسى الأشعري الذي وهبه الله صوتاً جميلاً فاهتم بترتيل القرآن [١] وشجع على قراءته

---

١ — كان البصريون يقرأون قراءة أبي موسى(السجستاني : المصاحف ص ١٣ — ١٥ .) سعد :ج٤ ص ٨٠ .

وكان يستهدف من ذلك نشر القرآن وتعاليمه خاصة بين من أسلم حديثاً . فاهتم بقراءة القرآن واقترح على الخليفة أن يخص القراء بالعطاء الكبير على قراءتهم[1] بصرف النظر عن عشائرهم أو مدى مشاركتهم في الفتوح الأولى . ولا ريب من ان هذا العمل كان يفيد الدين والدولة ، كما كان يفيد ابا موسى نفسه ، اذ لم يكن له في البصرة من الأشاعرة من يسنده ، وقد اعان ابا موسى على تحقيق هذه المشاريع عدد من الصحابة ، وخاصة من اهل المدينة المنورة ارسلهم عمر معه ليساعدوه في تثبيت السلطة المركزية في البصرة [2] . ثم اخذت هذه الجماعة تتسع تدريجياً بفضل من كان ينضم اليها حباً في القرآن او رغبة في المشاركة بالمكانة الطيبة التي اخذوا يتمتعون بها . وهكذا تزايد عدد القراء وقويت الرابطة التي تربطهم والتي استندت على اشتراكهم في المصلحة والمهنة ، الا وهي قراءة القرآن وتعليمه [3] . ولم يكونوا مقصورين على عشيرة معينة او قبيلة واحدة [4] ، كما ان عددهم لم يكن محدداً . وقد انضم اليهم عدد من الاشراف [5] ولعبوا دوراً هاماً في موقعة صفين [6] . كما انضم اليهم عدد من

---

١ — سعد: ج ٤ ص ١١ . الأصبهاني : حلية الأولياء ج ٢ ص ٩٤ .وقد اقترح سعد أن يجعل القراء في الفين من العطاء .فتوح ص ٤٥٦ .

٢ — اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ،ص ١٦٧ . ابن عبد البر : الاستيعاب ج ١ ص ٣٦٢ ، الدينوري: ص ١٢٥ .

٣ — لعب القراء دوراً خطيراً في الخلاف على القراءات مما حملت عثمان على جمع القرآن(انظر السجستاني : ص ١٣ فما بعد) ، وفي نسخ القرآني (السجستاني: ص ١١٩) .

٤ — يقال انهم كانوا ٣٠٠ في زمن ابي موسى (مسلم : الصحيح ج ١ ص ٢٨٦ ويقال انه كان من بني العدوية عدد كبير من القراء (طبري I: ص ٣٢٢٤، II: ٩٠ ، ابن حنبل: المسند ج ٣ ص ١٣٧ . سعد ج ٤ قسم ٢ ص ٢٧ .

٥ — عن دورهم في الكوفة راجع طبري I ص ٢٩٠٢ . الأغاني: ج ١٤ ص ٩٥، ج ١٦ ص ٣٥ . اشتقاق: ص ١٣٢ ،

٦ — طبري I: ص ٣٣٣٠، ٣٢٧٣ ، ٣٢٨٣، ٣٢٨٩، ٣٢٩٢ ، ٣٢٩٨، ٣٣١٤ =

الأعاجم المسلمين مدفوعين إما برغبة صادقة في دراسة القرآن وتعلم ثقافة الفاتحين العرب ، أو عن دوافع شخصية مادية محضة [1] .

وقد ظهر القراء بشكل رابطة متميزة ولعبوا دوراً سياسياً في عدد من الحوادث المهمة [2] ، فانضم عشرة آلاف من الأعاجم منهم ، على ما يقال ، الى ثورة قطري بن الفجاءة الخارجي ثم انفصلوا عنه وصاروا مع عبد ربه الصغير [3] ثم كانوا من أشد الناس عطفاً على الانباط الذين اجبرهم الحجاج على الجلاء عن البصرة والرجوع الى قراهم [4] ، واخيراً فانهم انضموا الى ثورة ابن الاشعث وكونوا وحدة مستقلة لها رئيس [5] . غير ان فشل هذه الثورة ألحق بهم خسائر كبيرة وزعزع مكانتهم في البصرة .

= ٣٣٢٧ وقد جعلهم موقفهم من التحكيم يكونون اصل الخوارج ويكونون الصلة بين القراء والخوارج أنظر طبري I: ٣٣٣٠، ٤٣٣٠ ، II: ١٣٨٧ .وانظر ايضاً البخاري: التاريخ ج ٢ قسم ٢ ص ٢٣٤ .

١ — ابن قتيبة : المستجاد من الاجواد ص ١٤ . سعد: ج ٧ قسم ٢ ص ٢٠ عن الكوفة راجع ايضاً سعد: ج ٦ ص ٥٣ . أما عن صفاتهم فراجع ابن قتيبة : المستجاد ص ٢٥١ ، ابن الجوزي : الحسن البصري ص ٤٥ . ابن حنبل ج ٢ ص ١٧٥ ، ج ٣ ص ١٣٧ ، سعد ج ٤ ص ٢١٧ . الأصبهاني : حلية الأولياء ج ٣ ص ١٧٠ ، ١٨٤ . البخاري: التاريخ ج٢ قسم ٢ ص ٢٣٤ .

٢ — يقول ابن سعد ان القراء كانوا أشد من أهاج الناس على عبيدالله بن زياد (سعد: ج ٤ قسم ٢ ص ٣٥) كما انهم حاربوا الخوارج (أنساب الأشراف ص ٨٥، ٩٣ طبع اهلورت. طبري II: ص ٨٧٦ . وانظر أنساب الأشراف: ج ٥ ص ١٩٦ أغاني ج ٦ ص ٤٥ .

٣ — المبرد: ص ٦٦٢ ويقدر الطبري من انفصل مع عبد ربه بثلاثة أرباع الجيش . طبري II ص ١٠٠٦ .

٤ — أنساب الأشراف ص ٣٣٦ طبع اهلورت . طبري II: ص ١١٢٢ . أبو نعيم الأصبهاني : تاريخ أصبهان ج ٢ ص ٣٤٦ .

٥ ـ انساب الاشراف ص ٣٣٦ أما عن دورهم في موقعة الجماجم فانظر طبري II: ص =

أما حركة الخوارج فانها بدأت بين الكوفيين الذين خرجوا على علي احتجاجاً على قبوله التحكيم في موقعة صفين [1] ، ولكن بعد اندحارهم في واقعة النهروان ومقتل علي ، اصبح معظم العرب المؤيدين لهذه الحركة من أهل البصرة والبحرين .

والمعلومات القليلة الموجودة بين أيدينا عن أصل الخوارج ونشوئهم ، تدل على ان هذه الحركة بدأت في جماعة ليست بينهم روابط متينة سوى انهم كانوا جميعاً يعتبرون الحكومة الأموية ظالمة [2] . ويبدو ان افرادها كانوا محدودي العدد ، ينتمون إلى قبائل متعددة وليس لهم رئيس معين [3] أو منهاج واضح ، كما انهم كانوا تحت رقابة الدولة ولم تفسح لهم المجال لبث دعايتهم [4] ، وقد عاقبت بعض من حاول العبث بالنظام منهم [5] ، وكانت العشائر تساعدها في مراقبتهم . غير انه بعد مقتل يزيد واخراج عبيدالله بن زياد من البصرة ،اتسعت

= ١٠٧٢ ، ١٠٧٦ — ٧ . سعد ج٦ ص ٢٠٤، ٢١٦ . أبو نعيم ، حلية الاولياء :ج ٤ ص ٣٧٩ .

١ ـ طبري I ص ٣٣٥٠ فما بعد . المبرد: ص ٥٤٤ فما بعد . البغدادي : الفرق بين الفرق ص ٤٦ . الاسفراييني : التبصير بالدين ص ٢٦ ـ ٢٧ راجع المقال الذي كتبه ديللافيدا عن الخوارج في دائرة المعارف الاسلامية .

٢ ـ المبرد :ص ٥٦١ ، ٥٨٧، ٦٠٥. البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٩٥، ١٠٠ .

٣ ـ المدائني في أنساب الأشراف ص ٧٩ طبع اهلورت ، البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٨٦ ، ١١٦ ـ ٧ . المبرد ص ٥٣٩ ، ٥٩٢ . ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ١ ص ٣٣٧ .

٤ ـ المبرد: ٥٨١ ، ٥٩٢ .

٥ ـ لقد وجد ٤٠٠ منهم في السجن بعد خروج ابن زياد من العراق (أنساب الأشراف ص ٧٩ طبع اهلورت . راجع ايضاً البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١١٦ ـ ٧ .

حركتهم في البصرة وامتدت إلى البحرين ، وشملت رجالاً ونساءاً [1] من قبائل مختلفة ، وخاصة من تميم وبكر . فكان من رؤسائهم الذين ينتمون الى عشائر تميمية قطري بن الفجاءة وهو من مازن [2] ، وعروة بن ادية ومرداس بن ادية وهما من حنظلة [3] ، وابو الماحوز وهو من سليط [4] ، كما ان هناك اشارات الى بعض الخوارج من بني سعد [5] ، ومن بني العم [6] ، وقد أسند الخوارج التميميون أبناء قبيلتهم في موقعة المربد [7] .

كما ذكر منهم عدد ينتمي إلى بكر كعمران بن حطان الذهلي [8] ، وعبيدة اليشكري [9] ، وابو بيهس الضبعي [10] ، وعمير الرقاشي [11] ، وخالد بن عباد السدوسي [12] ، وعبيدة بن هلال العنزي [13] ، ونجدة ونافع وابن اباض

١ ـ المبرد : ص ٥٤٩ ، ٥٨٤ .

٢ ـ المبرد : ص ٥٢٩ .

٣ ـ المبرد : ص ٥٣٨ ، ٥٣٠ ، ٥٨٤ .

٤ ـ : ص ٦٠٩ .

٥ ـ المبرد : ص ٥٨٤ .

٦ ـ أنساب الأشراف ص ١١٦ طبع اهلورت .

٧ ـ المبرد : ص ٦٢٢ .

٨ ـ المبرد : ص ٥٣٠ .

٩ ـ المبرد : ص ٦٨٤ .

١٠ ـ أنساب الأشراف ص ٨٠٢ طبع اهلورت .

١١ ـ البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٩٦ .

١٢ ـ المبرد ص ٦٠ .

١٣ ـ المبرد : ص ٦٠٢ .

الحنفيين[1] .

وقد ذكر من الازد قريب وزحاف الطاحيين[2] ، ولكن يبدو أن الازد لم تؤيدهم ، لان المهلب بن ابي صفرة كان أشد من حاربهم ، وعماد جيشه من الازد[3] .

وقد انضم الى الخوارج عدد من الموالي[4] والقراء ، ويروي المبرد انه عندما انشق بعض الخوارج على قطري انفصل الى عبد ربه اكثر من الشطر وجلهم من الموالي والعجم وكان هناك منهم ثمانية آلاف[5] .

لقد نادى الخوارج بالمساواة بين افراد فرقتهم بغض النظر عن الجنس والاصل[6]،غير انهم اتخذوا موقفاً عنيفاً تجاه خصومهم فاعتبروهم مشركين[7] وتطرفت بعض فرقهم فاعتبرتهم كفرة واباحوا قتل نساء واطفال من لم يعتنق

---

١ ـ أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١١٧ . البغدادي : ص ٥٠ .

٢ ـ المبرد :٥٨٢. طبري II: ص ٩٠ — ١ .

٣ ـ المبرد: ص٦١١.

٤ ـ أنظر الفصل الخاص بالأعاجم .

٥ ـ المبرد:ص ٦٨٦ .

٦ ـ النوبختي :فرق الشيعة ص ١٠ . الشهرستاني : الملل والنحل ج ١ ص ١٥٧. الأشعري مقالات الاسلاميين: ج ٢ ص ٤٦١ .

٧ ـ الأشعري: ج ١ ص ٨٦ . أنساب الأشراف: ص ٨٠٢، طبع اهلوردت . ويلاحظ ان اتباع نجدة الحنفي تخلوا عنه عندما أراد مفاوضة عبد الملك بن مروان (الشهرستاني: الملل والنحل ج ١ ص ٩٢ . الأشعري : ج ١ ص ٩٢)، ولكنه كان مسامحاً تجاه القعدة (الشهرستاني: ج ١ ص١٦٦).

مذهبهم [1] ، وهكذا حملوا لواء الثورة ضد المجتمع وعبثوا بالأمن والنظام في المناطق المجاورة للبصرة ، وخاصة في الاهواز واليمامة ، لاكثر من خمسة عشرة سنة ،وقد شعر المسلمون بخطر هذه الحركة فصمموا على إخمادها بالقوة[2]، الامر الذي زاد في تقوية الاواصر بين الخوارج ، ووسع الشقة بينهم وبين اهل البصرة ، كما أدت إلى اضمحلال حركتهم في داخل البصرة [3]،وانتقل مركزها الى الاهواز واليمامة ثم الى فارس فسجستان .

وقد ظهر في البصرة عدد من الفرق الاخرى كالمرجئة والمعتزلة الذين برزوا في نهاية الفترة التي ادرسها ولكنهم كونوا روابط فكرية وعقلية ، ولم يكن اعضاؤها متعصبين او متماسكين ، ولذلك لم يلعبوا الا دوراً ضئيلاً في اضعاف الروابط القبلية .

* * *

---

١ ـ هذا رأي نافع بن الأزرق . المبرد: ص ٦١٦ . الأشعري: ج ١ ص ٨٦ . البغدادي: ص ٥٠ .

٢ ـ نجد تفاصيل واسعة لحركات الخوارج بعد موت يزيد في كتاب الكامل للمبرد، وتاريخ الطبري ، وأنساب الأشراف للبلاذري (الجزء الرابع القسم الثاني) .

٣ ـ المبرد: ص ٥٩٥ ، ٦١٥ . أنساب الأشراف ص٨٢ طبع اهلورت . ويلاحظ ان بعض الخوارج كفروا حتى القعدة من الخوارج الذين لم يساهموا في القتال، المبرد: ص ٦٢١ . البغدادي: ص ٥ . الشهرستاني :الملل والنحل ج ١ ص ١٦٤.

الفصل الثاني

العبيد

إن المعارك العديدة التي انتصر فيها البصريون ، جعلتهم يغنمون عدداً كبيراً من الأسرى الذين كان يجوز للمسلمين ، بموجب أحكام القرآن ، ان يقتلوهم أو يسترقوهم أو يفادوهم أو يمنّوا عليهم فيطلقوهم أحراراً [1] . ويبدو ان المسلمين أطلقوا عملياً سراح معظم من وقع بأيديهم من الأسرى، فلم يسترقوا إلا حاميات المدن التي قاومت العرب مقاومة شديدة أو ثارت عليهم بعد استسلامها ، كميسان [2] وتستر [3] ومناذر والسوس [4] وناشروذ [5] وجوين [6] وبعض

١ – راجع عن تفاصيل آراء الفقهاء المسلمين كتاب المدونة لمالك بن أنس ج ٣ ص ٩ فما بعد . الأم للشافعي ج ٧ ص ٣١٦ فما بعد . الأموال لابن سلام ص ١٢٤ فما بعد . اختلاف الفقهاء للطبري ص ١٤١ فما بعد (وسنرمز اليهم دائماً المدونة ، الأم ، سلام، اختلاف الفقهاء، .

٢ – فتوح ص ٣٤٤. سلام ص ١٣٩ .

٣ – فتوح ص ٣٧٧ ، ٣٨٢ . سلام ص ١٨٣ .

٤ – فتوح ص ٣٧٦ . قدامة بن جعفر : كتاب الخراج ص ١٩٣ (مخطوطة باريس).

٥ – فتوح ص ٣٩٣ .

٦ – فتوح ص ٤٠٤ .

حاميات سجستان التي يقال ان العرب غنموا منها ٤٠ الفاً من الرقيق في الحملات التي قام بها الربيع بن زياد الحارثي والتي استغرقت ثلاثين شهراً [١] . وهناك إشارات إلى عدد من المدن فتحت عنوة بحد السيف كسوق الأهواز، ورامهرمز، والثيبان ، وسابور ، واصطخر ، واردشيرخره ، والشيرجان ، وجيرفت [٢] . ولكن ليست لدينا أخبار عن مصير حامياتها المقهورة، وبجانب هذا الاسترقاق بالجملة ، لا شك أن بعض الافراد استرقوا ، ولكن من الصعب جداً تحديد عددهم تحديداً دقيقاً .

كان المسترقون من الأسرى يعتبرون غنيمة ، ينبغي ان تأخذ الدولة خمسهم وتوزع الاربعة أخماس الباقية بالتساوي على من اشترك بالمعركة من الجنود [٣] . ولا ريب في ان هؤلاء المسترقين أطلق سراح عدد كبير منهم قبل ان يوزعوا على المحاربين ، وقد أمر عمر بن الخطاب باطلاق سراح المسترقين من أسرى ميسان ومناذر [٤] وتستر [٥] بعد ان وزعوا على الجنود .

وبما ان الرقيق من هذا الصنف أصلهم من الجند الساساني ، فقد كان لهم

---

١ – فتوح ص ٣٩٤ ولا بد ان هذه الارقام لا تشمل الألف عبد التي كانت تدفعها سجستان سنوياً مع الجزية (فتوح ص ٣٩٤) .

٢ – فتوح ص ٣٧٦ ، ٣٧٩ ، ٣٨٢ ، ٣٨٩ ، ٣٩١ بالترتيب . وقد حذفت روايات سيف لأن معلوماتها تختلف وراويها غير موثوق به .

٣ – جاء في سورة الانفال «واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله وللرسول خمسة ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل » . أما عن تقسيم الغنائم فراجع ما أورده الطبري في اختلاف الفقهاء ص ٦٨ فما بعد وكتاب الأموال لابن سلام .

٤ – سلام، ص ١٣٩ .

٥ – فتوح ص ٣٧٧ .

تدريب عسكري وروح معنوية طيبة [1] ، وربما كان اغلبهم من أماكن قريبة من البصرة ، الأمر الذي لم يكن من السهولة معــه السيطرة عليهم ومنعهم من الهرب . إلا أنه كان بالامكان استخدامهم مع الجيوش الاسلاميــة في القتال أو للخدمة في البيوت أو العمل في الصناعة والتجارة ، ومن المحتمل أن استخدامهم في الصناعة والتجارة كان محدوداً ، وذلك لما تتطلبه هذه الأعمال من مهـــارة ودربة خاصة لا تتوفر فيهم . غير أنه كان لوجودهم في الأمصار اهمية كبيرة ، إذ مكن العرب من الانصراف الى اعمال الحرب أو الاشتغال بالسياسة والأدب، دون اضاعة وقتهم في أعمال البيت والحرف لكسب قوتهم .

لقد وجد الرق في الشرق الأوسط منذ اقدم الازمنة ، ومع ان الاســـلام أقره ، إلا أنه أدخل عليه بعض التعديلات، فقد مُنع استرقاق العرب منذ زمن عمر ، وحُرّر العرب المسترقون [2] ، كما ان الاسلام حرر العبيد المسلمين الذين يفرون من أسيادهم إذا كان هؤلاء الأسياد من أهل الحرب [3] . كما ان تأسيس الامبراطورية الاسلامية كان له تأثير كبير على احوال العبيد وعددهم ، إذ أن بعض الأسياد الساسانيين قتلوا في المعارك التي نشبت عند الفتح الاسلامي ، أو فروا تاركين عبيدهم من غير أسياد ، كما أن فريقاً ممن بقي من هؤلاء الأسيـــاد افتقر فلم يعد بمقدوره إعالة عبيده ، او فقد إسناد الحكومة له في سيطرته على

---

١ – راجع عن الجيش الساساني :

A. Christnesen. L'Iran Sous les Sassanides p. 130 ff, 368 ff
C. Huart et L. Deoport, L'iran antique pp . 362 ff.

وليس لدينا معلومات مفصلة عن ثقافة الجيش الساساني وخاصة المشاة .

٢ – أم ج ١ ص ١٣٥ . سلام :ص١٣٣ – ٤ . اليعقوبي:التاريخ ج ٢ ص ١٥٨ .

٣ – يروي الطبري ان الفقهاء مجمعون على ذلك (اختلاف الفقهاء ص ٤٤) ، أنظر أيضاً الشيباني :الجامع الصغير ص ٧٥ . المدونة ج١ ص ٣٨٣

عبيده ، وبجانب هذا فإن الدين الاسلامي الجديد قوّى معنوية العبيد الذين يعتنقونه لما وعدهم فيه من مساواة أمام الله في الآخرة ، وما كان من احتمال حمايتهم من سوء معاملة أسيادهم غير المسلمين . واخيراً فإن الأمصار الجديدة اصبحت اهم مراكز الحياة الاقتصادية ، واحتاجت الى عدد كبير من العبيد لاستخدامهم في الصناعة والزراعة وغيرها من الاعمال .

لقد كان العبد يعتبر (متاعاً) ملكاً لسيده الذي يتمتع بالحق المطلق في بيعه أو استخدامه فيما يشاء من الأعمال ، أو تحريره بالشروط التي يقررها السيد بصرف النظر عن رغبات العبد أو قابلياته . وللسيد كذلك أن يعاقب العبد إذا عصى أو أساء السلوك [1] . وهو يعتبر المالك القانوني لما للعبد من مال [2] ، فهو لذلك يرثه اذا مات ؛ واذا ارتكب العبد جريمة فان السيد يدفع ديته [3] ، ولا يجوز للعبد أن يحارب من غير اذن سيده [4] ؛ ومن الطبيعي أن العبد لا يحارب إلا بجانب سيده أو حيثما يرتأي السيد . ومن هذا يتضح مدى الحقوق الواسعة التي يتمتع بها السيد .

غير انه ليس للسيد ان يقتل العبد ، وقد روي عن الرسول انه قال في خطبة

---

١ ابو حنيفة : الآثار ص ٨٨. ويروي ابن حنبل عن الحسن انه « جاء رجل فقال ان عبداً له ابق فنذر ان قدر عليه أن يقطع يده » ابن حنبل: ج ٥ ص ١٢.وهذا يوضح مدى سلطة السيد الواسعة في تأديب عبده .

٢ – ابو حنيفة : مساند ج ٢ ص ١٦٥ . الآثار:ص ٩٧ ،ابو يوسف: الآثارص ١٦٩، أم ج ٤ ص ٣ . أما الأحاديث النبوية التي تنص على ذلك فكثيرة ، أما عن مواضعها في كتب الصحاح الستة فراجع فنسنك : مفتاح كنوز السنة ص ٣٣١ .

٣ – ابو حنيفة : الآثار ص ٨٦ . ابو يوسف : الآثار ص ٢٢١. المدونة ج ٤ ص ٤٤٤، الأم ج ٦ ص ٢١.

٤ – سعد:ج ٦ ص ١٨٣ ، الشيباني:شرح السير الكبير ج ١ ص ١٢٣ .

له عند فتح مكة : « من قتل عبده قتلناه ، ومن جدعه جدعناه ، ومن اخصاه أخصيناه » [1] ، كما يروى أن رجلاً قتل عبده متعمداً فجلده الرسول مائة جلدة ونفاه سنة ومحا اسمه من المسلمين [2] . كما انه ليس للسيد أن يحد عبده اذا اقترف جريمة تستحق الحد [3] ، وليس له أن يجبره على عدم اطاعة أوامر الدين اذ لا طاعة لمخلوق في معصية خالق ؛ بل ان مالكا يرى ان يحد السيد اذا قال لعبده يا ابن الزاني ، وكان ابو العبد مسلما حراً [4]

والعلاقة بين السيد وعبده علاقة شخصية ليس للعشيرة أو الدولة ان تتدخل فيها ، ولذلك لا تدفع العشيرة دية الجرائم التي يرتكبها عبيدها [5] . كما ان الدولة غير مسؤولة عن القبض على الاباق الهاربين من اسيادهم [6] ، ولا تعاقبهم

---

١ — ابن حنبل :ج٥ ص ١٢ . راجع عن مواضع هذه الأحاديث في كتب الصحاح الأخرى فنسنك : مفتاح كنوز السنة ص ٤٠٩ .

٢ — ابن ماجة : كتاب الديات الباب ٢٣ ، راجع ايضاً فنسنك : مفتاح كنوز السنة ص ٣٣٤. غير اننا لا نعلم بماذا كانت الدولة تعاقب من يقتل عبيده .

٣ — ابو حنيفة: مسانذ ج ٢ ص ٢١١ . أما مالك فيجيز للسيد ان يقيم الحد على عبده إذا زنى أو شرب الخمر ، ولكن إذا سرق فلا يقطعه إلا السلطان . مدونة ج ٤ ص ٤٥٨ ، ٤٦٥ .

٤ — مدونة ج ٤ ص ٣٩٣.

٥ — أبو حنيفة : الآثار ص ٨٦ . ابو يوسف : الآثار ص ٢٢١. المدونة ج ٤ ص ٤٤٤.

٦ — يرى فقهاء الكوفة ابن مسعود وابراهيم النخمي وابي حنيفة ان الجعل لمن يقبض على عبد آبق على بعد ثلاثة ايام أو تزيد عن المصر ٤٠ درهماً . ابو حنيفة : المسانذ ج ٢ ص ٧٣ — ٥ . الشيباني : الآثار ص ١٢٦ . الحجج ص ٢٥٢ . ابو يوسف : الا ثار ص ١٦٥ — ٦ . اما الشافعي فلا يقر الجعل لمن يلقي القبض على الابقين (أم ج ٣ ص ٢٩٤) . أما مالك فيذكر «وعندنا (في المدينة ؟) قوم شأنهم هذا (القاء القبض على الاباق) وفي هذا منافع للناس ، وأما من لم يكن ذلك شأنه وإنما وجده وأخذه فإنما له نفقته ولا جعل له» مدونة ج ٤ ص ٣٦٦ : وهو يضيف =

اذا اعتدوا على أسيادهم ؛ اذ ليس في القانون ضمانات لحماية السيد من اعتــــداء العبد ، وهذا لا ريب يعطي العبد بعض الضمان الذي يحميه من سوء معامـــلة سيده له .

والعبيد مخلوقات بشرية ، لـذا كانوا يتمتعون ببعض الحقوق التي لا يمكن أن ينكرها عليهم القانون أو المجتمع . فبمقدورهم بعد استئذان سيدهم [١] ، أن يتزوجوا زوجتـين من نساء أحرار أو عبيد [٢] ، ويتبع أولادهم الأم في حالة رقها وولائها [٣] . وبمقدورهم أيضاً ان يمتلكوا الاموال ويتمتعوا بهـا في حياتهم ، بل ان لهم أن يمتلكوا عبيداً [٤] ، ولكن اموال العبيـد ترجـع الى سيدهم عند بيعهم او موتهم [٥] . ثم ان لهم ان يعتنقوا ما شاؤا مـن اديان

= أن الرجل إذا وجد آبقاً... يرفعه إلى السلطان سنة فإذا جاء صاحبه والا باعه وحبس له ثمنه. أما أبو يوسف فيؤكد على الخليفة هارون الرشيد وجوب أخذ الدولة الاباق والاحتفاظ بهم سنة ثم يباعوا إذا لم يطالب بهم أحد (الخراج ص ١١٣) .

١ – ابو حنيفة : مسانيد ج ص ٨٤ . ابو يوسف : آثار ص ١٣٠ . الشيباني : آثــار ص ٦٠ . أنظر أيضاً فنسنك : مفتاح كنوز السنة ص ٣٣٢ .

٢ – ابو حنيفة : مسانـــد ج ٢ ص ٨٣. ابو يوسف : آثارص ١٣١ ،أم ج ٣ ص ٣٦. ويروى ان عمر منع زواج العبيد من الحرائر . الشيباني : آثار ص ٦٢ ، ويقول الشافعي انه ليس للعبد أن يتزوج سيدته (أم ج ٧ص ٤٠٢).

٣ – أم ج ٧ ص ٣٨٥ . ابو حنيفة : مسانيد ج ٢ ص ٨٣ . الشيباني : الجـامع الكبير ص ٢١٠ .

٤ – الشيباني : الجامع الصغير ص ٨٦ .

٥ – أم ج ٣ ص ٣٦ ، ج ٤ ص ٣ . ابو حنيفة : مسانيد ج ٢ ص٢٧ ، ١٦٥ . الاثار ص ٩٧ . الشيباني :آثار ص ٩٧ . ابو يوسف : آثار ص ١٦٩ ، ١٨٢ . أما عن الاحاديث النبوية في ذلك فراجع فنسنك : مفتاح كنوز السنة ص ٣٣١ .ولا ريب ان بعض المسترقين مـن أسرى الحروب الاولى كانت أملاكهم كثيرة ، لأن بعضهم كانوا أثرياء قبل أسارهم ، أو لما كانوا يرثوه من أقاربهم الأثرياء ، أو ما يكسبوه مما يرضخ لهم لاشتراكهم مع الجيوش الاسلامـــية في المعارك .

ويمارسوا طقوسها ، فإذا اعتنقوا الاسلام كانت عليهم معظم الفرائض الدينية المفروضة على الأحرار من المسلمين .

غير ان حقوقهم في الأمور المدنية أقل من حقوق الأحرار ، فقد كان عليهم أن يحملوا في أعناقهم ختوما تشير الى رقهم [1] ، ولم يكن لهم ان يتزوجوا أكثر من زوجتين [2] ، والطلاق عندهم طلقتان [3] ، وعدة الجارية شهران [4] وعقابهم في الحدود نصف حد الحر [5] ، ولا تجب عليهم صلاة الجمعة ، أو القيام بالحج [6] ، كما انهم لا تجوز شهادتهم [7] ، واذا ارتكبوا جريمة قتل فلأهل القتيل أن يقتلوا العبد القاتل أو يأخذوه بقتيلهم أو يطلبوا دية كاملة من سيده [8] ، اما اذا قتل العبد فان ديته تختلف حسب قيمته [9] ، ولا يجوز ان يقتل الحر

---

١ — يقول مالك ان (الاماء والعبيد يطبع في أعناقهم ... ولم يزل ذلك من أمر الناس) مدونة ج ٤ ص ٧٧ .

٢ — لا يجيز الحنفية للعبيد حق امتلاك السراري (أبو حنيفة : المساند ج ٢ ص٨٤) . الشيباني: الاثار ص ٦٢.

٣ — ابن حنبل:ج ١ ص ٣٣٤ (عن ابن عباس) . ابو يوسف: الاثار ص ١٣١.

٤ — ابو حنيفة : مساند ج ٢ ص ١٣٣ .

٥ — ابو حنيفة : مساند ج ٢ ص ٢١١ . مدونة ج ٤ ص ٤٠٦ ، ولا تقطع يد العبد إذا سرق مال سيده . مدونة ج ٤ ص ٤٢٧ . الموطأ . كتاب الحدود . الحديث ٢٦ — ٢٧. سنن ابن ماجة: كتاب الحدود الباب الخامس والعشرين .

٦ — أبو يوسف: آثار ص ٧٣ . أم ج ١ ص ١٦٧ — ٨ .

٧ — مدونة ج ٤ ص ٨٠ . أم ج ٦ ص ١٥ ، ٢٣ ، ٣٩ ، ٤٣ . السرخسي : المبسوط ج ١٦ ص ١٢٤ . يقرأ نص شهادة العبد (البخاري: كتاب الشهادات ١٣) .

٨ — مدونة ج ٤ ص ١٥ ، ٢٣ ، ٣٩ ، ٤٣ . أم ج ٦ ص ٢١ ، ٣٣ .

٩ — أبو يوسف : آثار ص ٢٢٢ . الشيباني : آثار ص ٨٦ . أم ج ٦ ص ١٤ ، ٢١ ، ٢٣٣ . مدونة ج ٤ ص ٤٦٥ ، ٤٦٦ . ويرى ابن مسعود والحنفية انه يجب ان تنقص=

بالعبد [١] ، واذا جرحوا فان دية جراحتهم تقدر بنسبة قيمتهم [٢] .

ان الأوضاع القانونية التي شرحناها آنفا قد تصور العبد في حـالة منحطة ومقيدة جداً بالنسبة للأحرار ، وهي صورة غير دقيقة عن اوضاعهم الحقيقية ، فمعظم هؤلاء الرقيق كانوا احراراً في الأصل ، بل ربما كان بعضهم نبلاء قبـل رقهم ، ولكن سوء طالعهم اوقعهم في حالة الرق نتيجة اشتراكهم في الحروب. ولا ريب في ان اصلهم هذا يؤثر في موقف سيدهم ونظرته تجاههم ويجعله يحسن معاملتهم ، بل حتى من لم يكن منهم نبيل الأصل ، كان يستخدم للخدمة في بيوت اسياده وكان يعتبر جزءاً من العائلة التي يعمل فيها ويشاركها في السراء والضراء[٣] . اما الجواري من العبيد فقد يصبحن محظيات عند اسيادهن ويتمتعن بنفوذ عظيم عندهم ، واذا جئن منهم بأولاد اصبحن امهـات اولاد ولا يجوز بيعهن[٤]، كما ان اولادهن يصبحون احراراً ، ولكن مركزهم أقل من مركز اولاد الحرائر[٥].

= دية العبد عـن الحر عشرة دراهم بالغاً مـا بلغت قيمته (أبو حنيفة : مسـاند ج ٢ ص ١٨١).

١ — الاحاديث النبوية في ذلك كثيرة ، راجع مواضعها في فنسنك : مفتاح كنوز السنة ص ٤٠ .

٢ — ابو حنيفة : آثار ص ٨٦ . مساند ج ٢ ص ١٨٢ . أبو يوسف: آثار ص ٢٢١ — ٢

٣ — روي عن الرسول انه قال في حجة الوداع : أرقاءكم أرقاءكم أرقاءكم أطعموهم مما تأكلون وأكسوهم مما تلبسون فإن جاؤا بذنب لا تريدون ان تغفروه فبيعوا عبادالله ولاتعذبوهم (حنبل: ج ٤ ص ٣٦، البخاري: كتاب العتق ١٥) مدونة ج ٣ ص ٧٢ طبعة الساسي، أم ج ٥ ص ٩١، سعد: ج ٢ قسم ١ ص ١٣٣، ج ٣ قسم ١ ص ٢٧٤ .

٤ — أم ج ١ ص ١٣٥ ، ١٦٦ أما عن الأحاديث النبوية فراجع فنسنك : مفتـاح كنوز السنة ص ٣٣١ ، راجع المقالة التي كتبها يوسف شاخت عن أم ولد في دائرة المعارف الاسلامية.

٥ — ابن عبد ربه : العقد الفريـد ج ٧ ص ٧٥ . ابن قتيبة: عيون الأخبار ج ٢ ص ٦١ =

وكان لبعض العبيد مزايا شخصية مكنتهم من الحصول على ثقة اسيادهم فأصبحوا تلامذة او رواة لأهل العلم منهم او وكلاء عن اسيادهم في الاعمال التجارية ، هذا الى ان عدداً كبيراً منهم اصبحوا مأذونين ، اي منحوا حق ممارسة المهن والأعمال التي يريدونها واصبحت لهم حرية في ميادين الاعمال في الصناعة والتجارة ، على انه مهما كانت نظرة المجتمع للعبد طيبة ، ومعاملة السيد حسنة فانه كان محروماً من حريته ، مقيداً في تصرفاته ، مرتبطاً بميول سيده وأمزجته واهوائه ، محروماً من التمتع بكل ثمار دخله ؛ فمكانته اذاً لا بد من أن تكون أقل من مكانة الحر المتمتع بالحرية الكاملة[1].

لقد كانت الدولة تمتلك رقيقاً خاصاً يسمى رقيق الخمس[2] ، أو رقيق الامارة[3]،وأغلب هذا الرقيق أصله من حصتها من أسرى الحرب الذين لم يسرحوا أو يوزعوا على المقاتلة العرب[4]، وتتمتع الدولة قانونياً بكافة الحقوق التي يتمتع بها الأفراد على عبيدهم ؛ فبمقدورها ان تبيعهم أو تستخدمهم فيما تراه من أعمال أو تعتقهم . كما انها كانت مسؤولة عن سلوكهم وجرائمهم . غير ان ارتباطهم بالدولة والخدمات التي يؤدونها للمصلحة العامة جعلتهم في وضع خاص ؛ فقد كانت معاملتهم تتوقف على الأحوال العامة في الدولة لا على ميول الافراد

= أنظر أيضاً محمد الطيب النجار : الموالي في العصر الأموي ص ٣٩ — ٤٥ ٠أحمد أمين:ضحى الاسلام ج ١ ص ٢٥ — ٠٦

١ — قارن Glotz : Ancient Greece At Work p . 210

٢ — الموطأ.الحدود ١٥ ، سلام:ص ٣١٩ ، ابن ماجة: حدود٢٥ ، ابو داؤود بيوع ٧٢ أنظر كذلك إصابة:ج ٢ ص ٤٢٣ ؛ سعد:ج ٧ قسم ٢ ص ١٧٣ ،اغاني ج ٧ ص٥٢.

٣ — بخاري: اكراه ٦ ٠سعد:ج٥ ص ٢٧٦ ٠اغاني ج ٦ ص ١٢٦ ٠ابو يوسف: الاثار ص ١٨٢ ٠ويذكر الطبري ولائد الامارة : تفسير ج ٥ ص ١٦.

٤ — انظر ص ٦٥ .

وأهوائهم ، ولا بد ان الدولة كانت تجهزهم بالكساء والقوت ، كما كانت تـدفع لهم ٣ دراهم شهرياً في زمن عثمان [1]. على ان المصادر لا تعطينا معلومات كافية عن احوالهم المادية او عن كيفية ادارتهم .

ولما كان اصل هؤلاء العبيد جنوداً ولهم تـدريب عسكري ، فلا بد أن الدولة استخدمت بعضهم في اعداد الحملات أو في الجيش كأدلاء أو مراسلين أو للنقليات ، كما ان المسلمين استخدموا بعضهم ليقاتلوا بجانبهم[2]. وفي هذه الحالة لم يكن يسهم لهم بل كان يرضخ لهم أي يعطون أجراً[3]. والراجح ان فريقاً منهم استخدم في بعض الأشغال في المدينة كحفر الترع والقنوات ، أو تشييد الأبنية العامة أو خدمة الامير .

غير أن الدولة لم تكن حريصة على بقاء هؤلاء العبيد في حالة الرق ، ولذلك كثيراً ما كانت تبيعهم[4]. او تعتقهم مجاناً او بعد ان تأخذ منهم فدية ؛ وتطلق سراحهم او تستخدمهم في اعمالها بأجور. وقد ظل بعضهم في الرق ؛ و كان عددهم يبلغ زمن الحجاج الفاً[5].

---

١ – يقول الشعبي : «كان مما زاد عثمان بن عفان الناس على يده أن رد على كل مملوك بالكوفة من فضول الاموال ثلاثة في كـل شهر يتسمون بها من غير أن ينقص أموالهم من أرزاقهـم» طبري I:ص ٢٨٤٥ ، ولا بد ان رقيق الامارة كان لهم ما لا يقـل ، ان لم يزد عن الثلاثـة دراهم شهرياً .

٢ – سلام:ص ١٨٧ ، اختلاف الفقهاء ص ٢٥ فما بعد .

٣ – سلام:ص ٣٣٣ (عن ابن عباس). الشيباني : شرح السير الكبير ج ٢ ص ٥٩ ، ١١٣٢ اختلاف الفقهاء ص ٢٠ ، ١١٤ .

٤ – اختلاف الفقهاء ص ١٦١ ، سعد:ج ٣ قسم ١ ص ٢٦١ ، اغاني ج ٧ ص ٥٣

٥ – سعد:ج ٥ ص ٢٩٣ ويروي ابن سعد ان عمر أوصى عند الموت أن يعتق من كان يصلي السجدتين من رقيق الامارة «وان أحب الوالي بعـدي أن يخـدموه سنتين فذلـك له» سعد : ج ٣ قسم ١ ص ٢٦١ .

ليست لدينا احصائيات عن عدد العبيد في البصرة ، اذ انهم لم يدخلوا في سجل العطاء ، كما ان عددهم لم يكن ثابتاً بل كان يتوقف على سرعة الفتوح وكثرة الغنائم والاحوال الاقتصادية في البصرة . وعلى اي حال فهناك أدلة تحملنا على الاعتقاد بان عددهم كان كبيراً ، فيؤكد الفقهاء مثلاً انه يجب أن يكون لكل عائلة خادم[1] ، وان للمطلقة ان تطلب من زوجها السابق خادماً يخدمها ايام العدة[2] ، ومع ان بعض العائلات ، وخاصة الفقيرة منها لم تكن تمتلك خادماً ، الا ان بعض الاسر ، وخاصة الغنية كانت تمتلك اكثر من خادم ، فقد كان لعبدالله الاصفهاني اربعمائة من مماليكه حاربوا معه الحجاج[3] كما ان عباد بن زياد حارب في مرج راهط مع الفين من مواليه[4] ، وكثير منهم ولا ريب من العبيد .

ومن المحتمل ان نسبة عددهم في البصرة كانت تقارب نسبة عددهم في الكوفة حيث كانوا يبلغون حوالي ثمن السكان العرب[5] . ولا ريب في ان هذا

---

١ — عن الاحاديث النبوية التي ذكر فيها الخادم راجع فنسنك : المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي مادة «خادم» .

٢ — الطبري : التفسير ج ٢ ص ٣٠٥ «وهو ينقل رأي ابن سيرين» . الخصاف: أدب القضاة ص ١٤٩ ب «مخطوطة مكتبة دائرة الهند في لندن» . ويلاحظ ان من امتلك عبداً وكان دخله أقل من ٢٠٠ درهم اعتبر فقيراً يستحق الصدقة ، وهو رأي الحسن البصري وعمر بن عبدالعزيز أنظر سلام: ص ٥٥٦ قدامة بن جعفر : كتاب الخراج ص ١١٧ أ «مخطوطة باريس» .

٣ — فتوح: ص٣٦٦ .

٤ — أنساب الأشراف ج ٥ ص ١٣٦ .

٥ — لقد كانت الكوفة قبيل موقعة صفين سبعة وخمسين الفاً ، ومواليهم ومماليكهم ثمانية آلاف (طبري I: ص٣٣٧٢ عن أبي مخنف) وقد اشتركوا جميعاً في حرب صفين ، ولا ريب ان عدد غير قليل من العبيد ظل يخدم من بقي في الكوفة .

لا يشمل العدد الكبير من العبيد المستخدمين في الاراضي والزراعة حول البصرة[1].

لقد كان العبيد يختلفون اختلافاً كبيراً من حيث الأصل والثقافة والمهن.ولم يكونوا موزعين بانتظام بين الافراد والعشائر ، كما انه لم تكن لهم محلات للسكنى خاصة بهم ، غير انهم كونوا طبقة خاصة خاضعة لنفس القواعد الاجتماعية والقانونية التي تقيد سلوكهم وتميزهم عن غيرهم . ومما زاد في تماسك هذه الطبقة وتميزها أن أفرادها كان يفضل تزوجهم من أفراد طبقتهم ، الأمر الذي ادى الى تقليل الفوارق الجنسية والثقافة بينهم . وقد تعلم بعض افراد هذه الطبقة اللغة العربية واعتنقوا الاسلام ، وبذلك ضاقت الهوة التي كانت تفصلهم عن اسيادهم العرب .

ثم ان هذه الطبقة لم تكن مقفلة ، بل كان بالامكان أن يصبح العبد حراً ، وقد شجع الاسلام اعتاق العبيد بان جعله واجباً دينيا في عدة حالات: ككفارة اليمين الكاذبة[2]أو تكفيراً عن جريمة القتل الخطأ[3]، أو النذر ، واعتبر تحرير

---

١ – يلاحظ ان المنطقة الوحيدة التي وردتنا انباء عن ثورة العبيد فيها هي منطقة البصرة ، فقد ثاروا زمن الحجاج (انساب الأشراف ص ٣٠٣ فما بعد طبعة اهلورت)، كما ثاروا زمن المنصور (وكيع:اخبار القضاء ج ٢ ص ٥٧) ، هذا إلى ثورتهم الكبرى التي هددت الدولة العباسية في النصف الثاني من القرن الثالث .

٢ – « لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ماتطعمون أهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم»(سورة المائدة ٩٢).

٣ – «وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ ومن قتل مؤمناً خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى اهله الا أن يصدقوا ، فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة ، وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى اهله او تحرير رقبة مؤمنة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من الله وكان الله عليماً حكيماً » (سورة النساء ٩١) .

العبد عملا صالحا يمكن أن يتقرب به المرء الى الله[١]. ومن المؤكد ان كثير من العبيد اعتقوا بدافع شعور أسيادهم الديني .

ومن أهم العوامل التي أدت الى تحرير العبيد ، الأحوال الاقتصادية ، اذ ان الاحتفاظ بالعبيد كان يكلف غاليا اذ يستلزم اطعامه واكساءه في حالة عمله او بطالته ، وخاصة عندما يصيبه مرض يقعده عن العمل مؤقتا او دائميا ، هذا الى ان موت العبد ينزل بسيده خسارة مادية لا تعوض . يضاف الى ذلك كلفة تربية العبد وتدريبه فيما لو اريد استخدامه في الصناعة . فاعتاق العبد اذاً كان يخلص السيد من اعباء مادية غير قليلة خاصة في الأزمات الاقتصادية والضائقات المالية[٢].

على انه كان بامكان السيد التخلص من عبء اعالة العبيد والصرف عليهم ، بان يجعلهم مأذونين ، أي يمنحهم حرية العمل مع الاحتفاظ بحقوق الاسترقاق القانونية . الا ان هذا لم يكن يخلص السيد من مسؤولياته القانونية كما انه لا يمنح العبد الا حرية ناقصة مبتورة[٣].

وقد يعد السيد ان يحرر عبيده بعد موته ، فيكون العبيد مدبرين [٤] ، او قد

---

١ - «فلا اقتحم العقبة . وما أدراك ما العقبة . فك رقبة . أو إطعام ذي مسغبة . يتيماً ذا مقربة أو مسكيناً ذا متربة» (سورة البلد ١٣) . أما عن الاحاديث النبوية فيما يتعلق بتحرير الرقبة فراجع فنسنك : مفتاح كنوز السنة ص ٣٣٤.

٢ - قارن مع الابحاث التالية:

A.Zimmern:«Was Greek Civilization Based OnSlave Labour»
In Socioliogical Review,Jan1909.

Glotz : op cit p . 207

Michell : Economics Of Ancient Greece p p .192 - 8 and 207.

٣ - عن وضع المأذون القانوني راجع المدونة ج ٤ ص ١٢٤ فما بعد . السرخسي: المبسوط ج ٢٥ ، ٢٦ .

٤ - المدونة ج ٣ ص ٤٧ فما بعد.

يحررهم في حياته على أن يقوموا له ببعض الأعمال أو يدفعوا مبلغا مقرراً من المال[1]، فيكونوا مكاتبين ، وربما كانت هذه الوسيلة الاخيرة اكثر الوسائل شيوعا في تحرير العبيد ، غير ان السيد كان له وحده حق تقرير ما يشاء في الشروط التي يريدها او المبالغ التي يفرضها على العبيد . والواقع ان بعض الاسياد طلبوا من عبيدهم مبالغ باهظة مما حمل العبيد على الاستجداء لوفائها[2]، وكثيراً ما كانت الدولة نفسها تطلب من السيد التنازل عن بعض شروط المكاتبة[3] .

* * *

١ — راجع عما طلب من العبيد في المكاتبات: الفصل الخاص بمستوى المعيشة .

٢ — الطبري : تفسير ج ١٠ ص ١٠٠ ، أنظر ايضاً ابن حنبل: ج ٢ ص ٢٥١ ، أغاني ج ١٩ ص ٥٠ .

٣ — الطبري : تفسير ج ١٨ ص ٨٨ — ٩٠ ، مدونة ج ٣ ص ٢ فما بعد.

الفصل الثالث

الأعاجم

يكتسب الأفراد بعد اعتاقهم من العبودية ، شخصية مدنية ، وتصبح لهم مكانة خاصة بين الرق وبين العرب . ويصبحون اعضاءاً مستقلة في عشيرة سيدهم ، يتمتعون بحرية واسعة وفرصة لاستغلال مواهبهم والانتفاع بها شخصيا بعد ان كان الرق يعيضهم عن ذلك . وهم يتمتعون أيضا بنفس الحقوق المدنية التي يتمتع بها الاحرار من أهل دينهم ، وبمقدور المعتق ان يتمتع بثمار ارباحه مما يشاء امتهانه من المهن والصناعات وان يشترك مع من شاء ، ويتزوج متى شاء ، ويمكنه كذلك اقتناء العبيد بنفس الشروط التي يتمتع بها سيده السابق ، بل انه يستطيع ان يكون له بدوره موالي[1] رغم انه ليست لدينا تفاصيل دقيقة عن العلاقة بين مواليه وبين سيده [2] .

---

١ — ياقوت : معجم الادباء ج ١٩ ص ٥٨ (نقلا عن الجاحظ) هلال الرأي. أحكام الوقف ص١٨٨.

٢ — ان الاشارتين الوحيدتين اللتين وجدتها عن العلاقة بينهما هما حديث للنبي رواه مسلم يقول فيه ان المولى يجب ان يستأذن سيده إذا اراد ان يتولى أحداً (مسلم: ج ١ ص ٤٤٢)، والثاني نص في كتاب الأم للشافعي يقول « لا تعقل الموالي من أعلى» (أم ج ٦ ص ١٠٢)

غير ان حرية المعتق محدودة ، إذ كان عليه وعلى أولاده غير البالغين [١] أن يكونوا موالي لسيده وأولاده من بعده ، فإذا لم يكن للسيد أولاد انتقل الولاء الى اقرب أقربائه من الذكور حسب قوانين الوراثة في الاسلام [٢] . غير ان الأناث من نسل الموالي كن اذا تزوجن يتبعن عادة ولاء أزواجهن . ويحمل الموالي اسم عشيرة سيدهم مرفقة بكلمة «مولى» اشارة الى ان رابطتهم بالعشيرة هي رابطة اجتماعية لا رابطة دم [٣] .

وبين المولى وسيده التزامات متعادلة ، فلكل منهما أن يرث الآخر اذا لم يكن له وريث [٤] ، ولكن لا ريب ان السيد كان يستفيد عملياً اكثر من المولى لأن له في الغالب أقارب في المصر ، وقلما يكون للموالي أقارب فيها ، ولم تبح الدولة توريث من لم يكن في المدينة من اقاربهم [٥] وكان عليهم نصرة مواليهم ومساعدتهم عند الحاجة [٦] ، وتحدد هذه النصرة أحياناً في نص عقد العتاقة [٧] ،

---

١ — الشيباني: كتاب الحيل ص٦٢.

٢ — ابو حنيفة: مساند ج ٢ ص ١٧٢ — ٤ . الشيباني: الآثار ص ١٠١. المدونة ج ٣ ص ٧٢ . الأم ج ٤ ص ٥٤، أما عن الاحاديث النبوية المتعلقة بوراثة الولاء فراجع عنها فنسنك: مفتاح كنوز السنة ص ٤٨٧.

٣ — يروى ان الرسول قال : لعن الله من تولى غير مواليه (ابن حنبل: ج ١ ص ٣٠٩ ، ٣١٨ — ٨) وقال ايضاً من تولى غير مواليه فقد خلع ربقة الايمان من عنقه (ابن حنبل: ج ٣ ص ٣٣٢). وهناك أحاديث نبوية تلعن من يوالي قوماً بغير اذن مواليه، راجع عنها فنسنك: مفتاح كنوز السنة ص٤٨٧ ويذكر الطبري أن مولى العتاقة يورث ولا يرث، التفسير ج ٥ ص ٣٣ .

٤ — سعد: ج ٦ ص ١٥٦ الشيباني : الاثار ص ١٠١ .

٥ — لقد أبى عمر أن يورث من الأعاجم إلا احداً ولد من العرب، المدونة ج ٣ ص ٦٠ ، ٧٤ ، ٨٤.

٦ — ابن عبد ربه : العقد الفريد ج ٢ ص١٢٥.

٧ — محمد بن حبيب: المحبر، ص ٣٤٦.

غير انها في الغالب تترك لحكم الظروف والتقاليد ومدى العلاقة الشخصية بـين السيد والمولى ، ولهذه النصرة اهمية كبيرة ، خاصة في أوقات الشدائد فكان عـلى بعض الموالي أن يقوموا بخدمات لأسيادهم او يعينوهم في الأزمـات الاقتصادية[1] ، كما كان على البعض الآخر أن يحاربوا بجانب أسيادهم او بـدلاً منهم[2] ، ولا ريب من ان كثيراً من الأسياد كانوا يفضلون استخدام عبيدهم القدماء ، اذ انهم معروفون لدى أسيادهم وجديرون بالاعـتماد ، كما أن الموالي انفسهم كانوا يفضلون الاستمرار بما كانوا يقومون به من الاعمال قبل اعتاقهم وان يعملوا مع أسيادهم الأول ، غير انهم إذا ظلوا في خدمة منازل أسيادهم القدماء ، فإن مكانتهم تبقى اوطأ من مكانة أعضاء الاسرة .

والموالي اعضاء مستقلون في العشيرة التي ينتمون اليها ، يشاركون في دفع دية القتل الخطأ الذي قد يرتكبه اي فرد من افرادها[3] ، واذا اشتركوا في الحروب فانهم يقاتلون مع العشيرة[4] ، ومن المحتمل ان كثيراً منهم كانوا يقطنون في خطط العشيرة[5] ، فهم من الناحية الادارية والاجتماعية مرتبطون بالعشيرة .

---

١ — محمد بن حبيب : المحبر ص ٣٤٢ .

٢ — سعد: ج ٦ ص ١٨٣ .وقد كان مع عباد بن زياد الفان من مواليه يقاتلون معه(عوانة في البلاذري: أنساب الأشراف ج ٥ ص ١٦٥) وكان مع عباد بن الحصين ٧٠٠ من مواليه وعبيده في واقعة مرج راهط (نفس المصدر ص ٢٦٧) كما أن فيروز حصين حـارب الحجاج مع مواليـه (مبرد: ص ٦٥٤).

٣ — أنظر ص ٤٧ ،

٤ — أول إشارة إلى الموالي الذين يحاربون كوحدة مستقلة هو في الكوفة زمن المختار(بلاذري: أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٤٦ ، ١٥٣ . طبري II:ص ٦٢٧ فما بعـد) ثم في خـراسان (طبري II:ص ١٢٩٠) ،(فتوح ص ٤٢٣).

٥ — في البصرة سكة تدعى سكة الموالي (طبري II:ص ٦٨١) ولكن لا توجد تفاصيل عمن كان يسكن فيها .

إلا انهم لم يكونوا مساوين تماماً للعرب الذين كانوا يختلفون عنهم في الجنس والثقافة والمهن . يضاف الى ذلك ان معظم الموالي لم يكونوا يأخذون العطاء ، واذا كان فيهم من يأخذ العطاء ، كما كانت الحالة في الأزمنة القديمة [١] ، فان عطاءهم لم يكن مساوياً للعرب [٢] .

إن الروابط التي تربط المولى بالعشيرة محدودة ، يستفيد منها المولى فوائد طيبة ، إذ يستطيع بها أن يتمتع بحماية السيد وعشيرته من اي ظلم اجنبي ،ولا ريب من انه كان لهذا اهمية كبيرة في الأزمنة القديمة عندما كان نظام العشيرة قوياً جداً وكانت سلطة الأمير محدودة . هذا الى ان اتصال المولى بالعشيرة يمكنه من القيام باعماله التجارية فيها[٣] .

على ان العشيرة بدورها تستفيد ممن ينتمي اليها من الموالي ، إذ ان ازدياد عددهم يزيد من قوتها ويخفف من الأعباء المالية على أفرادها وخاصة في المسؤوليات المشتركة كالدية [٤] وغيرها ، كما أن بمقدور بعض الموالي ان يقدموا

---

١ — فتوح ص ٤٥٧ — ٨ . أغاني ج ٦ ص ٤ . حلية الأولياءج ٥ ص ٣٣١ . سعد: ج ٥ ص ٢٧٧ . أنظر كذلك ص ٨٢ فما بعد .

٢ — روي ان الشاعر المولى ابن حرة قال لابن الزبير عند مطالبته في الخلافة في الحجاز: يا ابن الزبير ما أرانا سفكنا الدماء وقاتلنا الناس الا لتملك ، وأنشأ يقول:

ان الموالي أمست وهي عاتبة	على الخليفة تشكو الجوع والحربا
ماذا علينا وماذا كان يرزؤنا	أي الملوك على ما حولنا غلبا
اخوانكم ان بلاء حل ساحتكم	ولا ترون لنا في غيره سببا

البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٥٨ — ٩ ، ج ٥ ص ١٨٨ . المسعودي: مروج الذهب ج ٥ص ١٧٤ .

٣ — أعان أبو دكين مولى مراد ، عشيرتهفي الكوفة ٧٠٠ الف درهم إلى العطاء (المحبر: ص ٣٤٢) .

٤ — راجع الشيباني: آثار ص ١٠١ . المدونة ج ٣ ص ٨١ .أم ج ٤ ص ٥٨

لعشائرهم بعض الخدمات الاقتصادية ، ويحاربوا معها وبذلك يزيدون من قوتها العددية في المعارك [1] . ومثل المنفعة هام جداً خاصة اذا علمنا أن كثيراً من الموالي كانوا في الأصل جنوداً مدربين على القتال .

ان هذه المنافع تفسر لنا الدافع الذي كان يحدو العشائر على الاعتراض على عتاق السائبة [2] الذي يبيح للمعتق ان يترك عشيرة سيده فـــلا ينتمي لها او يرتبط بها ، كما يفسر لنا سبب عدم الرضا عن بيـــع الولاء وهبته [3] .

ان القدر اليسير المتوفر لدي من اسماء الموالي لا يمكنني من اعطـــاء صورة دقيقة عن توزيعهم بين العشائر خاصة وان اصل ولائهم متنوع ، فمنهم موالي عتاقة ومنهم موالي اسلام . ولعـل العشائر القديمة التي اشتركت في الفتوحــات الأولى والتي كان لها نصيب أوفر من أسرى الحرب ، اصبح لها عدد اكبر من الموالي ؛ وبذلك يمكن القول ان الموالي لم يكونوا موزعين بين العشائر بالتساوي او وفق خطة معينة ، بل كان لبعض العشائر موالي اكثر من غيرها .

وقد ظهر بجانب موالي العتاقة نوع آخر من الموالي من الاعاجم الاحرار الذين استوطنوا البصرة بمحض اختيارهم ووضعوا أنفسهم تحت حماية افراد او

---

١ – المحبر ص ٣٦٢ انظر كذلك هامش ٤ ص ٧٩ .

٢ – المدونة ج ص ٦٥. سعد: ج ٧ قسم ١ ص ٨١. فنسنك: المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي مادة (سائبة) ، ولا يعترف الشافعي بشرعية السائبة (ام ج ٤ ص ٨ ، ٥٨ ، ٢٧٥ ، ٢٩٤. بل يرى انه يبقى مولى ولكن لا يرث . ولعل هذه المنافع من أهم الدوافع الى بيـــع الولاء .

٣ – عن الاحاديث المتعلقة بمنع بيـع الولاء وهبته راجع فنسنك: مفتاح كنوز السنة ص ٤٨٧. راجع ايضاً مدونة ج ٣ ص٧٧. ام ج ٤ ص ٧، ٥٨. البخاري: التاريخ الكبير ج ٢ قسم ١ ص ١٣٢ .

عشائر[1] مستفيدين من المنافع التي يقدمها الولاء للسيد والعشيرة وحمايتها. وكان الوضع القانوني لمثل هذا النوع من الولاء يشبه الى حد كبير ولاء العتاقة ؛ سوى ان لهم ان يتركوا ولاءهم متى شاؤوا ما دامت العشيرة لم تدفع عنهم دية عن جريمة ارتكبوها ، فاذا دفعت العشيرة عنهم الدية أصبح ولاؤهم ثابتاً لا يستطيعون تركه [2] . ومع أنه ليست لدينا تفاصيل عنهم ، إلا أنه لا بد من أنهم كانوا كلهم أو كان اغلبهم من رجال الاعمال والصنائع الذين استوطنوا المصر بمحض اختيارهم للقيام بالاعمال التجارية ، ووضعوا أنفسهم تحت حماية يجنون منها منافع .

والحالة الاجتماعية لهؤلاء تختلف عن حالة موالي العتاقة ، نظراً لحرية أصلهم وروحهم المعنوية العالية ومستواهم الطيب في الحضارة . وقد أسلم بعضهم فصار على قدم المساواة مع العرب المسلمين في القانون الخاص ، وقد أخذ بعضهم يدرس القرآن والعربية ويبرز في العلوم . كما ان اغلبهم لم يخدم في الجيش نظراً لانهم كانوا من المدنيين ولان علاقتهم بالعشيرة ضعيفة يمكن فصمها فلا تستطيع ان تجبرهم على القتال معها. والراجح انهم لم يكونوا ليأخذوا العطاء ولم يكونوا شديدي الحاجة اليه نظراً لتوافر موارد اخرى للرزق عندهم .

أما عددهم فلا بد انه كان عالياً نسبياً في الايام الاولى عندما كانت سلطة العشيرة قوية ونفوذها كبيراً . غير أنهم لما ازدادت سلطة الامير وتوطدت الحياة المدنية لم يعودوا بحاجة الى حماية العشيرة ، فتناقص عددهم .

وقد استوطن البصرة ، بجانب الموالي ، عدد من القوات الساسانية بعد أن استسلموا للعرب واتفقوا معهم على القتال بصفوفهم أو القيام ببعض المهام

---

١ – لا يقر الشافعي ولاء الاحرار (ام ج ٤ ص ٥٣) .

٢ – أبو حنيفة: مسانيد ج ٢ ص ١٧٤ .

البوليسية والادارية في البصرة . وقد منحت هذه القوات نفس حقوق العرب، فاعطيت لهم الخطط ، وجعل لهم العطاء والارزاق ، وسمح لهم أن يحتفظوا بتنظيماتهم ويتمتعوا بثقافتهم وحضارتهم ، وبذلك كوّنوا في المصر مجتمعاً ذي طابع متميز عن المجتمع العربي .

ولعل أقدم هذه القوات المستسلمة وأهمها وأكثرها عدداً هم الأساورة الذين كانوا في الأصل قوة عسكرية ساسانية تحارب في الأهواز ، فلما تحققوا عدم جدوى مقاومة العرب عقدوا مع أبي موسى اتفاقية وافقوا بموجبها أن يحاربوا بجانب العرب على أن يعطوا نفس حقوق العرب ويحتفظوا بكيانهم وتنظيماتهم(١). وقد رحب العرب بهذه الاتفاقية لأنها تضع في صفهم قوة عسكرية كانوا بأمس الحاجة لخدماتها ومعونتها . والواقع أنهم حاربوا بجانب العرب في فتح تستر وخراسان (٢) .

كوّن الأساورة في البصرة وحدة (٣) يبلغ افرادها حوالي الفين وخمسمائة ، خمسة منهم يأخذ كل منهم ٢٥٠٠ درهم من العطاء ، ومائة يأخذ كل منهم ٢٠٠٠ درهم (٤) ، وقد أزداد عددهم بمن انضم اليهم من الجنود الساسانيين الهاربين (٥) ،

---

١ – طبري I:ص ٢٥٦٢ – ٣ عن المدائني. فتوح ص ٣٧٣، كايتاني: ج ٣ ص ٩١٦– ٩١٨ .

٢ – فتوح ص ٣٧٣ – ٤ ، ٤٠٧ .

٣ – لقد كان لهم نهر خاص بهم يدعى نهر الاساورة حفر في امارة عبدالله بن عامر (فتوح ص ٣٥٨ ، ٣٧٣) .

٤ – طبري I:ص ٢٥٢٣ عن المدائني . ويروي البلاذري عن مصدر لا يذكر صاحبه ان الاساورة وضعوا في شرف العطاء (فتوح ص ٢٧٣) ولكن في هذا القول تعميم غير صحيح.

٥ – فتوح ص ٣٧٤ .

والأصفهانيين [1] ، وديالمة الكوفة [2] . ثم نقل زياد عدداً منهم الى بلاد الشام لتقوية الحاميات الاسلامية في انطاكية [3] قرب الحدود البيزنطية ؛ وقد ظلوا محتفظين بوحدتهم في المدينة وحالفوا بني سعد [4] ، وقد أدت بهم هذه المحالفة الى المساهمة في السياسة الداخلية للمدينة ، فانضموا إلى تميم في واقعة المربد التي نشبت بعد اخراج عبيد الله ابن زياد [5] ، كما أنهم حاربوا بجانب ابن الزبير في موقعة الربذة ،واخيراً انضموا الى ابن الأشعث واعانوه في ثورته ضد الأمويين. وقد أثار هذا غضب الحجاج الذي هدم بيوتهم وحط من عطائهم واقصى بعضهم من البصرة [6] ؛ ثم انطمس ذكرهم بعد هذه الثورة فلم نعد نسمع عنهم شيئاً في كتب التاريخ الاسلامي وأحداثه .

والسيابجة قوة فارسية أخرى كانت عند البحرين والخط والطفوف [7] ، ثم استسلموا للعرب فاسكنوهم البصرة ووكل اليهم حراسة بيت المال والمسجد

---

١ – فتوح ص ٣٦٦.

٢ – فتوح ص ٣٨٠ .

٣ – فتوح ص ١١٧ .

٤ – فتوح ص ٣٧٤،طبري I:٢٥٦٢ ، البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ص ٣ .

٥ – الطبري II:ص ٤٥٤ (عن أبي عبيدة) . البلاذري : انساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٠٨ – ١١٢ . النقائض ص ٧٣١ . المبرد :ص ٨١ .

٦ – فتوح ص ٣٧٤ – ٥ .

٧ – الطبري I:ص ١٩٦١ (عن سيف) . أغاني ج ١٤ ص ٤٣. فتوح ص ٣٧٣. ينقل كايتاني رأي دي غويه في أن السيابجة اصلهم من الهند وجزر الهند الشرقية ، وانهم كانوا يقومون بالملاحة البحرية بين ساحل الخليج الفارسي وشرقي آسيا (كايتاني: ج ٣ ص٩٢٠) .

الجامع ودار الامارة [١] والسجن [٢] ، وبذلك صاروا يقومون بدور البوليس في المدينة ولم يشتركوا في الفتوحات الاسلامية ، غير أنهم اخـذوا بعدئذ يخدمون في الاسطول الاسلامي في الخليج الفارسي . وكان القـائمون بحراسة اربعمائة رجل [٣] ثم نقل زياد منهم الى سواحل بلاد الشام وانطاكية [٤] فنقص عـددهم ، ولكن ظلوا محتفظين بوحدتهم وكيانهم وحالفوا حنظلة وحاربوا معها في واقعة المربد [٥] والربذة ثم انضموا الى ابن الاشعث في ثورته ضـد الحجاج [٦] .

والزط قوة أخرى من الاعاجم انضمت الى العرب منـذ زمن أبي موسى وأخذت العطاء . واختلف المؤرخون العرب في أصلهم ، فالمـدائني يقول إنهم كانوا في الطفوف (السواحل) يتبعون الكلأ [٧] ، أمـا عوانة فيقول إنهم كانوا من جند الفرس ممن سبوه وفرضوا له من أهـل السند [٨] ، بينما يروي

١ – فتوح ص٣٧٦، الطبري I: ص ٣١٣٤ ، ٣١٨١ (عن سيف).

٢ – الجوهري : الصحاح ج ١ ص ١٥٣ . يروي ابن منظور ان السيابجة قوم من السند كانوا بالبصرة جلاوزة وحراس السجن ، قال يزيد بن المفرغ الحميري :

وطماطم من سبابيج خزر   يلبسوني مع الصباح القيودا

لسان العرب ج ٣ ص١١٩.

٣ – فتوح ص ٣٧٦ .

٤ – فتوح ص ٣٧٤ .

٥ – المبرد : ص ٨١ البلاذري : انساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١١٢ . اغاني: ج ٢١ ص ٢٩ (نقلا عن أبي عبيدة) . ابن دريد : الجمهرة ج ١ ص ٨٩.

٦ – فتوح ص ٣٧٦ .

٧ – فتوح ص ٣٧٣ .

٨ – فتوح ص ٣٧٥ .

الوليد بن صالـــح عن شويس العدوي انه قال : « أتينا الاهواز وبها ناس من الزط والاساورة فقاتلناهم قتـــالاً شديداً فظهرنا عليهم » [١] ؛ ولعلهم كانوا يتجولون حول الخليج الفارسي ثم انضموا الى المسلمين عنـد تقدمهم . وقد أودع اليهم حراسة دار الامارة والمسجد الجـامع ، مع السيابجة ؛ وكان لهم رئيس يدعى أبو سالمة [٢] ، غير أنهم لم يلعبوا دوراً هاماً في أحداث البصرة ممـا يدل على قلة عددهم ثم نقل بعضهم الى انطاكية في سنة ٤٩ [٣] ؛ وقد أنضم الزط الى الاساورة في البداية [٤] ، ثم حالفوا حنظلة منذ زمن زياد مما يدل على انفصالهم عن الاساورة . وقد زاد عدد الزط بعد مـــا فتح العرب السند وأسروا عدداً منهم فيها فنقلوهم الى البصرة [٥] .

وقـــد جاء عبيد الله بن زياد بألفين من الاتراك الذين أسرهم في حملاته في أواسط آسيا [٦]، فأسكنهم البصرة وجعلهم في العطاء ومنحهم الارزاق [٧]، واستعملهم في إخضـاع بعض المتمردين من العرب في اليمامة [٨] . وكان هؤلاء

---

١ – فتوح ص ٣٧٧ .

٢ – فتوح ص ٣٧٦ .

٣ – فتوح ص ١٦٢ ، ٣٧٦ .

٤ – فتوح ص ٣٧٤.

٥ – فتوح ص ٣٧٥ .

٦ – فتوح: ص ٣٧٦ . طبري II: ص ١٦٩ – ٧٠ (عن المدائني) . ويقول الهمذاني انهم كانوا اربعة آلاف (مختصر كتاب البلدان ص ١٩١). انظر ايضاً :
H. A. K. Gibb: The Arab Conquest of Central Asia p. 91.

٧ – فتوح ص ٣٧٦ ، ٤١١ .

٨ – ابن قتيبة: عيون الأخبار ج ١ ص ١٣٣ .

البخارية ، كما يسميهم العرب ، ينتسبون اليه ، إلا أن علاقتهـــم به ترجع الى صفته الرسمية أكثر مما ترجع الى صفته الشخصية ، إذ أنهم رفضوا ان يدافعوا عنه عند قيام البصريون ضده بعد موت يزيـد [١] . ثم نقل الحجاج بعضهم الى واسط [٢] ، ولم نعد نسمع لهم منذ ذلك الحين ذكراً في الأخبار. الا عند حصار ابي جعفر عمر بن هبيرة في واسط عند تقدم العباسيين الى العراق حيث يذكر الطبري انه بعد ان تم الصلح خرج عمر بن هبيرة الى ابي جعفر في الف وثلاثمائة من البخارية .

لقد كون البخارية وحدة جنسية متميزة ، غير أنه ليست لدينا أية أخبار عن تنظيماتهم الداخلية .

وبجانب من ذكرنا ، كان في البصرة عدد من الاصفهانيـة الذين انضموا الى الاساورة [٤] ، هذا الى عدد من الاحباش كانت لهم خطة قرب هذيل ، ويقال إنهم سكنوا البصرة منذ عهد عمر بن الخطاب [٥] .

ولما أصبحت البصرة مركزاً ادارياً لاقاليم واسعة ازدادت دوائرهـــا الحكومية واخذت تتضخم وهاجر اليها عـــدد كبير من الموظفين والكتاب ليعملوا في هذه الدوائر ، وقد كانت هجرتهم بمحض اختيارهم فلم تجـبرهم الدولة

---

١ – طبري II:ص ٤٤٣ (عن المدائني).بلاذري: انساب الاشراف ج٤ قسم٢ ص ١٠٢ (عن ابن عبيدة) .

٢ – فتوح ص ٣٨٦ .

٣ –طبري III:ص٦٨.

٤ – فتوح ص ٣٦٦.

٥ – ياقوت ج ٢ ص ١١٧.

على ذلك [1] ؛ وقد أعطوا رواتب توازي العطاء الذي كان يمنح للعرب ويمكنهم من المعيشة بمستوى لائق [2] ، وكانت لهم حرية واسعة في استعمال أساليبهم وتقاليدهم القديمة وحتى في استخدام لغتهم في شؤون المكاتبات والحسابات ؛ مما أعانهم على احتكار الوظائف المالية وبعض الوظائف الادارية حتى زمن الحجاج الذي أجبرهم على استعمال اللغة العربية في المكاتبات الرسمية [3] ، الأمر الذي مكنه من أن يراقبهم ويحطم احتكارهم لتلك المناصب .

ولما ازدهرت الحياة الاقتصادية في البصرة أخذ عدد غير قليل من التجار والصناع ورجال الأعمال يتقاطرون اليها ويستوطنون فيها ؛ كما أن عدداً من العمال المتجولين (السكرات) الذين دمرت مدنهم وقراهم في الحروب التي نشبت أثناء الفتح الاسلامي [4] أخذوا يهاجرون الى البصرة باحثين عن عمل لهم ، هذا الى أن عدداً من الفلاحين والزراع لجأوا الى البصرة عندما تغير مجرى دجلة فأغرق الارض وكون البطائح في جنوب العراق [5] ؛ يضاف الى ذلك أن

---

١ — ليس في المصادر ذكر لصناع أجبرتهم الدولة على الاقامة بالبصرة الا عمال سك النقود في زمن الحجاج حيث يقول البلاذري ان الحجاج عندما اراد سك النقود .. « سأل عن ما كانت الفرس تعمل به في ضرب الدراهم فاتخذ دار ضرب وجمع فيها الطباعين» (فتوح ص ٤٦٨) .

٢ — انظر فصل المصروفات .

٣ — فتوح ص ٣٠٠ — ٣٠١ ، الجهشياري : الوزراء والكتاب ص ١٧ أ — ب .

٤ — يقول سيف ان السكرات صارت في السواد منذ أن جلا اهل امفيشيا وتفرقوا في السواد عندما دهمهم خالد بن الوليد سنة ١٢ (طبري I : ص٢٠٣٦) ولا ريب ان هذا القول غير دقيق اذ ان السكرات موجودة في العراق قبل التاريخ بكثير راجع .

Jastraw: Talmudic Dictionary. Art. Shakir.

٥ — فتوح ص ٢٩٢ — ٤ . طبري I ١٠٠٩ . قدامة بن جعفر : الخراج ص ٢٤٠ .

عدداً آخر من الفلاحين أُخذ يهجر أراضيه بعد اندحار الساسانيين وتدمير كثير من الاقطاعيين الفرس . ولا ريب من ان هجرتهم ترجع الى تدمير النظـــام الاقطاعي الساساني أكثر مما ترجع الى أحوال الادار ة العربية ، إذ أن المسلمين حاولوا بعد الفتح التخفيف عن أعبـاء الفلاحين ، فالغوا عنهم بعض الضرائب ، كضرائب النوروز والمهرجان وخرزات الملك [1] . واتاحوا لهم بعض الحرية ، وحاولوا اقرار الأحوال في العراق ، بأن أعادوا الفلاحين الى اراضيهم [2] ؛ ولكن لم يكن بالامكان المحافظة على النظام الاقطاعي الساساني المحكم الذي كان يسيطر على الفلاحين ويجبرهم على البقاء في اراضيهم ، لأن كثيراً من رجـــال الاقطاع والملاكين الساسانيين القدمـــاء قتلوا او هربوا تاركين اراضيهم صوافي المسلمين [3] ، وكان من الصعب على العرب ، وهم حديثو خبرة بادارة البـــلاد الزراعية ، أن يهيمنوا على شئـون الادارة الزراعيـة ، مما اتاح الفرصة لبعض الفلاحين الهجرة من أراضيهم [4] ، كما اتاح لبعض الملاكين أن يضعوا أيديهم على بعض أراضي الصوافي ، والواقع انه « لمـــا كانت واقعة الجماجم أحرق الناس الديوان وأخذ كل قوم ما يليهم » من الاراضي ، كما يقول البلاذري [5]. ولا ننس أن بعض العرب امتلكوا مزارع وأحيوا أراضي فاحتاجوا الى فلاحين يعملون فيها ، فأخذوهم من أراضيهم الاصلية مما زاد في اختلال احوال البلاد الزراعية ، ومما أدى بعض الفلاحين الى ان يغتنم الفرصة فيهجر أراضيه ، ولا ريب أن

---

١ — انظر الفصل الخاص بالموظفين .

٢ — طبري I :ص ٢٣٦٨ .

٣ — ابو يوسف : الخراج ص ٣٢. سلام: ص ٢٨٣ . طبري I: ص٢٣٧١-٥ ، ٢٤٧٠.

٤ — فتوح ص ٢٧٣ .

٥ — فتوح ص ٣٥٨ فما بعد. انظر ايضاً ابو يوسف: الخراج ص ٣٢ . سلام: ص ٢٨٢ .

كثيراً منهم قدم البصرة باحثاً فيها عن مجال للحياة .

ثم زاد عدد هؤلاء بما أضيف اليهم من السائبة المعتقين [1] والموالي الذين تركوا الولاء للعشيرة .

لقد كون هؤلاء الأعاجم كتلة غـــير متجانسة من الاحرار الذين لم يضعوا أنفسهم تحت حماية العشائر العربية وفضلوا ان يبقوا خارجها ، ترعاهم القوانين ويحميهم الامير الذي كان يتمتع بسلطات واسعة عليهم ؛ فكان بيت المـــال يدفع عنهم دية القتل غير العمد الذي يرتكبــه أي فرد منهم [2] ، كما أن بيت المال يرث من لا وارث له [3] . ولا ريب من ان مسؤوليات الدولة تجاه مستخدميها كانت أعظم منها تجـــاه غيرهم . على أننا يجب ألا نبالغ في سيطرة الدولة عليهم .

ولما كان أغلب هؤلاء الاعاجم من البلاد المفتوحة التي استسلمت للعرب من غير قيد أو شرط ، فان الدولة لم تكن قانونياً ملزمة تجاههم بأي شيء [4] ، ولكنها

---

١ – انظر ص ٨١–٨٢ .

٢ – الشيباني : الجامع الكبير ص ٢١٠ ، الأم ج ٤، البلاذري : انساب الاشراف ج ٧ ص ١٤٣ . المدونة ج ٣ ص ٧٤ ، ٧٥ . راجع أيضاً حنبل: ج ١ ص ٢٥٠، ج ٦ ص ٤٧ ، ٦٦ .

٣ – الشيباني : الآثار ص ١٠٠ . أبو حنيفة : مسانـــد ج ٢ ص ٣٤٢ . السرخسي : المبسوط ج ٧ ص ٧٧ . الأم ج ٤ ص٩ .البلاذري : انساب الأشراف ج٧ ص ١٤٣. المدونة، ج ٣ ص ٦٥ .

٤ – لقد عقد العرب معاهدات مع بعض المدن التي استسلمت لهـــم وعينوا بها المبالغ التي ينبغي ان تدفعها هذه المدن، دون الاشارة في الغالب الى حقوق هذه المدن (راجع نصوص هذه المعاهدات في كتاب حميد الله خان : مجموعة الوثائـــق السياسية في العهد النبوي والخلافـــة الراشدة) .

مع هذا اتبعت سياسة التسامح معهم [1] ، فأباحت لهم المهاجرة [2] ، وفرضت على غير المسلمين منهم ضريبة الجزية التي كانت تتراوح بين ١٢ — ٢٤ — ٤٨ درهماً في السنة حسب دخلهم السنوي ، وأعفت من هـذه الضريبة العجزة والشيوخ والفقراء والنساء والأطفال [3] ؛ وضاعفت ضرائب التجـارة عليهم ، ولم تكن الضرائب في كلا الحالتين ثقيلة أو باهظة ، وبجانب هذا فقد أباحت لهم التمتع بمختلف أنواع الملكيات ، والقيام بأعمالهم التجارية أو الصناعية واتباع تقاليدهم القديمة مع تعديلات بسيطة [4]. أما في الشؤون الخاصة فقد أبيح لهم استعمال قوانينهم الخـــاصة ولكن كان يجوز للقضاة المسلمين أن يقضوا اذا احتكموا اليهم [5] .

---

١ — لقد ذكر الفقهاء قيوداً فرضت على ألبسة اهـــل الذمة وسلوكهم وبيـع الخمر والخنازير وبناء الكنائس (راجع ابو يوسف : الخراج ص ٨٠ فما بعد . الطـــبري : اختلاف الفقهاء ص ٢٣٦ فما بعد . سلام:ص ٩٤. ولكن بعض الباحثين المحدثين يرى ان هذه القيود ترجع الى زمن عمر بن عبد العزيز على الاقل راجع .

Tritton: Caliphs and Their Non Muslim Subjects. Chapter1.

٢ — لقد كان في البصرة محل يدعى قصر المجيزين (انساب الاشراف ض ٢٧٨— ٩ طبع اهلورت) ، ولكن لا توجد أية اشارة الى قيود فرضت على الهجرة الى البصرة قبـــل زمن الحجاج .

٣ — انظر فصل العمل .

٤ — راجع فصلي التجار والعمل .

٥ — يقول الشعبي ان للقاضي المسلم ان يقيم الحدود على غـــير المسلمين . اما الحسن البصري وعمر بن عبد العزيز وعكرمة فيرون ان القاضي المسلم ينبغي ان يحكم في كل القضايا حسب القانون الاسلامي . أما الزهري فيقول انه« قضت السنة ان يردوا في حقوقهم ومواريثهم الى اهل دينهم الا ان يأتوا راغبين في حد يحكم بينهم فيه بكتاب الله » (الطبري : التفسير ج ٦ ص ١٤٢) .

لقد أبيح لهؤلاء الاعاجم أن يشكلوا ما شاؤا من التنظيمات دون أن تتدخل الدولة تدخلاً فعالاً . ولكن نظراً لكونهم غير متجانسين في الاصل والثقافة ، فالراجح أنهم تجمعوا حسب أديانهم وذلك مما يلائم روح ذلك العصر الذي كان فيه الدين يشمل النواحي الروحية والاجتماعية من الحياة وكانت كل مجموعة تتميز عن غيرها ومن العرب المسلمين ، وتختلف عن بعضها خاصة في قانون الوراثة حيث لم يكن يجوز أن يرث شخص شخصاً آخر من غير دينه [1] . وكان رؤساؤهم الدينيون يتمتعون ببعض السلطات في الشؤون الداخلية ، وربما كانوا يقومون ببعض الواجبات التي كان يقوم بها عرفاء العشائر العربية [2] . فاذا اعتنق أحدهم الاسلام فانه يخرج من زمرة جماعته .

أما الصناع وأصحاب المهن فقد كونوا فيما بينهم رابطات كانت تقابل التنظيم العشائري للعرب . وقد أعطتهم هذه الرابطات بعض الفوائد في حياتهم المهنية ، غير أنها لم تؤثر في وضعهم السياسي او الاجتماعي .

كون عدد من هؤلاء الاعاجم مع العرب عدة روابط خاصة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية ، فتزوجت بعض نسائهم من الرجال العرب وبذلك وثقن الصلة بين أسرهن وبين المجتمع العربي كما أنهن أدخلن ثقافتهم وعاداتهن الخاصة الى المجتمع العربي . ثم ان عدداً من هؤلاء الاعاجم ، وخاصة الاغنياء وذوي النفوذ منهم ،

---

١ – يرى الحنفية انه يجوز لغير المسلمين أن يرثوا من بعضهم البعض حتى اذا اختلفت اديانهم(ابو حنيفة: المساند ج ٧ ص ٣٤٢ . الشيباني: آثار ص ١٠٠) . أما مالك والشافعي فيريان انه لا يجوز لشخص ان يرث من غير أهل دينه (المدونة ج ٣ ص ٧٠ ، ٨٧ . الام ج ٤ ص ٢ . ابن حنبل: ج ٣ ص ١٧٨) .

٢ – الشافعي اول من ذكر وجوب تعيين عريف لغير المسلمين (ام ج ٤ ص ١٢٣ – الطبري ؛ اختلاف الفقهاء ص ٢١٦) .

كونوا علاقات مع العرب [١] ، وتعلموا اللغة العربية [٢] التي كان الجهل بها عائقاً خطيراً لحسن التفاهم . وأخيراً فان عدداً منهم أشغل في البصرة وظائف ادارية تجعلهم باحتكاك مستمر مع العرب لما لها من علاقة بهؤلاء . هذا الى أن رجال الاعمال والفنيين كانوا يقدمون خدماتهم للعرب .

غير أن استيطان هؤلاء الاعاجم في المصر أثار مخاوف العرب وكرههم واستهجانهم رغم ان هؤلاء كانوا في أشد الحاجة الى خدمتهم في الحياة الاقتصادية وخاصة في الصناعات الضرورية للمجتمع العربي العسكري [٣] . وقد زاد من عنف هذه الكراهية ان العرب كانوا يعتبرون هؤلاء الاعاجم أحط منهم وان اختلاطهم بالعرب سيؤدي الى افساد العنصر العربي [٤] . لذلك جرد هؤلاء

---

١ – راجع مثلا عن حياة المولى فيروز حصين (المبرد: ص ٦٥٤–٦. المحبر :ص٣٤٤–٥، فتوح ص ٣٥٣) .

٢ – المبرد: ص ٢٦٤ .السيرافي : اخبار النحويين ص١٨. ابن النديم: الفهرست ص٤٠ . ابن عبد ربه : العقد الفريد ج ٢ ص ٦٢ – ٤ .

٣ – يروي ابن عبد ربه ان اعرابياً تخاصم مع مولى بين يدي ابن عامر (امير البصرة) فدعا العربي ان يكثر الله في العرب من امثال المولى لأنهم.. يكسحون طرقنا ويخرزون خفافنا ويحوكون ثيابنا (العقد الفريد ج ٢ ص ٦٣) . ويقول مالك ان الحجامة والخياطة من اعمال الموالي (المدونة ج ٤ ص ٣٩٥) .

٤ – لقد أورد ابن عبد ربه في الجزء الثاني من العقد الفريد ، والمبرد في كتاب الكامل عدداً غير قليل من القصص التي توضح موقف العرب تجاه الموالي . وجدير بالملاحظة ان الفقيه الحجازي مالك بن أنس له قريب من هذه النظرة فهو يرى انه « اذا قال للرجل من العرب يا نبطي .. يضرب الحد ..واذا قال لرجل من الموالي :يا فارسي وهو رومي: او قال للبربري: يا حبشي او يا فارسي او قال لفارسي : رومي او يا نبطي .. لا حد عليه، او قال لرجل من الفرس والبربر: يا عربي لا حد عليه.. ان قال له يا ابن الحجام او يا ابن الخياط قال مالك ان=

الاعاجم من بعض الحقوق ، فلم يكن لغير المسلم الاسلام التزوج من مسلمة ، وديته إن كان مجوسياً ثمانمائة درهم ، أما اذا كان يهودياً أو نصرانياً فيبدو أن ديتهم قد تغيرت حتى استقرت على أن تكون نصف دية المسلم [1] ، إذ يذكر أبو داؤود انه « كان عقل الذمي مثل عقل المسلم في زمن الرسول (ص) وزمن أبي بكر وزمن عمر وزمن عثمان ، حتى كان صدر من خلافة معاوية ، فقال معاوية إن كان أهله أصيبوا به فقد أصيب به بيت مال المسلمين، فاجعلوا لبيت (مال) المسلمين النصف ولأهله النصف خمسمائة دينار ، فقال معاوية لو نظرنا الى هذا الذي يدخل بيت المال فجعلناه وظيفاً على المسلمين دعونا لهم فمن هناك وضع

= كان من العرب ضرب الحد .. لأنها من عمل الموالي (مدونة ج ٤ ص ٣٩٢–٥).راجع ايضاً احمد أمين: ضحى الاسلام ج ١ الفصل الثاني . محمد الطيب النجار : الموالي في العصر الأموي الفصل الثاني .

Levy: Sociology of Islam, vol. I p. 82 - 6 .

Van Vloten : Recherchessur la Domination Arab, p. 12 ff

١ – اجتمع الفقهاء على ان دية المجوس ٨٠٠ درهم منذ عهد عمر ، ولكن اختلفوا في مقدار دية الذمي. فيروي الطبري ان ابا بكر وعثمان وابن مسعود والزهري كانوا يرون ان دية الذمي كدية المسلم . وبهذا يأخذ الطبري نفسه (تفسير ج ٥ ص ١٢٢ – ٥) ، وهو أيضاً رأى ابي حنيفة واساتذته من فقهاء الكوفة (مساند ج ٢ ص ٨٨٢ . أبو يوسف: الاثار ص ٢٢٠ الشيباني : الاثار ص٨٢). اما مالك فيرى ان ديتهم نصف دية المسلم (مدونة ج ٤ ص٤٧٩). ويروي ابن حنبل حديثاً منسوباً الى الرسول يؤيد ذلك (ابن حنبل: ج ٢ ص ١٨٣). اما الشافعي والحسن البصري فيريان أن ديتهم ثلث دية المسلم (أم ج ٦ ص ٩٢ الطبري : تفسير ج ٥ ص ١٢٥) . ولعل النصين الذين اوردتها يفسران الأصل التاريخي لهذا الخلاف . راجع ايضاً :

J.Schacht:Origins of Mohammedan Jurisprudence pp.205-7.

عقلهم الى خمسمائة » (١) ؛ ويذكر الاصبهاني الدافع الذي حمل معاوية على هـذا التغيير فيقول انه عندما قتلت بنو مخزوم ابن اثال طبيب معاوية « ... الزم بني مخزوم دية ابن اثال اثني عشر الف درهم (وهي تعادل ٥٠٠ دينار) ادخل بيت المال منها ستة آلاف درهم وأخذ ستة آلاف درهم ، ولم يزل ذلك يجري في دية المعاهد حتى ولي عمر بن عبد العزيز فابطل الذي يأخذه السلطان لنفسه وأثبت الذي يدخل بيت المال »(٢) .

ثم انه كان على هؤلاء الاعاجم أن يحملوا ختوماً في أعنـاقهم أو ايديهم ، وفي كتب التاريخ اشارات كثيرة الى هذه الختوم، فيقترح أبو يوسف على الرشيد بأنه « ينبغي مع هـذا أن تختم رقابهم في وقت جزية رؤوسهم حتى يفرغ من عرضهم ثم تكسر الخواتيم كما فعل بهم عثمان بن حنيف إن سألوا كسرها » . ثم يورد عدة روايات عن ختم عمر بن الخطاب لرقاب أهل الذمة وانه لما فرغ من عرضهم دفعهم الى الدهاقين وكسر ختومهم (٣) . ويقول الواقدي « إن الحجاج لما فرغ من أمر ابن الزبير .. ختم يـد جابر بن عبد الله بالرصاص وأيدي قوم آخرين كما يفعل بالذمة» (٤) ، كما أنه ختم أنس بن مالك وسهل بن سعد في عنقه بالرصاص (٥) . ويروي الأصمعي البيت التالي :

وجئن بأولاد النصارى اليكم   حبالى وفي أعناقهن المراصع

---

١ – ابو داؤود : المراسيل ص ٢٩ .

٢ – اغاني ١٥ ص ١٣.

٣ – ابو سيف : (كتاب الخراج ص ٧٢ – ٣) راجع ايضاً سلام: ص ٥٢ فما بعد.

٤ – البلاذري : انساب الاشراف ج ٥ ص ٣٧٣ .

٥ – طبري II: ص ٨٥٤ – ٥.

ويفسر المراصع بأنهـا الختوم [1] . وجاء في المدونة « وسمعت مالكاً وسئل عن رجل قال لرجل يا ابن المطوق يعني الراية التي تجعل في العنق قال مالك ممن هو ، قالوا من الموالي ، قال لا حد عليه» [2] . ولكن ليس لدينـا تفاصيل عن هذه الختوم او بقايا منها .

ومع ان الدين الاسلامي ينادي بالمساواة بين معتنقيه ويعتبرهم أمة واحدة من دون الناس ، إلا أن الاعجمي اذا اسلم لا يتيح له المجتمع العربي الحصول على هذه المساواة التي يدعو اليها الاسلام ؛ فلم ينظر بعين الرضا والتقدير الى تزوجهم بالنساء العربيات [3] ، كما حرموا من إشغـال بعض المناصب العامـة التي تخول شاغليهـا بعض السيطرة على العرب كالقضاء [4] او قيـادة

---

١ – ابن سيدة : المخصص ج ٦ ص ٢٧ .

٢ – المدونة ج ص ٣٩٥ .

٣ – يروي الاصبهاني قصة مولى تزوج بعربية بالمدينة ففرق الامير بين المولي وزوجته وضربه مائة سوط وحلق رأسه ولحيته وحاجبيه فقال محمد بن بشير في ذلك :

وفي المائتين للمولى نكال ... وفي سلب الحواجب والخـدود
اذا كافأتهم ببنات كسرى ... فهل يجد الموالي من مزيـد
فأي الحق أنصف للمولي ... من اصهار العبيد الى العبيـد

(اغاني ج ١٤ص ١٥) .ويورد محمد الطيب النجار في كتابه عن الموالي في العصر الاموي قصصاً أخرى توضح ان العرب لم يقروا زواج الموالي بالعربيات ، غير ان كتاباً ارسله عمر بن عبد العزيز يبين أن مثل هذه الزيجات كانت قد فشت وانه لا يحبذها « لا يتزوج من الموالي في العرب الا الأشر البطر ولا من الموالي في العرب الا الطمع الطبـع» ابن منظور: لسان العرب ج ١٠ ص ١٠٣ . البلاذري : انساب الاشراف ج ١٥٧ (مخطوطة القاهرة) .

٤ – عندما عين الحجاج سعيد بن خبير قاضياً على الكوفة ضج الناس وقالوا لايصلح للقضاء الا عربي (المبرد:ص ٧١٢) . ولما ولي ابن دراج ، وهو مولى ، القضاء في الكوفة حنق الناس

الجيش [1] ؛ كما أنهم لم يأخذوا العطاء ولم تكن لهم عرافات خاصة مما يدلُ على أنهم لم يكونوا وحدات مستقلة في الجيش الاسلامي [2] .

من ذلك يتبين أن حماية العشيرة أو الدولة لهؤلاء الأعاجم لم تكن كافية لانقاذهم من احتقار العرب خاصة وان أصلهم من المغلوبين أو العبيد ؛ فلم يكن لهم دور في السياسة ، كما أن حرمانهم من العطاء حرمهم من أي ضمان في حالات

فنظم شاعر أبياتاً جاء فيها :

يا أيها الناس قد قامت قيامتكم   اذ صار قاضيكم نوح بن دراج
لو كان حياً له الحجاج ما سلمت   كفاه ناجية من نقش حجاج

المبرد : ص ٢٨٦ ، العقد الفريد ج ٢ ص ٦٢ .   Wellhausen op cit p. 285

اما في البصرة فأول مولى ولي القضاء هو الحسن البصري الذي وليه زمن عمر بن عبد العزيز (وكيع : اخبار القضاة ج ٢ ص ١ فما بعد) وقد كان هذا الموقف عاماً ففي الاندلس كان عمرو بن عبيدالله ، وهو مولى « اول من ولي قضاء الجماعة للخلفاء من الموالي ، فشق ذلك على العرب وتأثروا منه وتكلموا فيه » الخشني : تاريخ القضاة في الاندلس ص ١٠١ .

١ — أول ذكر لمولى وليقيادة الجيش كان في زمن المختار في الكوفة (الدينوري : الاخبار الطوال ص ٣٠٨)ثم فيزمن الحجاج (البلاذري:أنساب الاشراف ج ٧ ص٩١،المبرد ص٢٦٤) ويذكر ابن سعد ان القراء ارادوا ان يؤمروا عليهم ابا البختري يوم الجماجم ، فقال ابو البختري « لا تفعلوا !فأني رجلمن الموالي فامروا عليكم رجلاً من العرب » (سعد: ج ٦ ص ٢٠٤) اما في الحجاز فكان يزيد بن هرمز اميراً .

٢ — من الطبيعي انالمقصود بهذا الاعاجم الذين انضموا الى العرب مؤخراً،اذ ان عمر كتبالى امراء الاجناد «ومن اعتقتم من الحمراء فاسلموا فالحقوهم بمواليهم لهم ما لهم وعليهم ما عليهم وان احبوا ان يكونوا قبيلة وحدهم فاجعلوهم أسوة في العطاء » (فتوح ص ٤٥٨ .سلام ص ٢٣٥ — ٦) انظر ايضاً ص ٣٠ فما بعد .

المرض أو البطالة أو الشيخوخة ، كما كان للعرب . وقد عطف بعض الأغنياء الصالحين على المحتاجين منهم فمنحوهم صدقات ، ولكن هذه الصدقات كانت غير منتظمة وأقل من أن تزيل علة شكاواهم . وقد أدى موقف العرب وسياسة الحكومة تجاههم إلى أن يكوّنوا بالتدريج طبقة خاصة في المصر تختلف عن كل من العرب والعبيد وتضارعهم .

وفي بداية هذا الصراع كانت الغلبة للعرب الذين حافظوا على تنظيماتهم وسيطرتهم وعزمهم الموروث ، بينما كان الأعاجم ، بحكم كونهم من المغلوبين يشعرون بالذلة والخوف ، هذا إلى أنهم لم تكن تجمعهم روابط وثيقة ولم يكن لهم زعماء يستطيعون إجبار الدولة على تلبية مطاليبهم أو اقناع العرب بتغيير نظرتهم وموقفهم . ولكن لما زاد عددهم ازداد شعورهم بأهميتهم وثقتهم من أنفسهم ، وأخذوا ينظرون بعين الحسد الى العرب الذين استمروا يأخذون العطاء رغم أنهم لم يكونوا يؤدون الخدمات العسكرية . وقد اعتنق بعضهم الاسلام وأخذوا يدرسون الفقه [1] وانضموا إلى القراء في دراسة القرآن مما مكنهم من الحصول على بعض الامتيازات وعطف المتدينين من العرب [2] . غير أن هذا لم يكن كافياً لاجتثاث أسباب تذمرهم .

وقد استجابت الدولة إلى بعض طلباتهم ، فأقامت موائد عامة لاطعام الفقراء مجاناً [3] ، واستخدمت فريقاً منهم في الجيش ، وأدخلت بعضهم في

---

١ – أحمد أمين : فجر الاسلام ص ١٨٧ .

٢ – انظر ص ٥٧ – ٥٨ .

٣ – البلاذري: انساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٨٦ . ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٣ ص ٢٢٨ . المسعودي : مروج الذهب ج ٧ ص ٢١٨ . النويري : نهاية الارب ج ٣ ص ٣٥٢ . اغاني : ج ٩ ص ١٧٠ .

ديوان العطاء ، وإن لم تضعهم فيه على قدم المساواة مع العرب [1] ، ومن المحتمل أنها اعطت للعجزة والزمني منهم بعض العطايا [2]. غير انه لم يكن بمقدور الدولة ان تلبي كافة مطاليبهم ، إذ ان الدخل لم يسد حتى تكاليف العرب أنفسهم ، كما انه لم يكن بالامكان اجبار الناس بالقوة على تغيير نظرتهم تجاه الاعاجم.

وقد زادت حالة الاعاجم سوءاً خلال الاضطرابات السياسية التي اعقبت اخراج عبيدالله بن زياد من البصرة إذ اضطربت التجـــارة ، وزادت البطالة ، فانضم عدد غير قليل منهم إلى الخوارج [3] الذين أعطوهم بعض الأمل بما كانوا

---

١ – لقد فرض عمر للاساورة العطـــاء كالعرب (انظر ص ٨٢) كما ساواهم علي بالعرب (اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٧٦ . الاصبهاني : حليـــة الاولياء ج ٥ ص ٣٣٣) . ولكن المتأخرين من الولاة لم يطبقوا هذا المبدأ فيما يظهر ، فعندما هدد الخوارج البصرة بعد موت يزيد ، ادخل حارثة بن بدر الموالي في العطـــاء ، فأعطى الموالي فريضة الاعراب ، والاعراب فريضة «المهاجر» أغاني : ج ٢١ ص ٢٧ ، ٦ ج ص ١٤٦.

اما عمر بن عبد العزيز فقد جعل العرب والموالي في الرزق والكسوة والمعونة والعطاء سواء غير انه جعل فريضة المولى المعتق خمسة وعشرون دينـــاراً (سعد ج ٥ ص ٢٧٧) . أما في خراسان فقد كانوا « عشرون الفاً من الموالي يغزون بلا عطاء ولا رزق » حتى جاء عمر بن عبد العزيز فادخلهم في العطاء (طبري II : ص ١٣٥٤) .

٢ – كتب عمر بن عبد العزيز الى عدي بن ارطاة امير البصرة « .. أما بعد فانظر أهل الذمة فارفق بهم ، واذا كبر الرجل منهم وليس له مال فأنفق عليه فان كان له حميم فمر حميمه ينفق عليه وقاصه من جراحه كما لو كان لك عبد فكبرت سنه لم يكن لك بد من ان تنفق عليه حتى يموت أو يعتق» (سعد : ج ٥ ص ٢٨٠ . البـلاذري : انساب الأشراف ج ٧ص ١٣٩ . سلام ص ٤٦) .

٣ – عن الموالي مع خوارج الكوفة راجع البلاذري: أنساب الاشراف ج١ ص٥٧٦ .(مخطوطة=

ينادونه من مساواة بين المسلمين ، وكانوا يعطونهم العطاء [1] ، غير أن هـذا لم يحل مشكلتهم ، لأن الخوارج طلبـوا منهم أن يقاتلوا معهم ، كما ان حركة الخوارج لم تعمر طويلا ، بل سرعان ما أخفتت .

ثم ان هجرة الفلاحين من الاعاجم إلى البصرة ، والامصار الاخرى ، أدت الى ضرر بليـغ في البلاد بصورة عامة ، إذ حرمت الأراضي الزراعية من بعض الايدي العاملة ، فنقص انتاجها ، كما زادت في أعباء من ظل في الزراعة من الفلاحين ، مما كان يدفعهم الى مغادرة أراضيهم أو تحمل حياة ضنكة مضنية ؛ وقد أدى كل ذلك إلى انقاص الدخل العام وإلى استعمال أساليب قاسية في الجباية [2] .

ويبدو أن هذه المشاكل وصلت حداً خطراً في زمن الحجاج ، فاضطر إلى

= المكتبة الأهلية بباريس) . اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ٢٦٢ . أما عن خوارج البصرة ، فراجع انساب الاشراف : ص ٨٠ ، ٨١ ، ٩٨ . (طبعة اهلورت) المبرد : ص ٦٢٩ حيث يقول : « وأقام المهلب يجبي ما حواليه من الكور وقد دس الجواسيس الى عسكر الخوارج فأتوه بأخبارهم ومن في عسكرهم فاذا حشوة من قصار وصباغ وداعر وحداد » . ويقول في ص ٦٣٠ « انما هم مهنتكم وعبيدكم » . انظر أيضاً ص ٦٥٧ ، ٦٨١ ، ٦٨٢ ، ٦٨٥ ، ٦٨٦ حيث يقول « انه عندما نقم الخوارج على قطري .. فقال له القوم أنا خلعناك وولينا عبـد ربه الصغير فانفصل الى عبد ربه اكثر من الشطر وجلهم من الموالي والعجـم وكان هناك منهم ثمانيـة آلاف وهم القراء » .

١ — يقول المبرد : « وذلك أن الرجل (كذا ولعله رجالاً) من مجوس كانوا اسلموا ولحقوا بالخوارج ففرض لكل احد منهم خمس مائة » المبرد : ص ٥٧ .

٢ — الجاحظ : فضل بني هشام ص ٨١ . البلاذري : انساب الاشراف : ج ٧ ص ١٤٣ . وقد حاول عمر بن عبد العزيز تخفيف هذه الأساليب (ابو يوسف : كتاب الخراج ص ٤٩ . سلام ص ٤٦ . ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ص ١٦٦ . طبري II : ص ١٣٦٦ — ٧) ، ولكن هذه الأساليب ظلت الى زمن الرشيد حيث اقترح أبو يوسف ابطالها (أبو يوسف : الخراج ص ٦٢) .

اصدار أمره « بارجاع من كان له أصل في القرى الى قراهم [١] ، وأمر أن يختم على يد كل منهم اسم قريته ليعاد اليها » [٢]. غير أن عمل الحجاج هذا لقي عند تطبيقه مصاعب متعددة ؛ إذ أن اخراج هؤلاء العمال الذين كانوا قد استقروا في الأمصار كان من شأنه ان يولد تأثيرات بالغة على الأحوال الاجتماعية والاقتصادية في البصرة ؛ هذا إلى أن قراهم كانت قد تغيرت كثيرة ؛ فغمرت بعضها بالمياه وصارت بطائح ، وانقطع الارواء عن البعض الآخر ،كما ظهرت مناطق زراعية جديدة تستخدم العمال ، ويقول الطبري انه عندما طلب الحجاج من هؤلاء الناس مغادرة المصر «فخرج الناس فعسكروا فجعلوا يبكون وينادون يا محمداه يا محمداه وجعلوا لا يدرون أين يذهبون » .

وقد لقي هذا القرار مقاومة شديدة خاصة من الأعاجم والقراء ، « فجعل قراء أهل البصرة يخرجون اليهم متقنعين فيبكون لما يسمعون منهم ويرون .. فقدم ابن الأشعث على تفيئة ذلك واستبصر قراء أهل البصرة في قتال الحجاج مع عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث » [٣] . أما المبرد فيقول « ونظر الحجاج فاذا جلّ من خرج مع عبد الرحمن من الفقهاء وغيرهم من الموالي فأحب أن يزيلهم عن موضع الفصاحة والآداب ويخلطهم بأهل القرى والأنباط فقال إنما الموالي علوج وإنما أتي بهم من القرى فقراهم أولى بهم ، فأمر بتسييرهم من الأمصار وإقرار العرب بها ، وأمر أن ينقش على يد كل انسان منهم اسم قريته وطالت

---

١ – طبري II : ص ١١٢٢ ، ١٤٣٥ انساب الاشراف : ص ٣٣٦ – ٧ (طبعة اهلورت) العقد الفريد : ج ٢ ص ٧٣ .

٢ – المبرد : ص ٢٨٦ . العقد الفريد : ج ٢ ص ٧٣ .

٣ – طبري II : ص ١١٢٢ ، ١٤٣٥ . انساب الاشراف : ص ٣٣٦ – ٧ (طبعة اهلورت) .

ولايته فتوالد القوم هناك فخبثت لغات اولادهم وفسدت طبائعهم »[1] . ومع ان هذا النص يتفق مع نص الطبري في اخراج الموالي وارجاعهم الى قراهم، وفي تأييدهم ثورة ابن الأشعث ، إلا انه يختلف عنه من حيث أن اخراجهم في رأي المبرد ، كان بعد ثورة ابن الأشعث ؛ ولعل اخراجهم كان على دفعتين ، أولاهما قبل ثورة ابن الأشعث وكانت جزئية ، والاخرى بعد ثورته وكانت شاملةواسعة وهي التي يشير اليها المبرد .

١ — المبرد : ص ٢٨٦ .

الفصل الرابع

الإدارة

السيادة العليا (Sovereignty) في الاسلام لله تعالى ، فهو مالك كل شيء ، وهو الحامي والراعي للمصالح العامة ، وفيه يتجسم المجتمع ككل ، إذ يطلق اسمه على ما يقابل اليوم « المصالح العامة » فيقولون مال الله ، وحق الله ، وجند الله ، وخيل الله [1] . ويعنون بذلك ما نسميها اليوم الأموال العامة ، والحق العام ، والجيش الذي يخدم الصالح العام . فكلمة « الله » إذاً كانت تستعمل للتعبير عن اتحاد الناس في غاية واحدة .

---

١ – راجع عن خيل الله طبري II : ص ٢٨٤، ٩١٩ ، ٩٤٩ ، ١٣١٨ سعد ج٢ قسم ١ ص ٥٨ . اما عن مال الله فراجع فتوح ص ٣٨٤ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٥٣. طبري I : ٢٧٧٥ ، ٢٨٥٨ II : ٢٣٤ ، سعد ج ٢ قسم ١ ص ٥٨ ج ٤ قسم ٢ ص ١٠٩ . راجع ايضاً .

Wellhausen op cit p 7 ff .

Lammens . La Berceau de L'lslam p 292 .

La Caliphate du Yazid p. 163. 167 .

غير أن الله تعالى لا يمارس الحكم والادارة شخصياً وبصورة مباشرة بين الناس ، شأن الدول الثيوقراطية كاليابان ومصر الفرعونية مثلاً حيث كان فرعون والميكادو ، آلهة في اعتقاد أتباعهم وهم يمارسون الحكم بصورة شخصية ، فيأمرون وينهون ، ويسجنون ويمنحون مباشرة ، أما في الاسلام فالأمر يختلف[1] ، إذ أن لله تعالى السيادة العليا واليه ترجع الأمور ، ولكن السلطة في الأمور الدنيوية (Authority) مودعة للخليفة الذي كان رأس المجتمع السياسي ، والمالك لزمام الحكومة الدنيوية .

فالخليفة إذاً هو الرجل الدنيوي الذي يرعى ما للمجتمع من مصالح عامة يتمثل فيها الله تعالى ، وبذلك كان للخليفة شيء من الصبغة الثيوقراطية غير مستمدة من المجتمع أو من إرادة الشعب . وقد عبر عبد الملك بن مروان عن هذا العنصر الثيوقراطي للخلافة بقوله في خطبة له القاها في الكوفة :

« فعظم عليهم حق السلطان **وقال لهم هو ظل الله في الأرض** ، وحثهم على الطاعة والجماعة » [2] .

---

١ – راجع المقالة التي كتبها الاستاذ مجيد خدوري عن طبيعة الدولة الاسلامية في

Islamic Culture IX pp . 327 ff .

طه حسين : الفتنة الكبرى . عثمان ص ٢٢ فما بعد .

٢ – البلاذري : انساب الاشراف ج ٥ ص ٣٥٤ .

راجع أيضاً المقالة التي كتبها جولد زيهر عن المعنى الحقيقي لظل الله والتي نشرها في.

Revue de L'Histoire des Religions v. I 897

T. Arnold. The Caliphate chap. III p. 42 ff.

إلا أن هذا العنصر الثيوقراطي لم يجعل الخليفة « صاحب السيادة » بالمفهوم الحديث للسيادة ، إذ كان عليه أن يخضع لله تعالى ويطيع أوامره . فالخلافة في الاسلام لا تعتمد على تفويض إلهي ، بل على ارادة الشعب أيضاً ، إذ أن الخليفة لا يتسنم منصب الخلافة بتعيين إلهي أو بحق الوراثة [١] ، بل بموافقة الشعب التي يعبر عنها بأساليب تختلف ما بين الانتخاب الشعبي العام إلى مجرد الاعتراف بشخص قد عين سابقاً [٢] . فالخلافة إذاً لم تكن مجردة تماماً عن إرادة الشعب ، بل كان فيها عنصر مستمد من إرادته ؛ هذا بجانب الصبغة الثيوقراطية التي تحدثنا عنها في الفقرة السابقة . والواقع أن هذين العنصرين : الصبغة الثيوقراطية وتأييد الشعب كانا قائمين في الخلافة مع بعضها .

ثم انه كان على الخليفة أن يطيع القانون ويخضع له كغيره من أفراد الأمة ؛ إذ كان للقانون مكانة كبيرة ، وكانت له بعض السيادة باعتباره معبراً عن المصلحة العامة التي تمثل الله تعالى [٣] . ومن ذلك يتضح أن السيادة في الاسلام

---

١ – يرى الشيعة ان الخلافة ينبغي ان تنحصر في علي ونسله ، أما السنة ، وخاصة في العصر العباسي ، فيرون ان الخليفة ينبغي ان يكون من قريش ، انظر الاشعري : مقالات الاسلاميين ج ٢ ص ٤٦٢ . الماوردي : الاحكام السلطانية ص ٥ . انظر أيضاً : T.Arnold, op. cit.p.47,71. ونحن في بحثنا الحالي نصف الأمر الواقع بصرف النظر عن الخلافات النظرية حول هذا المنصب الخطير .

٢ – انحصر الخلافة بالاسرة الأموية لا يعني أنهم اتبعوا المبدأ الوراثي بالمعنى الذي نفهمه في العصر الحديث ، اذ لم يكن من المحتم أن يعقب الابن أباه في المنصب كما أنه كان لا بد من أخذ البيعة من الشعب وان كانت الموافقة والتأييد صورية .

٣ – « حكى زرقان عن النجدات انهم يقولون انهم (الناس) لا يحتاجون إلى امام وانما عليهم أن يعلموا كتاب الله سبحانه فيما بينهم » الأشعري : ج ١ ص ١٢٥ . راجع أيضاً الشهرستاني : ج ١ ص ١٦٧ . ويرى الأصم ان وجود الخليفة غير ضروري (الأشعري : ج ٢ ص ٤٦٠).

كانت لله تعالى ثم للقانون ؛ وأنه يجب على الشعب والخليفة أن يخضعا جميعاً لله والقانون .

لم يكن الخليفة مسؤولاً قانونياً تجاه أي شخص أو مؤسسة دنيوية ؛ ولم تكن آنذاك قيود قانونية لمحاسبته أو عقابه اذا أخطأ او زلّ ؛ لذلك كانت سلطاته واسعة . والواقع ان الخلفاء الأقوياء النشطين كعمر مثلاً ، استطاعوا ان يمارسوا نفوذاً شخصياً كبيراً في الحكم . صحيح ان الخلفاء كافة ، وخاصة عمر ، كانوا يستشيرون في غالب الأحيان بعض الناس فيما يعرض لهم من قضايا [1] ، وبذلك يحاولون ألا يقعوا في الخطأ ويتجنبوا الظهور كالمتعسفين ، إلا أنهم لم يكونوا ملزمين بقبول آراء المستشارين فبمقدورهم ان يرفضوها او يقبلوها حرفياً او معدّلة ، وبمقدورهم عند اختلاف آراء المستشارين ، اختيار ما يشاؤن من الآراء ، وعليهم ، دون المستشارين ، تحمل مسؤولية هذه القرارات . ولا ننس أن اختيار هؤلاء المستشارين يعتمد على رغبات الخليفة وارادته ، لا على قانون معترف به ؛ فهو له أن يستشير من يشاء متى شاء وكيف شاء [2] .

وللخليفة وحده حق اختيار من يشاء لإمارة الأمصار [3] ، فهو الذي يعينهم او يعزلهم متى شاء ، وهو المسؤول عن أعمالهم ، فهم إذاً خاضعون له ، ويعملون باسمه ، وما داموا في الحكم فكل تمرد او عصيان عليهم يعتبر كأنه

---

١ — مثلا استشارات عمر عندما اراد انشاء الديوان (سلام : ص ٢١٣ . أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٤٤) ، وعندما فرض الجزية على المجوس (سلام ص ٣١ — ٢) .

٢ — يروي المدائني أن زياداً عين مجلساً ثانياً مكوناً من ٥٠٠ (طبري II: ص ٧٨) .

٣ — سنقصر تعبير الأمير على حاكم المصر ، تميزاً له عن حكام المدن الأخرى الذين ندعوهم الولاة .

موجهاً ضد الخليفة .

ان التوسع السريع للامبراطورية الإسلامية ونمو المجتمع العربي قد أديا إلى ظهور مسائل وقضايا كثيرة تتطلب البت العاجل . والخليفة عند محاولته حل هذه المشاكل يراعي تعاليم الله وأعمال الرسول وسنته . ولا ريب ان القرآن يوضح الدين الاسلامي وتعاليمه بالدرجة الأولى ، وفيه عن المشاكل القانونية والادارية والسياسية مبادىء عامة ، كان الخليفة يتخذها له هادياً ومرشدا في تقرير حلول ما يجابهه من مشاكل [1] . أما أعمال الرسول وسنته فقد كانت كافية لحل بعض المشاكل المتعددة الجديدة التي واجهتها الامبراطورية الاسلامية . وقد أتاح هذا للخلفاء الأول سلطات تشريعية واسعة جداً فيما يتعلق بوضع تفاصيل الحلول والتطبيقات العملية ، وقد اتخذت هذه التشريعات أشكالا متعددة كالخطب العامة والرسائل أو الأجوبة أو الأوامر والتعاليم التي يرسلوها الى الأمراء والولاة الذين هم تحت سلطتهم [2] . والواقع أننا لا نستطيع أن نرسم حداً فاصلاً دقيقاً يميز بين التشريعات الدائمية أو من الأوامر الشخصية المؤقتة ، إذ لم يكن لديهم ما عندنا من تمييزات واضحة بين الدستور والقانون والمرسوم والأمر الوزاري مثلاً .

للخليفة سلطات تشريعية واسعة ومهمة جداً فيما يتعلق بالقانون العام وخاصة القانون الاداري [3] ؛ على أنه كان يستطيع أن يصدر قرارات تتعلق أو تؤثر في

---

١ – أحمد أمين : فجر الاسلام ص ٢٨٠ فما بعد .

٢ – سوف تتبين هذه التشريعات في عدة مواضع من هذا الكتاب .

٣ – راجع عن القانون العام وحدوده :

J. W. Jones : Historical Introduction to the Theory of Law. chap.IV.

القانون الخاص . ومع ان الخليفة كان في الغالب يصدر هذه التشريعات بنفسه ، إلا أنه أحياناً كان يقر التشريعات التي كان يقترحها الأمراء أنفسهم ؛ ومن هنا كانت للامراء بعض السلطات التشريعية .

وبصدور الأوامر التشريعية بهذا الشكل تصبح قوانين ملزمة للجميع ، وكل تغيير يراد ادخاله عليها فيما بعد ينبغي ان يقوم على القوانين القائمة . والواقع ان الناس فهموا هذه القوانين لبساطتها ، كما أن أغلبهم تقبلوها بمحض ارادتهم من دون اكراه أو اجبار ، وذلك لاقتناعهم بها .

كانت اغلب القوانين في العهود الأولى عملية غير مقننة أو مكتوبة . وقد اعترف بها الجميع ضمنياً وأقروها ، واعتبروها مطابقة لمبدأ العدالة وأساساً للدولة وتنظيمها ، ثم اكتسبت على مر الأيام صيغة ثيوقراطية باعتبارها ممثلة للمصلحة العامة والمجتمع الذي يرعاه الله تعالى . وهكذا اصبحت للقانون مكانة اسمى من مكانة الأفراد والحكام ؛ وأصبح من واجب الحكام ان يراعوا هذه القوانين وينفذوها . واذا اضطرتهم المشاكل المستجدة أو تطورات الأحوال الى اجراء تغييرات أو تحويرات او اضافات فيها ، فينبغي ان تكون منسجمة مع النظام المقرر ، وان يراعى فيها مبدأ العدالة كما هو مفهوم عندهم . ولا ريب ان بعض هذه التعديلات كانت مهمة وأساسية ، ولكنها لم تؤد الى قلب القوانين السائدة ؛ بل أبقتها محتفظة بشكلها الخارجي العام .

لقد كان لكل من الخليفة والأمراء والولاة والقضاة حق القضاء والحكم في القضايا والخلافات التي تظهر حول هذه القوانين ؛ ولكن الخلفاء والامراء والولاة كانوا ينظرون غالباً فيما يتعلق بالشؤون الادارية والقانون العام ، أما القضاة فكانوا ينظرون في القضايا المتعلقة بالأحوال الشخصية من مواريث وزواج أو طلاق ، أو شؤون اليتامى والأرامل او المعاملات في

الأسواق [1] . غير أنه لم تكن هناك حدود دقيقة واضحة في الاختصاصات القضائية لكل من الخلفاء أو الولاة أو القضاة ، إذ كثيراً مـــا كان الخلفاء والولاة ينظرون في القضايا المتعلقة بالاحوال الشخصيـــة أو المعاملات [2] . وكان الأمراء في العصر الاسلامي الأول هم الذين يعينون القضاة في الأمصار [3].

وكان القاضي ينظر في المعاملات وأحوال اليتامى وشؤون الأرامل ، الأمر الذي يتطلب منه اطلاعاً واسعاً على الشؤون الاجتماعية والاحوال الماليـــة والاقتصادية في المصر ، ومعرفة بالقوانـــين والتقاليد السائدة بين السكان ، لذلك كثيراً ما كان يحتاج الى مستشارين من أهل المعرفة أو من شهود العدول ؛ كما أن تطور الحياة المدنية واتساعها وتعقدها ادت الى توسع أعماله ، وتطلبت ان يكون في دائرته عدد من الكتاب والاعوان والفيوج (المباشرين) [4] .

لقد كان الخليفة مسؤولاً عن تنفيذ القانون في كافة انحاء الامبراطورية الاسلامية ؛ ولكن نظراً لسعة الامبراطورية وصعوبة المواصلات ، لم يستطع

---

١ – نستنتج هذا من دراساتنا لما ذكره وكيع من وقائع في كتابه أخبار القضاة راجع أيضاً Tyan. Histoire de L'organization Judicaire en Pays d'Islam Vol. I p. 98 ff أما صاحب المظالم الذي ينظر في القانون العام ، فقد ورد اول ذكر له في زمن بشر بن مروان الذي عين الشعبي لذلك المنصب. البلاذري: أنساب الاشراف ج ص ١٧٠٢. راجع ايضاً Tyan op. cit Vol. II p. 142 ff

٢ – ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٧٣ – ٤ .

٣ – وكيع : أخبار القضاة ج ١ ص ١٤١ ، ١٨٤ . سعـــد ج ٥ ص ١١٧ . مصعب الزبيري : نسب قريش ص ٢٨٤ .

٤ – خير كتاب يبحث عن تنظيم دائرة القاضي وموظفيها هو كتاب أدب القضاة للخصاف ، وقد طبع في الهند .

القيام بهذا الواجب بنفسه ، وخاصة في الاماكن البعيدة عن العاصمة . والواقع ان البصرة لم يزرها من الخلفاء إلا علي بن أبي طالب الذي جاءهـــا للقضاء على الحركة التي قامت بها عائشة ، ولم يبق فيها إلا مدة قصيرة . لذلك كان يقتصر عمل الخلفـاء على تعيين الامراء وبعض كبار الموظفين والاشراف عليهم ، ويقر أحياناً تعيين بعض الموظفين الصغار . وهم في أي حال محدودو العدد .

فتنفيذ القانون والاشراف على شؤون الادارة في الأمصار أصبح بيد الأمير الذي يتمتع خـــلال إشغاله منصبه بشبه استقـلال ذاتي ؛ إلا أنه مسؤول تجاه الخليفة ويعمل باسمه ؛ والاعتراضات الموجهة ضد الأمير ترفع الى الخليفة الذي كان يصغي الى هذه الشكاوى شخصياً أو يرسل محققين ليفحصوهـا ، أو يدعو الأمير اليه ليحقق معه في ما وجه ضده من دعاوي . وسلطات الخليفة في هذا الشأن مطلقة .

لقد كان حفظ الأمن والنظام والسهر على القوانين واجباً شاقاً على الأمير في السنوات الأولى ، حيث كان معظم الســـكان من الاعراب الذين تأصلت فيهم روح البداوة وتمكنت منهم الحياة القبلية فلم يألفوا الخضوع لسلطة عليا ملزمة مهيمنة غـــير ما لشيوخهم من سلطات مكينة قائمة على الروح البدوية الصحراوية المتغلغلة [1] . غير أنه بعـد الاستقرار في المصر ؛ أخذت سلطات هؤلاء الشيوخ تتناقص وتضمر ، إذ لم يكونوا منفردين بالسلطان والسطوة بل كان عليهم الخضوع للقوانين العامة وللامـير . يضاف الى ذلك المنافسات التي

Wellhaüsen. op.cit p. 12 ff. Lammens: Le Berceau DeL'Islam: p. 197 ff .

قامت بين الرؤساء والشخصيات البارزة التي يطمع كل منهـا أن يتمتع بالنفوذ ويطغى على غيره ، كل هذا أدى الى تضعضع مركز شيوخ العشائر ، كما أدى الى تناقص أهميتهم ، وهذا أدى بدوره الى عدم تمكن المجتمع البدوي من المحافظة على التوازن بين نظمه الموروثة وسلطة الأمير .

وللامير مكانة خاصة باعتباره ممثـلاً للخليفة الذي يعترف الجميـع بمكانته المتميزة في الدولة على الناس ، هــذا الى أنه كان يرعى المصالح العامة للمجتمع ككل وليس مجرد مصلحة قبيلة أو جماعة صغيرة . ثم انـه كان يحفظ التوازن بين العشائر ، ويحــدد الحقوق والواجبات بين الأشخاص والقبائل المختلفة التي ليس بينها رابطة طبيعية أو قرابة في الدم . لذلك لم يكن الامير مجرد حكم بين الناس ، بل كانت له سلطة عليا ،وكان « السلطان لا يعدى عليه » [٢] .

ثم ان الامير كان مسؤولاً عن الادارة العامة في المصر وما يرتبط بـه من المقاطعات ، فمنطقة سلطانه واسعةوبمقدوره أن يصدر الاوامر ويتمتع بسلطات تشريعية ملزمة للمجتمع كله .

وبالاضافة الى ما ذكرنا فقد كانت لبعض الامراء مصادر أخرى يستمدون منها السلطان ، فمنهم من كانت لهم مثلاً ثروات واسعة وأموال عظيمة تحت تصرفهم ؛ والحق ان كلاً من عبدالله بن عامر وزياد بن أبيه وعبيدالله بن زياد كانت لهم ثروات كبيرة أعانتهم على توسيع نفوذهم وتقوية مركزهم ، لما أسبغته عليهم من قوة اجتماعية ومنحتهم سطوة شخصية واسعــة قد لا تقل عما أسبغه مركزهم الحكومي من قوة .

---

١ – البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٣ ص ٢٩ .

ثم ان الأمير في المصر كانت تتبعه عدة دوائر ادارية تساعده في الادارة وتطبيق النظام وتنفيذ القوانين ؛ ويأخذ المستخدمون في هذه الدوائر رواتب من الدولة وينفذون أوامر الأمير ، وبذلك كانوا يعينوه في تثبيت سلطته ، هذا الى ان كثيراً من هؤلاء الموظفين كانوا من الاعاجم وليست لهم قبائل تسندهم ؛ لذا كانوا يشعرون أن من مصلحتهم الالتفاف حول الامير واطاعته . والواقع ان عدد هؤلاء الموظفين كان يتزايد بسرعة مع توسع الشؤون الادارية وتعقد اعمال الحكومة .

لعل الشرطة من اهم القوات التي اعتمد عليها الامير في تثبيت سلطته في المصر ، ومعلوماتنا عن نشأتها الأولى وتطورها في الأمصار الاسلامية وخاصة في البصرة مقتضبة غامضة . ويبدو ان نواتها في البصرة كانت في السيابجة الذين وكل الى اربعمائة منهم حراسة بيت المال والسجن منذ زمن أبي موسى [١] ؛ وقد برهنوا على تمسكهم بواجبهم فقاوموا الزبير عندما جاء مع عائشة يحرض البصريين على الخليفة علي بن أبي طالب ، فلم يسلموه المنشآت التي وكلوا بحراستها إلا بعد أن أقنعهم بأحقية دعواه [٢] ؛ مما يدل على ارتباطهم بالمؤسسات العامة دون الامير شخصياً .

ثم أنشأ زياد له حرساً خاصاً عدد افراده خمسمائة رجل واسند قيادتهم الى رجلين بارزين من العرب هما عبدالله بن حصن وشيبان بن عبدالله [١] . ولا نعلم شيئاً عن القبائل التي ينتمي اليها افراد هذا الحرس او تنظيمهم او ما يدفع لهم من رواتب ؛ ولعلهم جمعوا ممن لم يكن في العطاء من مختلف القبائل العربية

---

١ – راجع ص ٨٤ فما بعد .

٣ – طبري I : ص ٣١٢٥ .

٣ – (عن المدائني) طبري II :ص ٧٩ .

ودفع لهم ما يقابل عطاء المقاتلة . وكانت وظيفة الحرس تقتصر على حراسة الأمير فقط ؛ فهم إذاً لم يكونوا شرطة بالمعنى الدقيق .

وأول ذكر مفصل للشرطة في البصرة يأتي منذ عهد زياد [١] ، ويتضح مما لدينا من أخبارها أنه أودع اليها تنفيذ أوامر الأمير ونشر الأمن في المصر ومطاردة اللصوص وقطاع الطرق والأشقياء والمتمردين والثوار [٢] ، كما قاموا بصد بعض هجمات الخوارج على البصرة [٣] . غير أن عملهم كان محصوراً في البلد فقط ، فلم يذكر عنهم اشتراكهم في الحملات العسكرية أو في الفتوح .

ومما روي لنا من أسماء الشرطة نستنتج أنهم كانوا من قبائل مختلفة [٤] ، ولعل تنظيمهم تختلف أسسه عن تنظيم المقاتلة ، وان عددهم لم يكن يزد عن الأربعة آلاف [٥] .

---

١ – لقد ذكر الشرط في الأمصار الاسلامية الأخرى منذ زمن عمر راجع :

Tyan . op. cit .Vol. 11 p. 367.

ويدعي سيف ان « عمر وضع في كل مصر أربعة آلاف فرس عدة لكون ان كان » طبري I : ص ٢٥٠٤) ، واعتبر كايتاني هذه قوة بوليسية غير ان ادعاءه هذا واه لأن المصر لا يحتاج لمثل هذا العدد من قوة البوليس .

٢ – البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ٢٢١ ، وكذلك ص ٢٧٠ من طبع اهلورت.

٣ – المبرد : ص ٥٩٧ .

٤ – المبرد : ص ٦٠٣ ، البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٨٩ .

٥ – طبري II : ص ٧٧ (عن المدائني)، ولعل القوة التي ذكر سيف ان عمر وضعها في الأمصار ، تمثل الشرطة في العصر الاموي لا في عهد عمر .

وكان العرفاء من أهم الموظفين الذين اعتمد عليهم الأمير في تثبيت سلطانه وفي إدارة المصر وتوزيع العطاء والسيطرة على السكان . وقد ذكر وجود العرفاء في العصر الجاهلي [١] ، وفي زمن النبي [٢] ، وزمن عمر . فيقول سيف بن عمر أن سعداً قبيل معركة القادسية « قدّر الناس وعباهم بشراف وأمّر أمراء الأجناد وعرّف العرفاء فعرف على كل عشرة رجلاً كما كانت العرافات في أزمان النبي (ص) وكذلك كانت الى أن فرض العطاء » [٣] . وقد نقلنا في الفصل الاول النص الذي يصف فيه العرافات التي نظمها عمر لتسهيل دفع العطاء [٤]. والواقع

---

١ – قال طريف بن مالك العتبري :

أوكلما وردت عكاظ قبيلة بعثوا إلي عريفهم يتوسم

ابن منظور : لسان العرب : ج ١١ ص ١٤١ . راجع ايضاً :

Goldzehr: Abhandlung pp. 21-22.

٢ – لقد روى ابن حنبل أن الرسول قال « أفلحت يا قديم إن لم تكن أميراً ولا جابياً ولا عريفاً (ابن حنبل : ج ٤ ص ١٣٣) . وروى ابن الأثير عن الرسول « العرافة حق والعرفاء في النار (النهاية في غريب الحديث : ج ٣ ص ٨٦ . راجع ايضاً محمد ابن الحسن الشيباني : شرح السير الكبير ج ١ ص ٩٨ . أم ج ٤ ص ٨١) غير أنه ليست لدينا إشارات واضحة إلى وظائفهم ؛ ويذكر الاصبهاني العرافات في القبائل . أغاني : ج ١١ ص ٢٤٨ .

٣ – طبري I : ص ٢٢٢٤ ، ولكني أشك في صحة تفاصيل ما اورده سيف لأن المصادر الأخرى لا تؤيده ولا تشير الى مثل هذا التنظيم لأي جيش إسلامي ، ولأن ذلك لا ينسجم مع التنظيم القبلي للجيوش الاسلامية آنذاك .

٤ – أنظر ص ٤٧ . ويرتاب كايتاني في ما ذكره سيف عن عدد رجال كل عرافة (كايتاني : ج ٤ ص ٤١٢).

ان روايات أخرى تشير إلى وجود العريف في زمن عمر [1] ، وعلي [2] ، ولكن معظم ما لدينا من تفاصيل عنهم وعن وظائفهم في العراق تأتي من عهد زياد [3] فما بعد . والراجح أن وظيفة العرافة وجدت في الأمصار منذ زمن عمر، ولكن أعيد تنظيمها في زمن زياد بشكل جديد، شأن معظم المؤسسات الادارية والاجتماعية والمالية ، وقد ظلت بهذا الشكل الجديد مدة طويلة .

لقد كان كل عريف معيناً على عرافة ، وهو مسؤول عن توزيع العطاء على أفرادها [4] وعن تنفيذ الاوامر في زيادة العطاء لاي فرد وربما كان له دور هام في اقتراح تلك الزيادات ، على ان يراعى في ذلك طبعاً القواعد الموضوعة لتنظيم هذه الامور . ويتطلب العطاء من العريف إعداد سجل يبين فيه النساء والاطفال والمقاتلة وتجهيزاتهم ومقدار عطائهم ومواليهم [5] . كل هذا جعل العرفاء

---

١ — البخاري : كتاب الشهادات، الباب ١٦ . ياقوت : ج ٤ ص ١٥ . اصابة : ج ١ ص ١٧٠ . سعد : ج ٥ ص ٤٥ .

٢ — سلام : ص ٤٤ ، ٢٧٧ ، سعد : ج ٥ ص ٤٥ .

٣ — يدعي المدائني أن زياداً أول من عرف العرفاء (البلاذري : انساب الأشراف ج ٤ ص ٧٨٩ مخطوطة القاهرة) غير ان الاخبار الآنفة الذكر تنقض مدعاه ، ولعل زياداً أعاد تنظيمها . أنظر ايضاً عن العرفاء (أغاني : ج ٣ ص ٦٢ . سعد : ج ٦ ص ٢٠٤ ، ٧٠ ، ١١٨ ، ١٠١ . ابن عساكر : تهذيب تاريخ دمشق ج ٥ ص ٢٢ . اصابة : ج ١ ص ٤٨٣ ، ج ٣ ص ٦٣٤ ، ٥٣١ .

٤ — طبري I: ص ٢٤٩٦ (عن سيف) . سعد : ج ٥ ص ١٣٥ ، ج ٦ ص ٦٢ — ٦٣ ، ٧٠ ، ١٣٥ ، سلام : ص ٤٤ ، ٢٧١ . مصعب الزبيري : نسب قريش ص ٤٠ (مخطوطة المتحف البريطاني) . ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٢ ص ٤٤ .
Lammens: Etudes Sur le Siecles des Omayyads p. 106.

٥ — هناك إشارات كثيرة إلى الديوان والسجلات ، فيروي مثلاً البلاذري عن أبي عبيدة =

مسؤولين عن جمع الجند عند النفير [1] .

ولا ريب في أنه كانت للعرفاء عند قيامهم بهذه الاعمـــال بعض الفرص في استغلال وظائفهم ، فبمقدورهم مثلاً أن يعجلوا تنفيذ الزيادة في العطــاء أو يؤخروها أو يعرقلوها [2] ؛ كما كان بمقدورهم أيضاً ألا يخبروا عن حالات الوفاة في عرافاتهم ، ويستمروا في دفع عطاء الموتى لاهليهم [3] .

والعرفاء مسؤولون ايضاً عن الامن والنظام في عرافاتهم ، فعليهم مراقبة المشاغبين ومثيري القلاقل والفتن ، وإخبار الحكومة عنهم ، فإذا قصروا في هذا الواجب فانهم يصبحون عرضة لعقوبات صارمة على إهمالهم [4] . ومن المحتمل

= أن محمد بن سلمان « سأل عن ابراهيم النخعي أعربي هو أو مولى فاختلفوا عليه فيه فأرسل إلى عرفاء النخع فأتوه بديوانهم فوجد في الديوان انه مولى (أنســاب الاشراف : ج ٣ ص ٥٧٢ مخطوطة القاهرة) وقد ذكر ايضاً ديوان حمــير وخزاعة : (سعد : ج ٣ قسم ١ ص ٢١٤ ، وديوان الحبشة (سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٦٧) ، وديوان كندة (سعد ج ٦ ص ٩١) ، وديوان قضاعة (اصابة ج ٣ ص ٢٨٢ — ٣) . أنظر ايضاً سعد : ج ٥ ص ٧ ، ١٣٥ ، ٢٥٧ ، ابن منظور : لسان العرب ج ١ ص ٤٩٢ . ابن قتيبة : المعــاني الكبير . ج ١ ص ٤٨٦ . طبري I : ص ٣٣٧١ ، II: ص ٩٠٢ . المبرد : ص ٦٦٦ . أنساب الاشراف : ص ٢٧٧ طبع اهلورت . أما عن ذكرها في كتب الحديث فانظر فنسنك : الفهرس المفصــل لألفاظ الحديث، مادة «ديوان » أما عن أهمية الديوان في توزيع الغنائم فانظر أم ج ٤ ص ٧٠ ، اختلاف الفقهاء ص ٢١٦ .

١ — طبري II: ص ٨٦٦ ، ٨٧٠ ، ٩٠٢ (عن ابي مخنف) .

٢ — ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ص ٤٢ . مصعب الزبيري : نسب قريش ص ٤٠ ب (مخطوطة المتحف البريطاني).

٣ — سعد : ج ٥ ص ٢٥٥ .

٤ — طبري II: ص ٢٤٢ (عن ابي مخنف) . الاغــاني : ج ٣ ص ٦٢ ، ج ٦ ص ١٩٥ . أنساب الاشراف : ج ٤ قسم ٢ ص ٧ .

أن عليهم مسؤوليات إدارية أخرى كدفع الديات المطلوبة من عرافاتهم ، والنظر في بعض الخلافات البسيطة التي تحدث بين افراد العرافة . ولا ريب أن هـــذه الواجبات العديدة تتطلب ممن يشغل هذه المناصب أن يكون ذا شخصية قوية وأن يتمتع بسلطات تمكنه من تنفيذ الواجبات المطلوبة منه. وقد جاء في رسالة أرسلها عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن ارطاة أمير البصرة « إن العرفـــاء من عشائرهم بمكان ، فانظر عرفاء الجند فمن رضيت أمانته لنا ولقومه فاثبته ومن لم ترضه فاستبدل به من هو خير منه وأبلغ في الامانـــة والورع » [١] ، وقال الحجاج لشريح يمن عليه بعد ثورة ابن الاشعث « ألم أعرفك على قومـــك ولا يُعرّف مثلك » [٢] .

لقد كان تعيين العرفاء من حق الأمير وحده ، ولا حاجة له إلى اخذ موافقة العشيرة في ذلك ؛ ومع هذا فمن الراجح أنه كان يختار العرفاء من بين ذوي النفوذ كيما يستطيعوا القيام بواجبهم تجاه الحكومة وتجاه العرافات ذاتها. ويبقى هؤلاء العرفاء في مناصبهم ما دام الأمير راضياً عنهم بصرف النظر عن موقف النـــاس تجاههم ؛ والواقع أنه نقل الينا عدد من الاقوال والاشعار التي تـــدل على نقمة الناس على العرفاء وكرههم لهم ، بل روي عن الرسول انه نهى الناس أن يكونوا عرفاء فقال لقديم « أفلحت يا قديم إن لم تكن أميراً ولا جابياً ولا عريفاً » [٣] ، وروي عن علي أنه قال « إنها ساعة لا يدعو عبـــد إلا استجيب له فيها إلا ان يكون عريفاً أو شرطياً أو جابياً أو عشاراً » [٤] . وقال علقمة بن عبدة :

---

١ — سعد : ج ٥ ص ٢٩٣ .

٢ — سعد : ج ٦ ص ١٧٣ .

٣ — ابن حنبل : ج ٤ ص١٣٣ . أنظر ايضاً رياض النفوس : ج ١ ص ٤٧ . أنظر ايضاً تاريخ البخاري : ج ٢ قسم ٢ ص ٣٤١ . أغاني : ج ١٨ ص ١٥٩ .

٤ — الاصفهاني : حلية الاولياء ج ١ ص ٧٩ .

بل كل حي وإن عزوا وإن كرموا   عريفهم بأثافي الشر مرجوم [1]

وقال آخر :

منكب كافر واشراط سوءٍ   وعريف جزاؤه حر جمر [2]

لقد كان العرفاء حلقة الوصل بين الناس وبين الحكومة ، فهم يخدمونها بتوزيع العطاء وجمع الجند ، ومراقبة المشاغبين والمتمردين ، مما يعين الحكومة على السيطرة على المجتمع العربي ، وقد مكنتهم واجباتهم المهمة ودورهم العظيم أن يحلوا محل شيوخ العشائر الذين أخذ سلطانهم يتناقص تدريجياً . غير أننا لا نعلم القواعد التي كان يتبعها الامير في اختيار العرفاء ، ولا رواتبهم أو أساليب ترقيتهم .

وهناك وظيفة مدنية أخرى هي وظيفة المنكب التي يروي المدائني أنها أنشئت [3] زمن زياد والاخبار عنها متناقضة ، فالليث يقول إن المنكب رئيس للعرفاء[4]، ويؤيد ذلك الشعبي بقوله إنه عين عريفاً لشعب ومنكباً لهمدان [5].

---

١ – ابن منظور : لسان العرب ج ١١ ص ١٤٣ .

٢ – الجاحظ : الحيوان ج ٦ ص ٤٨ . أنظر أيضاً سعد : ج ٦ ص ١٩١ ، ١٩٣ ج ٤ قسم ١ ص ١٧٢ . ابن الأثير : أسد الغابة ج ١ ص ٣٠٢ . الأبشيهي : المستطرف ج ٢ ص ٢٢٤ .

٣ – البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٧٨١ (عن المدائني) (مخطوطة القاهرة) .

٤ – ابن منظور : لسان العرب ج ٢ ص ٢٧٠ .

٥ – الذهبي : طبقات الحفاظ ص ٧٤ .

أما أبو العالية وابن الاثير فيقولان ان المنكب اقل من العريف وتابع له [1] .

وهناك إشارة الى عمل النقيب الذي اختلف في مركزه ، فالطبري في تفسيره يروي انه فوق العريف [2] ، بينما يروي الجاحظ بيتاً لجبهاء الاشجعي يستنتج منه أن النقيب أقل من العريف حيث يقول :

رعاع عاونت بكراً عليها ... كما جعل العريف على النقيب [3]

ويقول بشار :

رجع الوشاة كأنهم ... عرفاء ليس لهم نقيب [4]

والحق ان معلوماتنا عن هذين المنصبين قليلة جداً ومتناقضة بحيث لا تمكننا من تحديدهما أو توضيح أهميتهما ودورهما في إدارة المصر . ولعل ذلك يرجع الى أنهما كانا أقل أهمية من العريف ، وان وظيفتهما لم تظل طويلاً بل زالت في أزمنة مبكرة بحيث لم يعد الناس في القرن الثاني الهجري يعرفون ماهيتهما بالضبط .

---

١ — الطبري : التفسير ج ٦ ص ٨٥ . ابن الأثير : النهاية في غريب الحديث ج ٤ ص ١٧٤ . ابن منظور : لسان العرب ج ٢ ص ٢٦٧ . وقد تردد ذكر المناكب في الأخبار راجع الاصبهاني : مقاتل الطالبيين ص ١٣٦ . ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ص ٤٢ . البلاذري : أنساب الاشراف ص ٦٧٦ ب (مخطوطة باريس) .

٢ — الطبري : التفسير ج ٦ ص ٨٥ .

٣ — الجاحظ : الحيوان ج ٦ ص ٤٨ ، وقد ذكرت كلمة النقيب في سورة المائدة الآية ١٢ كما عين الرسول النقباء في بيعة العقبة .

٤ — ديوان بشار : ج ١ ص ١٧٥ .

أما أعلى الوظائف الشعبية فهي وظيفة رؤوس القبائل الخمسة الكبيرة ، وكانوا يدعون رؤوس الاخماس . وقد انشئت هذه الوظيفة رسمياً في زمن زياد الذي أعاد تنظيم العرب وقسمهم إلى خمسة قبائل كبيرة (١) . وكان رؤوس الاخماس يختارون ممن لهم مكانة عظيمة في القبائل ، ويعينون بعد إقرار الخليفة نفسه (٢) لتعينهم .

ولرؤساء الاخماس سلطات واسعة مستمدة من مراكزهم الشخصية والاجتماعية ومن الوجائب العظيمة الملقاة على عاتقهم (٣) ، فكانوا في وقت السلم يرأسون مجالس القبائل (٤) ، ويحكمون في بعض الخلافات التي تنشأ بين أفراد القبيلة ويمثلون العشيرة ومصالحها أمام الامير ويقررون موقفها السياسي (٥) في الاحداث

---

١ — أنظر ص ٥٣ — ٥٤ .

٢ — لقد وردت اسماء كثيرة من رؤساء العشائر قبل عهد زياد (انظر مثلا شبويه في طبري I : ص ٣١٧٤ ، ٣٣١٢ ، المبرد : ص ٣٥٤) . ولكن لم يرد ذكر لأحد أقر تعيينه الخليفة قبل عهد زياد . وقد اختارت قبيلة بكر لرئاستها مالك ابن مسمع ، ولكن يزيد عين بدلاً منه أشيم (طبري II : ٤٤٨ . النقائض ص ٧٢٨ (عن ابي عبيدة) . وليست لدينا أية اشارة عن اختيار رؤوس الأخماس إلا زياد بن عمرو العتكي الذي اختارته الأزد بعد موت يزيد (طبري II : ص ٤٦١ (عن عوانة) .(النقائض س ١١٣ ، ٧٣٠) . أما عن رؤساء عبد القيس فانظر اصابة : ج ٢ ص ٤٠ [٦٧] .

٣ — المبرد : ص ١١٩ ، ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ١ ص ٢٢٣ فما بعد .

Lammens: La Berceaù de L'Islam p 2 ll H.

٤ — طبري II : ص ٤٦٢ . البلاذري : انساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٠٦ فما بعد . النقائض : ص ٧٣١ . المبرد : ص ٨١ .

١ — أرسل الحسين رسائل إلى رؤوس الاخماس يدعوهم إلى تأييده (طبري II : ص ٢٠٤). وكذلك المختار (أنساب الاشراف ج ٥ ص ٢٤٥).

المهمة وغالباً ما كانوا يشتركون في الوفادات التي ترسلها الامصار الى الخلفاء [١]. أما في وقت الحرب فكانوا يقودون قبائلهم المشتركة في الحملات [٢] ، وكثيراً ما كانوا يقودون بعض الحملات الصغيرة [٣] ، مما يجعلهم يتمتعون بالسلطات الادارية الواسعة التي تتطلبها ادارة الحملات .

إلا أنهم كانوا تابعين للأمير وخاضعين له باعتباره ممثلاً للخليفة [٤] ؛ كما ان سلطاتهم تقتصر على عشائرهم فحسب . وقد تضاءلت هذه السلطات على أثر ضعف الروح القبلية ونمو الحياة المدنية في المصر .

والامراء هم المسؤولون الاول عن إعداد الحملات العسكرية والقيام بالفتوحات؛ وكانوا في العهود الاولى ، حتى زمن ابن عباس ، يقودون الجيوش الاسلامية بأنفسهم ، يساعدهم في ذلك عدد من القواد الصغار أو رؤساء العشائر الذين كانوا يتولون الحملات الفرعية أو قيادة الحاميات . وبحكم الاحوال القائمة آنذاك اضطر هؤلاء الامراء الى اختيار القواد من ذوي المكانة في العشائر الامر الذي أدى إلى أن ينظر هؤلاء القواد الى عشائرهم ويهتموا بشؤونها [٥] ويحاولوا ان يستمدوا

---

١ – الجاحظ : البيان والتبين ج ٣ ص ٤٣ . ابن عبد ربه : العقد الفريد ج ١ ص ٧١ فما بعد . المبرد : ص ٥٢٢ . طبري II : ص ٩٦ (عن أبي عبيدة والمدائني) .

٢ – راجع عن موقعة المبرد طبري II : ص ٤٢١ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١١٢ . النقائض : ص ٧٣١ فما بعد . المبرد : ص ٨١ . وعن هجومهم على الكوفة في زمن مصعب بن الزبير طبري II : ص ٧٢٥ .

٣ – أنظر الملحق الثالث .

٤ – راجع البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٧٩ .

٥ – يقول أبو عبيدة أن أمير بن احمر اليشكري هو الذي فتح قوهستان وانها « هي بلاد =

بعض قوتهم منها .

غير أنه بعد أن تثبتت أركان الامبراطورية الاسلامية ، وتناقصت الحروب والفتوحات ، اصبحت الدولة بحاجة إلى من يدير المقاطعات المفتوحة أكثر من حاجتها الى قواد عسكريين للفتوحات ، وبذلك اصبح الامراء يحاولون ان يختاروا لإشغال هذه المناصب رجالاً لهم مهارة في الادارة بصرف النظر عما اذا كان لهم سند عشائري .

وقد أدرك الناس المنافع الكثيرة التي يمكن ان يجنوها من هذه الوظائف ؛ وقد قيل « حبذا لامارة ولو على الحجارة » [1] .

وللحصول على هذه المناصب الادارية لم يلتفت الناس الى العشائر ، بل توجهوا نحو الامراء والتقوا حولهم مغتنمين كل فرصة لمعاونتهم في الادارة والتأثير عليهم في توجيه السياسة ، وبذلك كونوا نوعاً من الاوليجاركية مفتوحة لكل من يحاول ان ينضم اليها ، وافرادها من مختلف العشائر العربية .

ومع أن بعض هؤلاء الاداريين لم ينسوا عشائرهم ، إلا أنهم كانوا في الغالب يرعون مصالحهم الخاصة قبل كل شيء .

لقد تقبل العرب التنظيمات الاولى من تلقاء أنفسهم واعتبروها مطابقة

= بكر بن وائل الى اليوم » (فتوح : ص ٤٠٣) وقال زياد الاعجم في قصيدة :

لولا أمير هلكت يشكر ويشكر هلكي على كل حال

١ — فتوح : ص ٢٧٧ ، ٣٤٨ ، ويذكر البخاري « يدخل الرجل على السلطان ومعه دينه فيخرج وما معه شيء »(التاريخ ج١ ص٤٤٣) . وأنظر أيضاً أغاني : ج ١١ ص٣٢٠. تاريخ البخاري : ج ٢ قسم ٢ ص ٧١ .

لمبادىء العدالة . فإذا اضطرت الظروف وتطوراتها الى ادخال بعض التغييرات ، فعلى الخلفاء أو الامراء تبرير كل ما يريدون القيام به من تحوير أو تغيير ، والبرهنة على ملائمة مقرراتهم للمصلحة العامة ومطابقتها لمبدأ العدالة ، فإذا لم يثبتوا ذلك اعتبر عملهم ظلماً واستبداداً ، وتزداد أهميــــة هذه التبريرات عندما يكون للتغييرات الجديدة المراد إدخالها تأثير على الحقوق الخاصة للافراد وخاصة على العرب .

غير أنه لم تكن في الاسلام وظيفة رسمية أو وسيـلة قانونية لمناقشة شرعية ما تقوم به الحكومة من الاعمال ، لذلك ترك لكل فرد الحكم بنفسه على قيمة أعمال الحكومة . ومما لا شك فيه ان الاحكام الشخصية تؤثر في صوغها عــــدة عوامل منها المصالح الشخصية ، وتأثير الزعماء والشيوخ والشعراء ، أو المناقشات والمباحثات العامة في المجالس والمساجد [١] ، كل هذه العوامل تؤثر في تكوين هذه القوة الغامضة التي ندعوها بالرأي العام . ولكن مهما كان اختلاف الآراء حول أعمال الحكومة ؛ فإن الجميع يتفقون على وجوب تطبيق مبادىء العدالة .

ونظراً لعدم وجود هيئة تنفذ قرارات الرأي العام في الاسلام ؛ فقد ترك لكل فرد اختيار ما يرتأيه مناسباً من السبل لتنفيذ المقررات التي يتخذهـــا . والحق أن بعضهم تحاشى التعبير عن رأيه فظل معتزلاً [٢]، بينما ارجأ فريق آخر

---

١ – راجع عن أهمية المساجد: Lammens ,Etudes . op . cit . p . 112 ff.

٢ – عن المعنى السياسي لكلمة المعتزلة في العصر الأول راجع ما كتبه نالينو في :
Revista Della Studi Orientale Vol . II p . 481 ff p , 916

(وقد ترجم عبد الرحمن بدوي هذا الفصل في كتابه التراث اليوناني في الحضارة الاسلامية).
راجع ايضاً أحمد أمين : فجر الاسلام ص ٣٣٨ .
M.Hamidullah: Muslim Conduct of the State p p. 227 - 8.

الحكم الى الله يوم القيـــامة فصار مرجئاً [1] ، واكتفى الكثيرون بمجرد الاحتجاجات الشفهية [2]، بينما اعتقد آخر أنه يجب اعلان عدم الطاعة للحكومة، فغادروا المصر . ومع أن هذا لا يعني ثورتهم ضد الحكومة [3] ، إلا ان الامور كانت تجرهم حتماً إلى الثورة على الحكومة ومحاولة خلعها ؛ والواقع أن هذه هي الخطوات التاريخية التي سلكها الخوارج في البصرة في ثوراتهم في أوائل العهد الاموي .

لم يقف الولاة مكتوفي الايدي تجاه الرأي العام بل حاولوا إقناعه بعدالة أعمالهم متبعين في ذلك عدة سبل منها استخدامهم نفوذهم الشخصي على الموظفين التابعين لهم أو الاشخاص المقربين اليهم ، ومنها استخدام الشعراء والقصاص [4] لبث وجهات نظرهم؛ فاذا فشلت هذه الوسائل في اقناع الرأي العام ، واستفحل

---

١ — أحمد أمين : فجر الاسلام ص ٣٢٧ — ٣٣١ .
Wensink: Muslim Creed p 38.
ولا ريب أن هاتين الجماعتين لم تكونا جمعية بالمعنى الدقيق ، ولا كونت لها افكاراً واضحة في هذه الفترة المبكرة التي أدرسها .

٢ — عن موقف عروة بن أدية . راجع البـــلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٨٧ — ٨٩ ، وعن موقف عيسى الخطي وأبي الوازع : ص ٩٥ . والمبرد : ص ٦٠٥ .

٣ — لقد هجر مرداس بن ادية البصرة واقتطع عطاء أصحابه مما صادره من امـوال الدولة « أبلغوا من لقيكم أننا لم نخرج لنفسد في الارض ولا لنردع احـداً ولكن هرباً من الظـلم ولسنا نقاتل إلا من يقاتلنا ولا نأخذ من الفيء إلا اعطياتنا » ، (المبرد : ص ٧٨٧) .

٤ — راجع عن دور القصاص ما كتبه المستشرق الدانماركي بدرسون في :
Melange Goldzehr Vol. I p 232

وأنظر أيضاً طبري II : ٥٥٩ التفسير ج٧ ص ١٣٠ ، اليعقوبي : ج٢ ص ٢٧٠ سعد : ج ٦ ص ١٢٦ .

خطر الناقمين وصاروا يهددون النظام والامن ، فاذا ذاك يهدد الامراء والولاة الناقمين بالسجن [1] ، أو يهددون عشائرهم بحرمانهـا من بعض حقوقها [2] ، أو يلجأون إلى استعمال القوة لقمع هذه الحركات الثورية .

ولما توفي يزيد اضطر عبيدالله بن زياد إلى مغادرة البصرة وتركها بدون أمير ، فتولى رؤوس الأخماس السلطة والحكومة في البصرة ، وبعد منازعات واشتباك قصير اتفقوا على اختيار عبدالله بن الحارس أميراً في المصر دون أخذ موافقة الخليفة [3] .

وفي أثناء ذلك استفحل خطر الخوارج في المنـاطق المجاورة للبصرة وانضم اليهم عدد غير قليل من أهلها ، فازدادوا قوة وحاولوا الاستيـلاء على المصر نفسه [4] ؛ غير أن عداءهم للحكم الأموي الظالم أثار مخاوف الاوليجاركية التي كانت مستفيدة منه ، كما ان تطرفهم الزائد أثار مخاوف العرب ، هـذا إلى أن امتداد نفوذهم هدد المصر وحرمـه من معظم وارداته ودخله الذي يعتمد عليه المقاتلة ويأخذون منه عطاءهم . ثم ان حركات الخوارج أضرت بالتجارة وأدت

---

١ – المدائني : أنسـاب الاشراف ص ٧٩ (طبع اهلورت) و ج ٤ قسم ٣ ص ١١٦ – ١٠١ ، ٧ ، البخاري : التاريـخ ج ١ قسم ٢ ص ٣١٥ ، ج ٢ قسم ١ ص٣٥ ، ٢٤٥ ، ٢٨٥ .

٢ – راجع عن موقف زياد من خروج قريب وزحاف، المبرد : ص ٥٨١ ، (راجع ايضاً المبرد ص ٥٩٢ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ١ ص ٨٩) .

٣ – طبري II : ص ٤٦٤ . البلاذري : أنسـاب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٢٢ .
Wellhausen .op. cit. p 405 - 9

٤ – المبرد : ص ٦٢٧ . طبري II : ص ٥٨٠ . راجع ايضاً مقالة ديللافيـدا عن الخوارج في دائرة المعارف الاسلامية .

إلى اضطرابها مما أدى إلى تأثر الطبقة الوسطى ايضاً. ويتجلى هذا في قول المهلب وهو يحرض أهل البصرة على حرب الخوارج : « إنما تذبون عن مصركم وأموالكم وحرمكم » ، كما انه بعث الى التجار وقال لهم : « إن تجارتكم مذ حول قد كسدت عليكم بانقطاع مواد الاهواز وفارس عنكم ، فهلموا فبايعوني واخرجوا معي أوفكم إن شاء الله حقوقكم » ، فتاجروه فأخذ من المال ما يصلح به عسكره[1]. وهكذا صارمن مصلحة أهل البصرة الاتحاد لمقاومة خطر الخوارج؛ وبالفعل قاموا بتجهيز جيش من أنفسهم واستطاعوا بعد معارك متعددة من اقصاء الخوارج واضعاف خطرهم ؛ وكان هذا نصراً عظيماً للاوليجاركية والطبقة المتوسطة الذين استفادوا كثيراً من اعادة تثبيت النظام القديم .

غير أن استقلال البصرة لم يطل أمده ، إذ سرعان ما استطاع عبدالله ابن الزبير من بسط نفوذه عليها ، وارسل ابنه حمزة ، ثم أخاه مصعباً ليتولى أمرها. ويبدو ان مصعباً حاول استمالة المقاتلة العرب بأن أعطاهم العطاء مرتين في السنة[2]، كما أنه استمر في ارسال الحملات ضد الخوارج . إلا ان بعض السكان ، وخاصة الاوليجاركية المنتفعة من الحكم الأموي ، لم تؤيد مصعباً من كل قلبها ، فاغتنمت فرصة مجيء خالد بن أسيد الى البصرة مرسلاً من قبل عبد الملك لإثارة أهلها ضد ابن الزبير ، وانضمت اليه . إلا ان مصعباً استطاع في موقعة الجفرة القضاء على حركة خالد بن أسيد ، وعاقب مؤيدي خالد بنفي بعضهم[3] ؛ وحرمان البعض الآخر مما كان ينعم به من امتيازات .

ولكن عهد مصعب لم يعمر طويلاً ، إذ سرعان ما انكسر وقتل في مسكن

---

١ — المبرد : ص ٦٦٥ ، ٦٢٧ .

٢ — البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٢٨٠ .

٣ — البلاذري : ص ١٦٢ — ٣ . طبري II : ص ٨٠١ .

تاركاً العراق لعبد الملك بن مروان . وقد حاول هذا الخليفة إعادة السيادة الأموية على العراق ، ونشر الامن والنظام فيه ، وعين أخاه بشراً لتحقيق هذه الأهداف ، ولكن بشراً لم يعمر طويلاً بل مات بعد ستة أشهر من توليه ، وقد أعقبه اميران لم يبق كل منهما في منصبه إلا فترة وجيزة لم يستطع أن يتم فيها عملاً فاصلاً ، إلى ان عين الحجاج الذي اودع اليه تحقيق الاهداف التي يريد عبد الملك تحقيقها .

لقد كان الهدف الاكبر للحجاج عند مجيئه العراق نشر الأمن وإقرار النظام في البصرة وتثبيت السلطان الأموي في كافة أنحاء المشرق ؛ والواقع انه أراد تطبيق النظام السابق ، ولكن جبهته عقبات خطيرة ، منها ان واردات المصر كانت تناقصت كثيراً بسبب هجرة الفلاحين وأهل القرى من الأراضي الزراعية ، وخطر الخوارج الذين كانوا لا يزالون من القوة بحيث يستطيعون بها منازعة سلطان الامويين في العراق وتهديد المجتمع وقطع التجارة . وكان الحجاج يحتاج إلى جيش لاخماد حركة الخوارج ، غير ان العرب لم يكونوا راغبين في معاونته على تثبيت السيادة الاموية أو الاشتراك في معارك لا تأتي بمنافع مادية ، وخاصة ضد الخوارج الذين هم اخوانهم في الجنس والدين . لذلك أراد الحجاج أن يجبر الناس على الخدمة في الجيش ويرغمهم على الاشتراك في قتال الخوارج [١] .

ولم يغفل الحجاج الازمة الاقتصادية التي كانت تهدد البلاد ، فحاول حلها بالسيطرة على الشؤون الادارية ، فأمر بتعريب الدواوين [٢] لكي يستطيع الاشراف على شؤون الإدارة المالية ومحاسبتها ، كما حاول الضرب على أيدي المختانين [٣] ومعاقبتهم دون الالتفات إلى مراكزهم الاجتماعية أو القبلية . وقد أثار كل هذا

---

١ – طبري II : ص ٨٦٦ ، ٨٦٨ .
٢ – راجع ص ٧٣ .
٣ – راجع الفصل الخاص بالموظفين.

عليه طبقة الموظفين الاعاجم الذين شعروا بأن تعريب الدواوين سيقضي على احتكارهم وظائف المالية ويكشف عن سوء استعمالهم ؛ كما أثار عليه كثيراً من العشائر التي ساءها أن يعاقب بعض زعمائها. هذا الى ان محاولته إخراج الفلاحين وأهل القرى من الامصار واعادتهم إلى قراهم ، لاقت مصاعب جمة وأثارت معارضة الاوساط الدينية وبعض ذوي المصالح ؛ وكانت من أهم الدوافع التي دفعتهم إلى الانضمام إلى ابن الاشعث وتأييد ثورته .

ولا ريب من ان الحجاج اضطرته الاحوال والظروف إلى الإكثار من تدخله في الشؤون الادارية ، وكان تدخله هذا من مصلحة البلاد عامة والحكم الاموي خاصة . غير انه لم يحاول استعمال الاساليب اللينة في اقناع الناس بصواب غاياته ، بل بالعكس حاول إجبار الناس على القيام بما يريده منهم ، وبذلك وصفه العرب المعاصرون والمؤرخون المتأخرون بالطغيان .

القِسْمُ الثَانِي

التنظيمات المالية



الفصل الخامس

الواردات

لقد كانت القاعدة العامة في النظام المالي الاسلامي أن يخصص لكل مصر ما يجبى من المقاطعات التي فتحها مقاتلة ذلك المصر ، وعلى هذا فقد كان الدخل الرئيسي للبصرة يأتي من خراج المقاطعات التي فتحها مقاتلة البصرة والتي كانت تابعة في ادارتها الى هذا المصر . وقد فتحت هذه المقاطعات تدريجياً ، كما تحدثنا في الفصل الأول ، فكور دجلة فتحت بين سنة (١٥ — ١٧هـ) ، والأهواز بين سنة (١٧ — ١٩هـ) ، واصفهان (٢٢هـ) ، وفارس (٢٥ — ٢٩هـ) ، وكرمان (٣٠هـ) ، وسجستان (٣١ — ٣٤هـ)، ومكران (٤٥هـ) ، وخراسان (٣٠ — ٣٢هـ) .

ويظهر من ثنايا أخبار الفتوح الأولى أن الضرائب كانت في اول الامر لا تفرض على المقاطعات بل على المدن الرئيسية ، ويتوقف مقدار ما يفرض على كل مدينة على الظروف والأحوال المحيطة بفتحها ؛ وقد ذكرت المصادر مقدار ما

فرض على بعض المدن عند استسلامها للمسلمين ، فقد تقرر على رامهرمز ثمانمائة الف درهم [1] ، وعلى الأهواز عشرة ملايين واربعمائة الف درهم [2] ، وعلى دارابجرد مليون درهم [3] ، وعلى ارجان مليونان ومائتا الف درهم [4] ، وعلى سابور ثلاثة ملايين وثلاثمائة الف درهم [5] ، وعلى شيراز ثلاثة ملايين وثلاثمائة الف درهم [6] ، أما زرنج فقد فرض عليها في البداية الف عبد والف كاس من الذهب ، ثم ابدلت في عهد ولاية عبد الرحمن بن سمرة (حوالي سنة ٣٤هـ) وجعلت مليوني درهم والفي عبد [7] ، وفرض على زالق ثلاثمائة الف درهم [8] ، وعلى كابل مليون درهم [9] ، وعلى كرمان مليوني درهم والفي وصيف [10] ، وعلى قهستان ستمائة الف درهم [11] ، وعلى مرو مليونان ومائتا الف

---

١ — فتوح ص ٣٧٩ . قدامة : كتاب الخراج ص ١٩٣ (مخطوطة باريس) .

٢ — الذهبي : تاريخ الاسلام ج ٢ ص ٢١ .

٣ — الديار بكري : تاريخ الخميس ج ١ ص ٢٨٥ (نقلا عن داود بن هند) ويقول الذهبي انه فرض عليها مليونان وثمانين الف درهم (ج ٢ ص ٧٩) .

٤ — الذهبي : ج ٢ ص ٧٨ .

٥ — الديار بكري : ج ١ ص ٢٨٥ . الذهبي : ج ٢ ص ٧٩ .

٦ — الديار بكري : ج ١ ص ٢٨٥ .

٧ — فتوح : ص ٣٩٤ . راجع ايضاً تاريخ سجستان ص٨٦ . ولعل هذا المبلغ عن خراج مقاطعة سجستان كلها .

٨ — ياقوت : ج ٣ ص ٩٠٩ ، أما البلاذري فيروي أن دهقان زالق افتدى نفسه بأن ركز عنزة (عصا) ثم غمرها ذهباً وفضة ، ويروى عن ابي عبيدة ان دهقان زالق صالحه على ان يكون بلده كبعض ما افتتح من بلاد فارس وكرمان (فتوح : ص ٣٩٣) . ولكن هذا لا يبين مقدار ما فرض عليها بالضبط .

٩ — فتوح : ص ٣٩٧ .

١٠ — اليعقوبي : كتاب البلدان ص٢٨٦ (ولا شك ان المقصود بها كل المقاطعة) .

١١ — فتوح : ص ٤٠٣ . ياقوت : ج ٢ ص ١٩٢ .

درهم [٣] ، وعلى مرو الروذستون الف درهم [٤] ، وعلى يـــلخ اربعمائة الف درهم مع بعض الهدايا [٥] . وهناك عدد من المدن الاخرى التي فرض مبالغ من المال عليها دون ان تحدد المصادر مقدار هذه المبالغ بالضبط .

وهذه المبالغ التي ذكرنا ان المسلمين فرضوها على المدن التي استسلمت ، حتى لو كانت مضبوطة ، هي مقتضبة جداً إذ لا تبين بالضبط حدود الاراضي التابعة لكل من هذه المدن والتي تعطى عنها كل تلك المبالغ ، كما أنها لا توضـح فيما اذا كانت تلك المبالغ جزية ثابتة المقدار أو انها تتغير سنوياً تبعاً لتغير انتاج البلد أو تبدل ظروفه المحلية ، كما أنها لا تذكر فيما اذا كان قد أخذ بنظر الاعتبـار عند فرضها قابلية المدن على الدفع .

أما المدن الاخرى التي فتحها المسلمون عنوة بحد السيف ، فقد كان للقواد المسلمين الحق المطلق في فرض أي مبلغ يشاؤون عليها . ولا بد أن ما فرض عليها كان اكبر مما فرض على المدن التي بادرت الى الاستسلام صلحاً .

فالنظام المالي الذي طبقه العرب في بداية العهد اذاً ، كانت تقرره ظروف الفتح وأحواله أكثر مما تقرره القابليات المالية للبلاد المفتوحة ؛ ولا شـك انه لم يكن من الممكن الاستمرار على اتباعه لما يولده من مصاعب اداريـة ، فكان لا بد من اعادة النظر فيه وتغييره ، وخاصة بعد ان استقر الحكم الاسلامي وتوطدت أركانه .

---

٣ – طبري I: ص ٢٨٨٨ (عن المدائني عن زهير بن هناد) ، وهو يروي ايضاً عن مصعب بن حيان ان جزية مرو كانت ستة ملايين ومائتي الف درهم.

٤ – طبري I: ص ٢٨٩٩ .

٥ – طبري I: ص ٢٩٠٣ .

ويبدو ان هذا التغيير في النظام المالي القديم قد حدث تدريجياً ، ففي السواد وكور دجلة مثلاً عدل النظام منذ عهد عمر بن الخطاب ، حيث أرسل حوالي سنة ٢٠هـ عثمان بن حنيف وحذيفة بن اليمان إلى السواد لمسحه وفرض الخراج عليه [١] ، وقد أخذا بنظر الاعتبار النظام الساساني القديم [٢] واتبعاه مع ادخال بعض التعديلات عليه [٣] ، وقد ظل نظامهما أساساً يعمل به حتى زمن المهدي [٤] . وقد قام أبو موسى الاشعري بمثل هذا العمل في كور دجلة ، حيث « استقر في كور دجلة فوجد أهلها مذعنين بالطاعة فأمر بمساحتها ووضع الخراج عليها على قدر احتمالها » [٥] .

لقد كان خراج العراق يبلغ حوالي مائة مليون سنوياً في زمن عمر [٦] ،

---

١ — أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٢٠ — ٢١ . سلام : ص ٦٨ فما بعد . فتوح : ص ٢٦٩ .

٢ — طبري I : ص ٩٦٣ . الماوردي : الأحكام السلطانية ص ١٤١ .

٣ — لقد أعفى عمر الناس من خرزة التاج (طبري I : ص ٢٠٤٥ عن سيف) ومن هدايا النوروز والمهرجان (الصولي : أدب الكاتب ص ٢٢٠) .

٤ — يذكر الماوردي أنواعاً مختلفة من الاذرع منها « العمرية وهي ذراع عمر بن الخطاب التي مسح بها السواد .. وكان اول من مسح بها بعده عمر بن هبيرة .. والزيادية وسميت زيادية لأن زياداً مسح بها أرض السواد (الاحكام السلطانية ص ١٤٧)، وهذا يدل على ان العراق قد مسح بعد عمر عدة مرات ، ولكن ظل الخراج يؤخذ على المساحة حتى زمن المهدي حيث أبدل بخراج المقاسمة (فتوح ص ٢٧٢) .

١ — فتوح : ص ٣٤٥ . راجع ايضاً اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٧٥ .

٢ — أبو يوسف: كتاب الخراج ص ١٥. أما الصولي فانه يورد عن القرضي ما يؤيد هذا— وعن الواقدي ان خراج سواد الكوفة كان سبعين مليوناً (أدب الكاتب : ص ٢١٩، فتوح : ص ٢٧٠ — ٢٧١ عن الواقدي) . أما الماوردي فيقول ان خراج العراق زمن عمر بلغ مائة مليون (الماوردي : ص ١٦٦ راجع ايضاً ياقوت : ج ٣ ص ١٧٧) .

وعثمان [٣] ، وزياد [٤] ؛ ثم ارتفع في زمن عبيد الله بن زياد إلى مائة وعشرين مليون درهم سنوياً [٥] ؛ ثم اضطرب مقدار الخراج في عهد الحجاج نتيجة للاضطرابات التي سادت البلاد . ويؤكد ابن خرداذبة على أن خراج العراق بلغ في زمن الحجاج أربعة وعشرين مليوناً [٦]، وهو رقم إذا صح ، فلا بد انه ينطبق على السنوات الأولى من عهده فقط حيث كان الخراج منكسراً ، وهناك روايات تقول إنه بلغ اربعين مليوناً [٧] ، وثمانين مليوناً [٨] ، ومائة وثمانية عشر مليوناً من الدراهم[٨] سنوياً . أما في زمن عمر بن عبد العزيز فقد بلغ خراج العراق مائة وعشرين مليوناً [٩] ، ثم انخفض في عهد يوسف بن عمر الى مائة مليون [١٠] ،

---

٣ — الصولي : ص ٢١٩ .

٤ — الصولي ٢١٩ (عن القرضي) . وهو يضيف ان معاوية كان يصطفي لنفسه نصفها .

٥ — البلاذري : أنساب الاشراف ج٤ ص ٧٨٨ (مخطوطة القاهرة) عن المدائني، وكذلك ج٥ ص ١٩٥ . الجاحظ : كتاب الأمصار ٢٢٠ أ . ابن الفقيه الهمداني : البلدان ص ٨٥ أ (مخطوطة مشهد) . ويقول الماوردي ان الخراج بلغ آنذاك ١٣٥ مليوناً (الأحكام السلطانية ص ١٦٧) .

٦ — ابن خرداذبة : المسالك والممالك ص ١٤ . ابن حوقل : صورة الأرض ج ١ ص ٢٣٤ . المقدسي : أحسن التقاسيم ص ١٣٧ . الصولي : ص ٢٢٠ . ويقول اليعقوبي ان هذا حدث زمن الوليد (التاريخ : ج ٢ ص ٣٤٩).

٧ — فتوح : ص ٢٧٠ .

٨ — الصولي : ص ٢٢٠ .

٨ — الماوردي : ص ١٦٧ . وقد يعلل التباين الكبير في أرقام الجباية إلى تشويه الرواة للأخبار المتعلقة بالحجاج .

٩ — الماوردي : ص ١٦٧ . أما ابن خرداذبة فيقول انه كان يبلغ ١٢٨ مليوناً (المسالك والممالك ص ١٤) أنظر أيضاً المقدسي : أحسن التقاسيم ص ١٣٧ . ويقول الصولي ان الخراج بلغ زمن عمر بن عبد العزيز ستين مليوناً فقط (أدب الكاتب ص ٢٢٠) ولعله يقصد سواد الكوفة فقط .

١٠ — الماوردي : ص ٣٠٤ . الهمداني : كتاب البلدان ص ٨٦ أ (مخطوطة مشهد) .

وبلغ في زمن الرشيد والمأمون حوالي مائة مليون درهم سنوياً [٤] .

أما المقاطعات الاخرى ، فمن المحتمل انه أعيد تنظيمها بعد توطد الحكم الاسلامي فيها بأوقات مختلفة حتى استقرت [٥] في زمن معاوية الذي أعادالنظر في التنظيم المالي لكافة انحاء الامبراطورية الاسلامية .

ان التعديلات والتنظيمات التي حدثت زمن معاوية ، معلوماتنا عنها قليلة جزئية ، ولكن الراجح أنها لم تختلف في أسسها عما كان سائداً في العهد الساساني السابق أو العهد العباسي اللاحق ، حيث كانت كل مقاطعة ترسل إلى بيت المال المركزي مبلغاً معيناً من المال يقدرحسب قابلياتها الاقتصادية ؛ ولهذا النظام ميزة كبيرة من حيث سهولة ادارته .

اورد لنا اليعقوبي في تاريخه قائمة بمقدار ما كانت تدفعه المقاطعات في زمن معاوية ؛ كما رويت لنا أرقام عن جباية بعض المقاطعات في أزمنة مختلفة من العصر الاموي ؛ إلا انه ليس لدينا عن الخراج فيما عدا ذلك أخبار حتى العصر

---

٤ — الجهشياري : الوزراء والكتاب ص ١٧٩ ب . قدامة بن جعفر : الخراج ص١٣٠ ، الهمداني ص ٨٦ أ . ولا ريب أن ما يروى من اختلاف كبير في مقادير الخراج في العصر الأموي يرجع بعضه إلى الاضطرابات السياسية وبعضه إلى خطأ النساخ .

٥ — لقد مسحت قم أربع مرات : في عهد عمر بن الخطاب ويزيد وعبد الملك وسليمان بن عبد الملك (القمي ؛ تاريخ قم ص ١٤٧ — ٨) . أما فارس فقد مسحت مرة في زمن علي (طبري I : ص ٣٤٤٩ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٧٧٥ مخطوطة القاهرة . عن المدائني) ، ومرة أخرى في زمن الحجاج (البلخي : فارس نامه ص ٨٤ ترجمة ليسترانج) ؛ أما الأهواز فيقول الذهبي عنها « فافتتح ابو موسى الأهواز صلحاً وعنوة ، فوظف عمر عليها عشرة آلاف درهم وأربعمائة الف ، وجهد زياد في أمرته أن يخلص العنوة من الصلح فما قدر » (تاريخ الاسلام : ج ٢ ص ٢١) مما يدل على انه أعيد مسحها في زمن زياد .

العباسي حيث نجد عدداً من القوائم الطويلة عن خراج المقاطعات الاسلامية في أزمنة مختلفة تبدأ منذ عهد الرشيد. وها نحن نورد فيما يلي ما جاء في هذه القوائم مع العلم بأن الارقام الصحيحة فيها تمثل الملايين والكسور مئات الآلاف .

	معاوية (١)	الرشيد (٢)	المأمون (٣)	المتوكل	ابن خرداذبة	اليعقوبي	المقدسي
الاهواز [٤]	٤٠و٠	٢٥و٠	١٨و٠	٤٩و٠ [٥]	٣٠و٠ [٥]	—	٣٠و٠ [٦]
فارس [٧]	٧٠و٠	٢٧و٠	٢٤و٠	٣٥و٠ [٨]	٣٣و٠ [٨]	—	—

---

١ — اليعقوبي : التاريخ ٢ ج ص ٢٧٧ .

٢ — الجهشياري : الوزراء والكتاب ص ١٧٩ب — ١٨٢ب . ولم نذكر قائمة ابن خلدون لأنها تطابق هذه القائمة .

٣ — قدامة بن جعفر : كتاب الخراج ص ٢٤٢ — ٢٤٦ .

٤ — يروى ان الساسانيين وضعوا عليها خمسين مليون درهم (ابن خرداذبة : المسالك والممالك ص ٤٢ . الهمداني : البلدان ص٨٦ أ (مخطوطة مشهد) . ياقوت : ج ٢ ص ٤١١ . المقدسي : أحسن التقاسيم ص ٤١٨) .

٥ — ابن خرداذبة : ص ٤٣ .

٦ — المقدسي : أحسن التقاسيم ص ٤١٨ .

٧ — يقال ان خسرو وضع عليها ٣٦ مليوناً (ابن خرداذبة ص ٤٨ . البلخي ص٨٣). ويروي ابن خرداذبة انها كانت تجبي للفرس ٦٠ مليوناً (المسالك والممالك ص ٣٥) أما ابن الفقيه فيروي ان الفرس كانت تجبي منها أربعين مليون درهم وقد وضع عليها الحجاج ٣ (؟) مليون درهم (البلخي ص ٨٢) .

٨ — ابن خرداذبة : ص ٤٨ .

كُرمان	—	٤,٢	٦,٠٠	—	٥,٠٠[1]	—	٦,٠٠[2]
مكران	—	٠,٤	١,٠٠	—	—	—	—
سجستان[3]	—	٤,٦	١,٠٠	—	—	١,٠٠[4]	—
اصفهان[5]	—	١١,٠٠	١٠,٥	١٦,٠٠[6] (مع قم)	٧,٠٠[7]	١٠,٠٠[8]	—
نهاوند (ماه البصرة)	٣٠,٠٠	٢٠,٧	٤,٨	—	٣,٨[9]	٢,٠٠[10]	—
	مع الدينور والجبل	كذلك					
الدينور (ماه الكوفة)	—	—	٥,٠٠	—	٣,٨[11]	٥,٧[12]	٣,٠٠[13]
خراسان	٣٠,٠٠	٢٨,٠٠	٣٨,٠٠	—	٣٧,٠٠[14]	٤٠,٠٠[15]	٤٤,٠٠[16]
اليمامة والبحرين	١٥,٠٠	—	—	—	—	—	١٥ الف دينار[17]
عشور البصرة	١٣,٧ بمافيها الكوفة وبغداد	٦,٠٠	—	٦,٠٠[18]			

١ — ابن خرداذبة : ص ٣٥ .
٢ — المقدسي : ص ٤٧٣ .
٣ — لقد ذكرنا في نوته ٧ ص ١٣٢ انها كانت تدفع في اوائل العصر الأموي مليوني درهم.
٤ — اليعقوبي : ص ٢٨٦ .
٥ — يقول المافرخي ان خراجها في القديم كان يبلغ ١٢ مليون درهم ، وأنه بلغ أول سنة فتحها المسلمون ٤٠ مليون درهم (محاسن أصفهان ص ١٢) .
٦ — ابن خرداذبة : ص ٢١ .
٧ — ابن خرداذبة : ص ٢٠ .
٨ — اليعقوبي : البلدان ص ٢٧٥ .
٩ — ابن خرداذبة : ص ٢٠ .
١٠ — اليعقوبي : البلدان ص ٢٧٢ .
١١ — ابن خرداذبة : ص ٢٠ .
١٢ — اليعقوبي : البلدان ص ٢٧١ .
١٣ — المقدسي : أحسن التقاسيم ص ٤٠٠ .
١٤ — ابن خرداذبة : ص ٣٩ .
١٥ — اليعقوبي : البلدان ص ٣٠٨ .
١٦ — المقدسي : ص ٣٤٠ .
١٧ — المقدسي : ص ١٠٤ .
١٨ — قدامة بن جعفر : كتاب الخراج ص ٢٣٩ .

إن الارقام المذكورة أعلاه تبين ما جبي في سنوات مختلفة تمتد الى ٢٠٠ سنة ويظهر منها بعض التقارب في مقدار ما تدفعه كل مقاطعة ، وخاصة إذا لم تتعرض لتبدلات سياسية عنيفة ؛ لذلك يمكن اتخاذها معدلاً تقريبياً لما كان يدفع في القرن الاول ، خاصة وأن المقدار الاول من هذه الضرائب كان يجبى من المنتوجات الزراعية الثابت مقدارها إلى حد ما ؛ هذا إلى ان هذه المقاطعات لم يحدث فيها من التغييرات الخطيرة ما يفوق ما حدث في العراق الذي ظل مقدار جبايته ثابتاً إلى حد ما من اوائل القرن الاول حتى نهاية القرن الرابع .

ولكن ينبغي أن نؤكد على ان هذه الارقام تمثل المعدل الاعتيادي في الأوقات العادية ؛ وهي تتغير وتهبط في سنوات الاضطراب ، وان كانت المصادر لا تروي تفاصيل ما حدث من تغير في دخلها ، اللهم إلا اصفهان حيث انكسر خراجها في عهد الحجاج ثلاث سنوات متتالية ، فلم تستطع دفع ما عليها من الضرائب [1] .

لقد ذكرنا في مطلع هذا الفصل أن القاعدة العامة المتبعة في الدولة الاسلامية أن يخصص لكل مصر واردات المقاطعات التي فتحتها مقاتلته . غير ان الدولة اضطرت ، لعدة أسباب ، إلى الانحراف عن حرفية هذه القاعدة ، واجراء بعض التغييرات ، فقد كان من الضروري مثلاً ان يدفع العطاء للمهاجرين والانصار والمسلمين الأول الذين كانوا عماد الاسلام حتى اذا لم يكونوا قد اشتركوا في الفتوح الإسلامية .

كما أن بعض المقاطعات والمدن اشترك في فتحها جند الكوفة والبصرة ، وكان من الصعب توزيع جباياتها على هذين المصرين ، ولا بد من تخصيصها لاحدهما ؛

---

١ – المسعودي : ج ٥ ص ٣٩١ .

٢ – اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٧٥ . ويروي أبو يوسف أن أبا موسى قدم مرة =

يضاف الى ذلك أن واردات المقاطعات المفتوحة لم تساو دائماً مصروفات الامصار التي فتحتها ؛ واخيراً فان التنظيم المالي لا بد وان ينسجم مع النظام الاداري الذي كان عرضة للتبديل .

لقد ظهرت هذه المشاكل منذ أوائل العهد وجابهت الخلفاء حتى عمر ابن الخطاب نفسه ، وقد قرر هذا الخليفة أن يسد بعض نفقات المدينة المنورة بأن يحول اليها خمس واردات العراق ، وكانت تبلغ عشرين مليون درهم على قول اليعقوبي [٢] . كما أنه قرر ان يخصص لاهل البصرة واردات بعض المقاطعات التي فتحها الكوفيون وحدهم او بالاشتراك مع البصريين ، كنهاوند [١] وماه [٢] وبعض الاهواز [٣] واصفهان [٤] . وقد اتخذ عمر هذا القرار ليمكن بيت مال البصرة من سد النفقات التي يتطلبها عطاء مقاتلة البصرة التي لم تكن وارداتها كافية لسدها [٥] .

= بمليون درهم إلى المدينة (الخراج ص ٢٦) ويدعي سيف أن عثمان قال « ما قدم عليّ إلا الأخماس » (طبري I : ٢٩٥٣ راجع ايضاً ص ٢٨٥٤)، ومع أن المعلومات التي وردت في هذه النصوص فيها كثير من الغموض والابهام ، إلا أنها تشير إلى أن المدينة كانت تأخذ شيئاً من دخل العراق . راجع ايضاً كايتاني : ج ٧ ص ٣٦١ ، وجدير بالملاحظة ان العطاء في الحجاز نظم على أساس العملة الفضية ، وهي التي كانت سائدة في العراق والمشرق كما سنتحدث في فصل التجارة .

١ – طبري I : ص ٢٦١٧ .

٢ – سعد ج ٣ قسم ١ ص ١٩٢ .

٣ – طبري I : ص ٢٥٦٩ ، ٢٦١٣ .

٤ – فتوح : ص ٣١٢ – ١٤ . طبري I : ص ٢٥٣٩ – ٤٠ ، الاصفهاني :تاريخ اصفهان ج ١ ص ١٩ .

٥ – فتوح : ص ٣٥٠ . طبري I : ص ٢٥٣٩ – ٤٠ راجع ايضاً طبري I : ص ٢٦٧٢ ، غير ان هذه المصادر تروي هذا التغيير باقتضاب . راجع : كايتاني ج ٤ ص٣٧٠– ٥٠٢ .

وقد حدثت تغييرات أخرى في زمن عثمان حينما أصبحت البصرة قـــاعدة لفتوح فارس ومقاطعات الخليج الفارسي التي كان المسلمون حتى ذلك الوقت يهاجمونها من البحرين . وقد أدى هـــذا إلى هجرة عبد القيس والأزد إلى البصرة [١] ؛ ومن المحتمل ان البحرين نفسها أصبحت تابعة للبصرة على أثر ذلك. وفي زمن عثمان أيضاً اقتنى العرب الاراضي الواسعة [٢] ، وصاروا يدفعون عنها العشر بدل الخراج، مما كان له أثر في انقاص الدخل العام ، إلا أننا لا نعلم مقدار هذا النقص بالضبط .

ثم قام معاوية بعدة تغييرات هامة في النظام المالي للامبراطورية الإسلامية . فقد فصل الصوافي عن بيت المال وجعلها للخليفة [٣]. وهذه الصوافي أصلها « كل أرض لكسرى أو لاهله وكل من فرّ عن ارضه ، وقتل في المعركة وكل مغيض ماء أو اجمة .. وكل دير بريد .. وبيوت النـيران والسكك » وكانت أراضي واسعة كبيرة الانتاج فيما يظهر ؛ فصوافي العراق تدر دخلاً يبلغ سبعـة ملايين درهم سنوياً [٤] ؛ أما الصوافي الاخرى في بقية أنحاء الامبراطورية فلا بد أنهـا كانت تدر أكثر من ذلك [٥] . ولا ريب من أن عزل معاوية الصوافي لنفسه

---

١ — راجع ص ٤٢ .

٢ — سلام : ص ٢٧٨ ، فتوح : ص ٣٥١ فما بعد .

٣ — اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ٢٧٧ — ٨ . الصولي :أدب الكاتب ص٢١٩ .

٤ — أبو يوسف : الخراج ٣٢ . سلام: ص ٢٨٢ . طبريI : ص ٢٣٧١ ، ٢٤٦٨.
فتوح ص ٢٧٢ — ٣ . الماوردي : الاحكام السلطانيـــة ص ١٨٣ . ولا ريب ان اراضي الصوافي تختلف عن الاراضي التي أحياها معاوية في العراق والتي كانت تدر خمسة ملايين درهم في السنة (فتوح ص ٢٩٣) ، ويروي الصولي عن محمد بن كعب القرضي أن خراج العراق نقص ٥٠ مليون درهم (أدب الكاتب ص ٢١٩) أما الماوردي فيقول ان الصوافي بلغ إيرادها خمسين مليوناً (الاحكام السلطانية ص ١٨٣) راجع أيضاً القمي : تاريخ قم ص ١٨٧ .

٥ — اليعقوبي : التاريخ ٢٧٨ ، ويقول الصولي ان واردات الصوافي وهدايا النوروز =

أوقع ببيت مال العامة خسارة لا يستهان بها ، وإن كان يصعب تحديد مقدارها بالضبط .

ثم ان خراسان كانت عرضة لاضطرابات مستمرة منذ ان فتحها المسلمون سنة ٣٥هـ حتى أرسل الامويون في سنة ٥٠هـ جالية عربية تبلغ خمسين الف مقاتل فأوطنوهم مع عيالاتهم في خراسان [١] . ولا ريب من ان هؤلاء المقاتلة صاروا يأخذون عطاءهم من دخل خراسان وبذلك لم تعد هذه المقاطعة ترسل شيئاً من دخلها إلى البصرة .

« وكانت نهاوند من فتوح أهل الكوفة والدينور من فتوح أهل البصرة ؛ فلما كثر المسلمون بالكوفة احتاجوا إلى أن يزادوا في النواحي التي كان خراجها مقسوماً فيهم ، فصيرت لهم الدينور وعوض أهل البصرة نهاوند لانها من اصبهان . فصار فضل ما بين خراج الدينور ونهاوند لاهل الكوفة ، فسميت نهاوند ماه البصرة والدينور ماه الكوفة ، وذلك في خلافة معاوية » [٢] . كما فصل معاوية عنهم مقاطعة اصفهان [٣] ولكن عوض لهم عن خسارتهم بـأن ألحق بصرهم مقاطعات نهاوند ، واليمامة والبحرين وعمان [٤] . وهذه التغييرات إدارية في

= والمهرجان كانت تبلغ زمن معاوية خمسين مليون وفي زمن ابن الزبير عشرين مليوناً (أدب الكاتب ص ٢١٩) .

١ – أنظر ص ٤٤ .

٢ – فتوح: ص ٣٠٦ . اليعقوبي : البلدان ص ٢٧١ . الهمداني : مختصر كتاب البلدان ص ٢٥٩ . ياقوت : ج ٤ ص ٨٢٧ . سعد : ج ٣ قسم ١ ص ١٩٢ .

٣ – الأصفهاني : تاريخ أصفهان ج١ ص ٢٩ .

٤ – ابن الجوزي : مرآة الزمان ص ٢٨٩ (مخطوطة البودليان) عن الشعبي. ويبدو –

جوهرها ، إلا انه لا بد وان تتبعها تعديلات مالية ليست لدينا عنهـــا تفاصيل دقيقة .

لقد كانت مصروفات البصرة محدودة بالعطـــاء والأرزاق وتكاليف الادارة ، وكلها أمور معينة محددة ؛ وقـــد بلغت في زمن عبيد الله بن زياد ستين مليون درهم سنوياً [١] ، وكانت تصرف من خراج العراق فقط . غـير اننا لا نعلم متى أصبحت البصرة تسد نفقاتهـــا من خراج العراق فقط ، دون المقاطعات التي فتحتها ، أو مصير واردات هذه المقاطعات التي كانت مخصصة لصرفها على مقاتلة البصرة .

ومن أبواب الواردات ما كان يجبى من العشور المفروضة على التجارات

—ان دخل اليمامة كان يرسل الى المدينة حتى زمن عبد الملك (اغاني: ج ٩ ص ٣٤) راجع ايضاً ياقوت :ج ١ ص ٥٠٧ (عن ابن عباس).

١ — البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٧٨٨ (مخطوطـــة القـاهرة) عن المدائني . الجاحظ : كتـــاب الأمصار ص ٢٢٠ أ (مخطوطة المتحف البريطاني) . المسعودي : مروج الذهب ج ٥ ص ١٩٥ . الهمداني : البلدان ص ٨٥ أ (مخطوطة مشهد) .

ومن الطريف ان نلاحظ ان كلمة السواد أطلقت في الأزمنة الأولى على المقاطعات التي تدفع وارداتها الى المصر ، فكان يقال سواد الكوفة وسواد البصرة (راجع فهرست الطبري) ويقول الأصمعي ان سواد البصرة كان يشمل دست ميسان والأهواز وفارس (ياقوت ج ٣ ص ١٧٥) دون ان يشير الى الزمن الذي كان سواد البصرة يشمل هذه المقاطعات، ويجدر ان نلاحظ أيضاً ان كوز دجلة لم تكن في العصر العباسي ضمن سواد العراق. راجع قائمة ابن خرداذبة ص١٤ — ١٥ ولعل الأرقام الواطئة التي يوردها عن الواردات مقصورة على سواد الكوفة فقط . راجع أدب الكاتب ص ٢١٩.

وهي كما يجمع الفقهاء تختلف باختلاف جنسية التجار . إذ كانت ١٠ بالمئة على تجارات اهل الحرب (الاجانب) و ٥ ٪ على أهل الذمـــة و٢,٥ ٪ على تجارات المسلمين[١]. ولا ريب من ان مقدار ما يجبى من عشور التجارات يتوقف على الأحوال التجارية في المصر ، ويتبدل تبعاً لمدى ازدهار الحياة الاقتصادية ، غير ان الكتب لا تذكر لنا مقدار ما تجبيه البصرة من هذا المصدر اللهم إلا ما ورد عن ان عشر الخمر في زمن عمر بن عبد العزيز بلغ في البصرة أربعة آلاف درهم [٢] .

ومن ابواب الدخل ايضاً العشور التي تجبي من مزروعـــات المسلمين في منطقة البصرة ؛ ومع أننـــا لا نعلم عن مقدارها ، إلا انها لا بد وان ازدادت ازدياداً كبيراً بعد التوسع الكبير في إحيـــاء الاراضي هناك . وكانت الدولة العباسية تجبى من عشور البصرة ستة ملايين درهم سنوياً كما بينا آنفاً [٣] .

واخيراً فان من واردات بيت المال أموال من مصادر متعددة ، كجزية

---

١ – أبو يوسف : الخراج ص ٧٦ فما بعد . سلام : ص ٥٢٨ فما بعد . يحيى بن آدم : كتاب الخراج ص ١٢٥ .

٢ – سلام : ص ٥١ .

٣ – كتب عمر بن عبد العزيز الى عدي بن ارطاة ، وكان على البصرة « ان ضـــع عن الناس الفدية وضع عن الناس المائدة وضع عن الناس المكس » سعد : ج ٥ ص ٢٨٣ . سلام : ص ٥٢٧ . غير اني لم استطع التحقق من المقصود بهذه الضرائب أو مقدار ما يجبى منها .

الذميين المقيمين في البصرة ، واموال من يموت دون وريث ، او مصادرات أموال الثائرين والمختانين ، وربما كانت بعض المبالغ تجبى من الامتيازات التي تعطيها الدولة كانشاء الحمامات وسك النقود . ولكن الأخبار لا تروي لنا مقدار ما يجبى منها ، ولا فيما اذا كانت تدخل ضمن خراج العراق أو تبقى منفصلة عنه .

* * *

الفصل السادس

المصروفات

١ ــ العطاء

ألقت تكاليف الحروب على بيت المال عبئاً كبيراً لما تتطلبه من نفقات كبيرة لتصرف على تجهيز الحملات وعلى الجنود . وكانت هذه المصروفات تسد مما يحصلون عليه في المعارك من الغنائم التي يوزع أربعة اخماسها على المقاتلة بالتساوي ، بحيث يصيب الراجل سهم والفارس سهمان [١]، ولعل تميز الفرسان في قسمة الغنائم يرجع إلى ما يتطلب منهم من الانفاق على دوابهم ، كما أن المقاتل كان يخص بسلب من يقتله من الأعداء في المعركة . أما الخمس الباقي من الغنيمة فيعزل لبيت المال ليصرف على إعداد الحملات في المستقبل أو ليرسل إلى المدينة .

---

١ ــ القرآن سورة الانفال آية ٤٢ . أما عن أبحاث الفقهاء فراجع المدونة ج ٣ ص ٣٢ فما بعد . الأم ج ٧ ص ٣١٠ فما بعد . أبو يوسف : الخراج ص ١٠ فما بعد. الطبري: اختلاف الفقهاء ص ٦٨ فما بعد . وقد استعرض المصدر الأخير آراء الفقهاء في مختلف المسائل التي تتعلق بتوزيع الغنيمة .

وكانت ترسل بين آونة وأخرى بعض الامدادات من سلاح ودواب لتوزع على المقاتلة ؛ فقد روي أن عمر كان يمد المقاتلين في جبهة العراق بجمل لكل مقاتلين [1] ، كما كان الصالحون يحبسون في سبيل الله سلاحاً ودواباً [2] ، توزع عادة على المعوزين من المقاتلين ؛ والراجح أن الولاة والأمراء هم الذين كانوا يقومون بتوزيع هذه المساعدات على من يرون فيه الحاجة اليها .

وبفتح المسلمين الهلال الخصيب ومصر ، وتوطد حكمهم فيهما ، صارت بأيديهم مقاطعات غنية جداً تدر دخلاً سنوياً كبيراً وثابتاً ؛ وأصبح خراج هذه المقاطعات أهم لبيت المال مما يأتي من غنائم الحروب. وقد ارتأى بعض المسلمين، وخاصة من المقاتلة ، أنه ينبغي اعتبار دخل هذه المقاطعات فيئاً يوزع على من اشترك في فتحها ؛ غير أن تنفيذ هذا المبدأ يؤدي إلى مشاكل عملية خطيرة ، إذ لو تم لأدى إلى تباين في مقدار ما يعطى للمقاتلة باختلاف المقاطعات ، فيكون نصيب من قام بفتح المقاطعات الغنية اكثر من نصيب من اشترك بفتح المقاطعات الفقيرة ، مع أن الجهد المبذول في فتحها قد يكون اكبر من الجهد المبذول في فتح المقاطعة الغنية . كما أن تنفيذ آرائهم سيؤدي الى خلق ارستقراطية من المقاتلة الأول الذين سيستأثرون وحدهم بالواردات ولا يبقى شيء لمن يأتي بعدهم؛ وبذلك سيصبح في كل مصر طبقتان إحداهما تأخذ العطاء والأخرى محرومة منه ؛ مما يكون سبباً للتحاسد والتصادم والانشقاق في كل مصر . وأخيراً فان خراج المقاطعات اذا قصر توزيعه على المقاتلة الأول فقد يؤدي بهم إلى التراخي وعدم الاشتراك في الحروب المقبلة ، ويعيق الدولة عن جمع جنود آخرين قد تمس الحاجة

---

١ – أبو يوسف : الخراج ص ٢٧ . أم: ج ٢ ص ٧٩ ، ج ٣ ص ٢٧٣ . سعد : ج ٣ قسم ١ ص ٢١٨ .

٢ – راجع فنسنك : الفهرس المفصل لألفاظ الحديث النبوي مادة حبس .

اليهم للاستمرار في الفتوح وتوطيد أركان الامبراطورية [١] .

واجه عمر هذه المشكلة العامة في جميع انحاء الدولة ، وغير مقصورة على مصر من الأمصار ؛ وقد عمل على حلها مستهدفاً مصلحة المجتمع العامة الدائمية دون مجرد مصلحة المقاتلة الأول ؛ لذلك قرر توزيع واردات المقاطعات المفتوحة على كافة المقاتلة بحيث يضمن لكل فرد حصته ، سواء ساهم في الفتوح الأولى ، أو كان مستعداً للمساهمة في الفتوح والحروب المنتظرة . وكانت الحكومة تقوم بدورها كالوسيط ؛ فهي تجبي الخراج ، وهو فيء ملك للمجتمع ، وتوزعه على المقاتلة . وقد خص عمر المقاتلة الأول بالافضلية في الغطاء ، دون أن يغفل بقية الناس من العطاء بصرف النظر عن اصلهم وعشائرهم او مكانتهم .

وفي المصادر العربية تفاصيل وافية عما وضعه عمر من قواعد لتنظيم توزيع العطاء في المدينة المنورة ، فكان عطاء الناس يختلف حسب أسبقيتهم في الاسلام ، فمن اسلم قبل بدر كان عطاؤه اكبر ممن أسلم بعد بدر ، وهذا يأخذ عطاءاً اكثر ممن اسلم بعد الحديبية [٢] . غير أن هذه القاعدة في تفضيل الناس في العطاء حسب أسبقيتهم في الاسلام لا يمكن تطبيقها في البصرة نظراً لقلة من كان فيها من السابقين في الاسلام [٣] . لذلك كان لا بد من اتخاذ تنظيمات أخرى في البصرة وغيرها من الامصار تقوم على أسس غير الأسبقية في الاسلام . ويروي لنا سيف بن عمر ان عمر بن الخطاب فرض لمن « ولى الايام قبل القادسية كل هؤلاء ثلاثة آلاف ثلاثة ا لاف، ثم فرض لأهل القادسية وأهل الشام الفين الفين، وفرض

١ — راجع سلام : ص ٥٥ — ٦١ ، ٢١٢ — ٢٢٥ . أبو يوسف : ص ١٣ — ١٥ .

٢ — ابو يوسف : ص ٢٤ — ٢٧ . فتوح ص ٤٤٨ فما بعد . طبري I : ص ٢٤١٢ . سلام : ص ٢٢٣ — ٢٢٧ . سعد : ج ٣ ص ٢١٣ فما بعد . اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٧٥ . الصولي : أدب الكاتب ص ١٤٠ . كايتاني : ج ٤ ص ٣٦٨ — ٤١٧ .

٣ — انظر ص ٥٦ — ٥٧ .

لأهل البلاء البارع منهم الفين وخمسمائة الفين وخمسمائة ... وفرض لمن بعد القادسية واليرموك الفاً الفاً ، ثم فرض للروادف المثنى خمسمائة خمسمائة ، ثم للروادف الثليث بعدهم ثلاثمائة ثلاثمائة ، وسوى كل طبقة في العطاء قويهم وضعيفهم ، عربهم وعجمهم ، وفرض للروادف الربيع على مائتين وخمسين وفرض لمن بعدهم وهم أهل هجر والعباد على مائتين . ونساء أهل القادسية مائتين مائتين ، ثم سوى بين النساء بعد ذلك وجعل الصبيان سواء على مائة مائة »[1] .

يوضح هذا النص المفصل الأسس التي اتبعت في تنظيم العطاء في الكوفة ، ومن المحتمل انها اتبعت من حيث العموم في البصرة ايضاً ؛ فيروي المدائني ان الأساورة بعد ان استسلموا جعلوا أسوة للعرب في العطاء؛ « ففرض لمائة منهم في الفين الفين، ولستة منهم في الفين وخمسمائة : لسياه وخسرو ولقبه مقلاص وشهريار وشهرويه وافروذين »[2]؛ ومن هذا يتبين ان أعلى ما فرض لهم من العطاء الفان وخمسمائة ، ثم يتلوه الفا درهم ؛ ؛ وقد تقرر أن يكون عطاء كل من اشترك في فتوح الابلة [3] والاهواز [4] ونهاوند [5] الفي درهم .

---

١ – طبري I : ص ٢٤١٢ – ٣ . أنظر أيضاً I : ص ٢٣٠٧ . أغاني : ج ١٤ ص ٢٧ . غير ان ابن سعد يروي ان اهل القادسية فرض لهم ٢٥٠٠ (سعد : ج ٣ قسم ١ ص ٢١٥) . انظر ايضاً طبري I : ص ٢٣٢٣ ، حيث يقول ان أهل القادسية فرض لهم ٢٠٠٠ وأهل البلاء ٣٠٠٠ .

٢ – طبري I : ص ٢٥٦٣ . فتوح ص ٣٧٣ .

٣ – سلام : ص ١٣٩ . سعد : ج ٧ قسم ١ ص ٩٢ ، وتؤكد هذه المصادر ان كل من اشترك في فتح الابلة كان يأخذ في البداية درهمين ثم صار يأخذ بعد تنظيم العطاء الفين (من الدراهم) . انظر ايضاً ابن قتيبة : الاشتقاق ص ٢٠٧ . طبري I : ص ٢٣٨٧ . (عن المدائني) . البخاري : التاريخ الكبير ج ٤ قسم ٢ ص ٣٦ .

٤ – طبري I : ص ٢٥٤٠ (عن سيف) . ٥ – طبري I : ص ٢٦٣٣ .

أما الحد الادنى من العطاء فيروي البلاذري انه «فرض لأهـــل اليمن وقيس بالشام والعراق لكل رجال ما بين الفين إلى الف إلى تسعمائة الى خمسمائة إلى ثلاثمائة ولم ينقص أحداً من ثلاثمائة»[1]. ويقول ابن سعد ان «بقيـــة لا عشائر لهم ولا موال، ففرض لهم مـــا بين ٢٥٠ إلى ثلاثمائة»[2]. ويقول اليعقوبي ان«عمر فرض لأهل اليمن في ٤٠٠ ولمضر ٣٠٠ ولربيعة ٢٠٠»[3] أما المقدسي فيقول أن عمر «فرض لمضر في ثلاثمائة ولربيعة في مائتين وخمسين وقال إنما هاجروا من اطناب بيوتهم»[4]. ولعل ممـــا يؤيد النص الاول قول الشاعر وهو يذكر ما فرض للاساورة من العطاء :

لما رأى الفاروق حسن بلائهم ... وكان بما يأتي من الأمر ابصرا
فسنّ لهم الفين فرضاً وقد رأى ... ثلاثمئين فرض عك وحميرا[5]

ومع أن رواية سيف والشعر يتعلقان بتنظيمات الكوفة، إذ لا يوجـد في البصرة أحد من عك وحمير؛ إلا أنهما قد يدلان على أن عمر اتبع الأسس القبلية في تصنيف الناس في العطاء، ولكن يجب أن نؤكد أن عمر لم يعتبر النظام العشائري أساساً لتنظيمه، وأنه اذا أعطى اليمانيين أو العكيين والحميريين عطاءاً قليلاً، فما ذلك لانتمائهم إلى هذه العشائر، بل لتأخرهم في الانضمام إلى الجيوش الاسلامية. ومع هذا فان هذه النصوص توضح بجلاء أن أدنى العطاء كان مائتي درهم وهو

---

١ – فتوح ص ٤٥١ .

٢ – سعد : ج ٣ قسم ١ ص ٢١٢ فما بعد .

٣ – اليعقوبي : التاريخ ج٢ ص ١٧٦ .

٤ – المقدسي : البدء والتاريخ ج ٥ ص ١٦٨ .

٥ – طبري I : ص ٢٥٦٤ (عن المدائني). مسكويه : تجارب الأمم ج١ ص ٤١٢ – ٣ .

يطابق الحد الادنى لتكاليف المعيشة آنذاك [1] .

إن تنظيمات عمر المذكورة فيما سبق هي محاولة لحل آني لمشكلة طارئة ، دون النظر الى ما يحتمل حدوثه في المستقبل من تغييرات في مقدار الدخل أو في عدد السكان ؛ إذ أنه وزع كل مدخولات الدولة دون أن يبقي أي احتياط لبيت المال ؛ ويروى أن أحد المسلمين قال له : « يا أمير المؤمنين لو تركت في بيوت الاموال عدة لكون إن كان ؛ فقال (عمر) كلمة القاها الشيطان على فيك وقاني الله شرها ، وهي فتنة لمن بعدي » [2] . وهكذا لم يعد الغدة لاحتمال ما قد يحدث من المشاكل في المستقبل ، أو ما يبدو من حاجة جديدة للاموال ؛ وكأن عمر أدرك أن ازدياد عدد المقاتلة في المستقبل سيؤدي إلى زيادة قوة المسلمين وقدرتهم على فتح مقاطعات جديدة ، وهذه بدورها تؤدي إلى زيادة في الدخل فتسد نفقات هؤلاء المقاتلة المنضمين حديثاً ، ولكن هذا لا يمكن استمراره الى الابد . ثم أن عمر لم يضع قواعد واضحة لترقية من يأخذون العطاء القليل أو لاضافة أسماء تحل محل من يتوفى ممن يأخذ العطاء الكبير .

وهكذا يمكن اعتبار تنظيمات عمر تدابير لمعالجة المشاكل التي عرضت له ، وانها كانت عرضة لعدة تغييرات أحدثت فيه ليواجه المشاكل التي ظهرت فيما بعد . وليست لدينا تفاصيل مضبوطة عن كافة هذه التغييرات أو تاريخ حدوثها ، وعلى هذا فسنحاول فيما يلي اعطاء وصف عام لنظام العطاء في القرن الاول كما تظهره المعلومات التي بين أيدينا .

لقد كان الحد الاعلى من العطاء ، ويدعى شرف العطاء ، محدداً

---

١ — انظر الفصل الخاص بمستوى المعيشة .

٢ — طبري I : ص ٢٤١٤ (عن سيف). انظر ايضاً سعد : ج ٣ قسم ١ ص ٢١٥ .

بألفين وخمسمائة درهم [1] ، وظـــل كذلك حتى انقصه معاوية وجعله الفي درهم [2] ؛ ولعله اتخذ هذا التدبير لارتفاع سعر الفضة وازدياد قيمـــة الدرهم بالنسبة للدينار [3] ، فقرر انزال شرف العطاء في البـــلاد التي تتعامل بالدراهم كما يوازي مقداره في البلاد التي تتعامل بالدنانير .

لقد كان شرف العطاء يدفع في الأصل لأهل الايام والفتوح الأولى مجازاة لهم لمساهمتهم في تلك الحروب الخطيرة الاولى ؛ ولما كان شرف العطاء لا يورث ، أي لا يتحتم ان يرث الابن أباه في شرف العطـــاء ؛ لذلك فان الخلفـــاء [4] أو

---

١ – ابن الكلبي : كتاب النسب ص ٨٣ ب . ابن درية : الاشتقاق ص ٢٨٩ . اصابة ج ١ ص ٢٩٢ ، ج ٢ ص ١٨٦ . سعد : ج ٥ ص ٢٥٥ ، ج ٦ ص ١٥١ . ابن عساكر : تهذيب تاريخ دمشق ج ٤ ص ٨٥.

٢ – أغاني ج ١٤ ص ٩٤ ، ج ١٦ ص ١٦٥ (عن الشعبي) . السجستاني : كتاب المعمرين ص ٦١ . أما عن عطاء الالفين فانظر أيضاً طبري II : ص ٩٦ ، ١٠٢٠ . سعد : ج ٧ قسم ١ ص ٧٣ . الأصبهاني : حلية الأولياء ج ٤ ص ١٠٢ ، الهمداني: الاكليل ج١٠ ص١٥٢ . أغاني ج ١٩ ص ٣٦ . سعد : ج ٥ ص ٢٥٥ (وفيها يشير إلى زمن عمر بن عبد العزيز) . ومن الجدير بالملاحظة أن ذوي الشرف في العطاء في الشام كانوا يأخذون الفي درهم وقطيفة (البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ١٣٦) .

ويروي الطبري أن سعيد بن العاص أراد أن ينقص شرف العطـاء الى ٢٠٠٠ (طبري I : ص ٢٩٢٩) ولكن لم أجد دليلاً يثبت انه نفذ قراره هذا .

ومن الجدير بالملاحظة أن معاوية أول من اخذ الزكاة من العطاء (مدونـة ج ١، ص ٢٣٣) . الام : ج ٢ ص ١٤ موطأ : ج ١ ص ١٨٩ ، اليعقوبي : ج ٢ ص ٦ .

J.Schacht:Origins of Mohammedan Jurisprudence p 199-200

٣ – انظر الفصل الخاص بالتجارة .

٤ – اغاني ج ٩ ص ١٦٤ ، ج ١٩ ص١٥٢ (عن الشعبي) . ابن الكلبي : كتاب النسب ص ٨٣ ب . البلاذري: أنساب الاشراف ج ٤ ص ٧٤٩ (مخطوطـــة القاهرة) كذلك ج ٥ ص ١٣٠ .

الأمراء [1] كانوا يضيفون بين آونة وأخرى لمن في شرف العطاء اسماء تحل محل المتوفين ، ولدينا نص واحد فقط عن الأسس التي كان يتبعها الخلفاء أو الأمراء في ترقية الناس إلى شرف العطاء ؛ فقد روى البلاذري ان أبا بكر بن محمد بن عمر بن حزم ، أمير المدينة قبل عمر بن عبد العزيز كتب اليه « إن قوماً من الأنصار قد بلغو اسناناً ولم يبلغ عطاؤهم الشرف ، فان رأى امير المؤمنين ان يأمر باثباتهم في شرف العطاء فليفعل .. فكتب اليه عمر .. واما ما ذكرت من أمر الرجال الذين بلغوا سناً ولم يبلغ عطاؤهم الشرف فانما الشرف شرف الآخرة والسلام » [2] ؛ ويمكننا ان نستنتج من هذا القول ان امير المدينة كان يعتقد ان من بلغ سناً يجب ان يعطى شرف العطاء .

ولعله كان يراعي فيمن يجعل في شرف العطاء ان يكون ممن أبدى بسالة في الحروب او من يقوم ببعض الاعمال الادارية او القيادة .

أما عن عددهم فيروي سيف بن عمر انه جعل خمسة آلاف ممن اشترك في فتوح الأهواز في الالفين [3] ، ويروى ايضاً انه كان في حنظلة اربعين في شرف العطاء [4] ، وهذا يوضح نسبتهم الكبيرة ، ولعل نسبتهم كانت تبلغ عُشر من

---

١ – ابن قتيبة : عيون الاخبار ج٢ ص٢١١ .النقائض: ص ٤١٧ . المبرد : ص ٦٩٩ . اغاني ج ٢٠ ص ١٣ ، ج ٢١ ص ١٨ .

٢ – البلاذري : انساب الأشراف ج ٧ ص ١٣٩ (مخطوطة القاهرة) وانظر عن مكانة ذوي الاسنان ، طبري I : ٢٩١٠ ، ٢٦٢٠، II : ٩٦ ، ١٣٦) .

٣– طبري I: ص ٢٥٤٠ (عن سيف).

٤ – نقائض ص ٤١٤ .

يأخذ العطاء ، كما كان الحال في مصر [1] .

لم يكن مقدار ما يدفع لشرف العطاء بالدرجة التي تجعل ممن يأخذه غنياً ، كما انه لم يثر منحه أية منازعات أو منافسات بين النـاس ، ومع ذلك فقد كان يعتبر شرفاً عظيماً يستحق التسجيل ، فلم يغفل المترجمون ذكره ؛ وليس هناك دليل على انه كان يتطلب القيام بواجبات او تحمل المسؤوليات .

أما اغلبية المقاتلة فقد كان عطاؤها أصناف : مائتي درهم [2] ، وثلاثمائة [3] ، واربعمائة [4] ، وخمسمائة [5] ، وسبعمائـة [6] ، والفاً [7] ، والفاً وخمسمائـة درهم [8] . وقـد روى الأغاني خبراً يستدل منه على انـه كان هناك صنفان آخران ، أحدهما ١٦٠٠ ، والثاني ١٨٠٠ فقال عن العتبي : « اجرى الوليد ابن عبد الملك الخيل ، وعنده حارثة بن بدر الفداني ، وهـو حينئذ في الف

---

١ – يذكر ابن عبد الحكم «كان الديوان في زمان معاوية اربعين الفاً وكان منهم اربعة آلاف من مائتين مائتين» (فتوح مصر ص ١٠٢/٣١٦ انظر ايضاً : المقريزي : المواعظ والاعتبار في الخطط والآثار ج ١ ص ٩٤ . ويقصد بالمائتين مائتي دينار .

٢ – طبري I : ص ٢٤١٣ . محمد بن حبيب : المحبر ص ٣٤١ .

٣ – طبري II : ص ٧٨ . أنساب الأشراف : ص ٢٧٣ (طبعة اهلورت) عن المدائني ، كذلك ج ٥ ص ٣٥٤ .

٤ – انظر المصادر المذكورة في الهامش ٦ .

٥ – طبري II : ص ٧٨ .

٦ – البلاذري : انساب الاشراف ج ٥ ص ٣٥٤ . ابن قتيبـة : عيون الاخبار ج ٢ ص ٤٤ . أغاني ج ٣ ص ١٠١ .

٧ – طبري I : ص ٢٤١٣ ، ٢٥٦٣ . اغاني : ج ٣ ص ١٠١ .

٨ – سعد : ج ٥ ص ٢٥٨ . ج ٣ قسم ١ ص ١١٣ . ج ٦ ص ٢١٩ .

وستمائة من العطاء ، فسبق الوليد. فقال حارثة هذه فرصة فقام فهنأه ودعا له ثم قال :

إلى الألفين مطلع قريب ... زيادة اربع لي قد بقينا
فان أهلك فهن لكم وإلا ... فهن من المتاع لكم سنينا

فقال له الوليد « تشاطرني ذلك ، لك مائتان ولي مائتان » ، فصير عطاءه الفاً وثماني مائة . ثم اجرى الوليد الخيل فسبق ايضاً ، فقال حارثة هذه فرصة فقام فهنأه ودعا له ثم قال :

وما احتجت الألفان إلا بهين ... هما الآن أدنى منهما قبل ذلكا
فجد بهما تفديك نفسي فانني ... معلق آمالي ببعض حبالكا

فأمر الوليد له بالمائتين ، فأنصرف وعطاؤه الفان [1] .

ولم يصنف الناس في أخذ هذه المقادير المختلفة من العطاء حسب قبائلهم ، كما ذكرنا ، بل يرجح أنهم صنفوا على أساس ما يبدونه من بسالة في المعارك أو ما يجهزون به أنفسهم ، فيأخذ الفارس مثلاً عطاءاً أكبر مما يأخذه الراجل [2] .

لا توجد أية إشارة إلى عدد الرجال في كل صنف ، ولكن يمكن القول بأن من يأخذون أدنى العطاء كانوا اكثر ممن يأخذون أعلاه ، كما أنه كان هناك مجال للترقية من صنف الى آخر [3] .

---

١ – أغاني: ج ٢١ ص ١٨ . وانظر عن عطاء الفين في العراق ، الهمداني: الاكليل ج ١٠ ص ١٥٠ .

٢ – انظر سعد ج ٥ ص ٢٥٨ . أنساب الأشراف : ص ٢٧٣ (طبع أهلورت) .

٣ – البلاذري : انساب الاشراف ج ٥ ص ٣٥٤ . اغاني ج ٣ ص ١٠١ . ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٢ ص ٤٤ .

لقد أمر كل من عثمان [١] وعلي [٢] ومعاوية [٣] ويزيد [٤] بزيادة مائة درهم في العطاء عند توليهم الحكم ؛ إلا ان هـذه الزيادة كانت علاوات وقتية دفعت بمناسبة تولي الحكم، ولم تبق دائمية في العطاء ؛ والواقع أنه كانت تدفع علاوات أو معاونة بين آونة واخرى . فقد روى سيف ان عمر « امر لهـم (المقاتلة) بمعاونهم في الربيع من كل سنة وباعطائهم في المحرم من كل سنة ، وبفيئهم عنـد طلوع الشعري في كل سنة ؛ وذلك عند ادراك الغلات » [٥] . كما روي أن عمر خطب في الجابية عند مغادرته الشام فقـــال : « وسمينا لكم أطماعكم ، وأمرنا بأعطائكم وارزاقكم ومعاونكم » [٦] ؛ كما انه عندما فشل عمر بن عبيد الله في ايقاف خطر الخوارج قال عنه مصعب بن الزبير « والله ما أدري ما الذي أغنى عني إن وضعت عمر بن عبيدالله بفارس وجعلت معه جنـــداً أجري عليهم ارزاقهم في كل شهر وأوفيهم اعطياتهم في كل سنة وآمر لهم من المعاون في كل سنة بمثل الأعطيات ...» [٧] .

---

١ – طبري I : ص ٢٨٠٤ (عن الشعبي) المقريزي : المواعـظ والاعتبـــار في الخطط والآثار ج ١ ص ٩٣ .

٢ – الاصفهاني : مقاتل الطالبيين ص ٥٥ .

٣ – البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٦٩٥ (مخطوطة القاهرة) ، كذلـــك ج ١ ص ٦٤٦ ب(مخطوطة باريس) . أغاني ج ١٤ ص ١١٥ .

٤ – البلاذري : أنساب الأشراف ج ١ ص ٦٤٦ ب (مخطوطة باريس). وقد زاد الوليد الثاني الناس عشرة دنانير في عطائهم وأهل الشام عشرين ديناراً (طبري II : ص ١٧٤٥) ولما ابطل يزيد الثاني هذه الزيادة تذمر الناس منه وسموه الناقص (طبري II :ص ١٨٢٥ ، ١٨٧٤) .

٥ – طبري I : ص ٢٤٨٦ .

٦ – طبري I : ص ٢٥٢٤ .

٧ – طبري II : ص ٧٥٥ .

وعندما ارسل يزيد جيشاً الى الحجاز « أمر ان يعطوا اعطياتهم كملاً ، ويعان كل امرىء منهم بمائة دينار »[1] ، كما ان عمر بن عبد العزيز « جعل العرب والموالي في الرزق والكسوة والمعونة والعطاء سواء .. »[2] . وعندما بويع يزيد الثاني بالخلافة أعلن « من كان له عطاء فليأت الى عطائه ، ومن لم يكن له عطاء فله الف درهم معونة »[3] . ليس في هذه النصوص ما يبين مقدار المعاون، إلا المعونة التي قدمها يزيد للمقاتلة الذاهبين إلى الحجاز في مهمة خطيرة، كانت غير عادية ، كما أنه ليست لدينا عن مواعيد تقديمها إلا ما رواه سيف بن عمر من أنها كانت تعطى في زمن عمر بن الخطاب في أوائل الربيع ؛ إلا أننا نرجح أن هذه المعاون لم تكن كبيرة ولا منتظمة ، وانها كانت ، خاصة في الأزمنة المتأخرة ، تعطى عند الأزمات والشدائد أو عندما يكون في الخزينة وفر .

لقد كان العطاء يدفع سنوياً ، وكان يعطى في المحرم عند بداية السنة الهجرية في عهد عمر بن الخطاب[4] ، وفي زمن زياد حيث يروي البلاذري : « وحدثنا خلف بن سالم عن وهب بن جرير عن محمد بن أبي عيينة عن سبرة بن نخعي قال : ما بلغ الناس عاشوراء قط في أيام زياد إلا وطايفة يأخذون العطاء ، ولا رأينا الهلال ألا مضينا إلى دار الرزق فأخذنا الأرزاق لعيالاتنا وكان يأخذ العجز (؟) ممن عجز عن الدراهم عروضاً ، فكانت خزائننا مملوءة من ذلك. وحدثنا عبد بن صالح عن الحسين الجعفي عن شيبان النحوي عن قتادة قال : كان زياد اذا هل هلال المحرم اخرج للمقاتلة أعطياتهم ، واذا رأى هلال شهر

---

١ – البلاذري : انساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٣٣ .

٢ – سعد : ج ٥ ص ٢٧٧ .

٣ – طبري II : ١٧٩٤ .

٤ – طبري I :ص ٢٤٨٦ .

رمضان اخرج للذرية ارزاقهم . المدايني قال : قال الحسن أبي سايس كان زياد لولا اسرافه على نفسه في العقوبات وسفك الدماء ، كان اذا جاء شعبان اخرج أعطية المقاتلة فملأوا بيوتهم من كل حلو وحامض استقبلوا رمضان بذلك ، واذا كان ذو الحجة اخرج أعطية الذرية » [1] . ويلاحظ أنه في السنوات الثلاثة الأخيرة من عهد عمر كان اول المحرم يصادف تشرين الثاني ، وفي السنوات الثلاثة الأخيرة من عهد زياد كان يصادف في شهر كانون الثاني ، أما في زمن الوليد الثاني فكان اول المحرم يصادف اوائل تشرين الثاني ؛ أي أن العطاء كان يعطى في عهد عمر ومعاوية في اواخر الخريف واوائل الشتاء . وهو يصادف موعد جني التمور ، ويتأخر كثيراً عن بداية السنة الخراجية التي تبدأ في اوائل الصيف . ولكننا لا نعلم موعده في عهود الخلفاء الآخرين ، ولا ما اذا كان العطاء يحسب على حساب السنة القمرية الاسلامية ، أم السنة الشمسية الخراجية .

غير ان دفع العطاء في وقته المحدد لم يكن أمراً ميسوراً دائماً ، وخاصة اذا لم يصل الخراج في وقته المعين ، وفي هذه الحالة كان العطاء يدفع اقساطاً ، أو يؤخر دفعه عن الموعد المقرر ، ولا شك في ان لهذا تأثيراً كبيراً في الاحوال

---

١ – البلاذري: انساب الأشراف ج ٤ ص ٧٨٨ (مخطوطة القاهرة) ، ومن الجدير بالملاحظة أن العطاء كان يدفع في المحرم في عهد الوليد الثاني اذ يقال انه كتب عندما تولى الحكم :

محرمكم ديوانكم وعطاؤكم ... به يكتب الكتاب والكتب تطبع
سيوشك الحاق بكم وزيادة ... وأعطية تأتي تباعاً فتشفع

(طبري II : ص ١٧٥٤ – ٥٥ ، اغاني ج ٧ ص ٢١) وكان المحرم في زمنه يصادف اوائل شهر تشرين الثاني ؛ كما أن اهالي حمص اشترطوا ألا يدخلوا في طاعة يزيد الثالث الا بعد ان « يعطيهم العطاء من المحرم الى المحرم » (طبري II : ص ١٨٢٦) .

العامة الاقتصادية التي كانت تعتمد الى حد كبير على العطاء . لذلك أكد بعض الخلفاء على دفع العطاء في وقته المعين ، وصاروا يفخرون بذلك ، فقد روي عن عمر انه قال في وصيته لمن بعده « .. ولا تحرمهم عطاياهم عند محلها فتفقرهم » [1] ؛ كما أعلن معاوية في الكوفة انه سيدفع العطاء في وقته المعين [2] ؛ كما أن مصعب بن الزبير كان يدفع عطائين في السنة [3] (ولعل المقصود دفعه بقسطين) وقد وعد يزيد أن يجمع العطاء ويدفعه دفعة واحدة بعد ان كان أباه يدفعه اثلاثاً [4] ، وهم يتخذون من دفع العطاء في وقته المعين ، وسيلة لجلب رضا الجماهير [5] . ويبدو أن هذا لم يكن ميسور التنفيذ دائماً ، مما حدا بالفقهاء الحجازيين ، وهم اقدم الفقهاء المسلمين الذين وصلتنا اتجاهاتهم مفصلة ، إلى أن لا يقروا الديون إلى العطاء ، باعتبار أن العطاء لا يعرف موعده [6] .

لقد كان على أهل العطاء أن يجهزوا انفسهم بالاسلحة ويذهبوا للقتال عندما يضرب عليهم البعث [7] ويدعون إلى الخدمة . ولدينا ثلاثة نصوص عن تجهيزات

---

١ – الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ٤٣ .

٢ – البلاذري : انساب الأشراف ج ١ ص ٥٩٩ أ (مخطوطة باريس) .

٣ – البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ٢٨٠ .

٤ – الذهبي : تاريخ الاسلام ج ٢ ص ٢٦٧ .

٥ – لقد اكد على ذلك يزيد الثاني (طبري II : ص ١٨٣٤) . الجاحظ : البيان والتبيين ج ٣ ص ١٤٤ .

٦ – المدونة: ج ٤ص١٥٤ ، ١٨٣ . الأم: ج ٣ص ٨٤، ٨٥ (عن ابن عباس) ج٧ ص ٩٣ . أما الشيباني فيقر به (انظر الجامع الكبير ص ٣١٧ – ٩ . الطبري : اختلاف الفقهاء ص ٥٧ طبع كورن) .

٧ – اغاني: ج ٦ ص ٣٨ ، ج ٢٠ ص ٦٢، ١٥٢ ، ج ٤ ص ٣٨ ، ج ٢ ص ٤١٨ . طبري II . ص ٩٠٢ . أم: ج ٢ ص ٧٦ .

الجند آنذاك ؛ اولها ما رواه الهيثم بن عدي عن ابن عيـــاش الهمذاني وغيره « ان كثير بن شهاب كان على الري ودستبي وقزوين .. كان اذا غزا اخذ كل امرىء ممن معه بترس ودرع وبيضة ومسلة وخمس ابر وخيوط كتان وبمقصف ومقراض ومخلاة وتلّيسة » [1] ، والنص الثاني رواه أبو عبيـــدة معمر بن المثنى فقال : « كان الحجـاج يفرض في ثلاثمائـــة ففرض للحرنفش احد بني ثعلبة بن سلامان ، وكان يأخذ من فرض له بفرس جواد وسلاح شاك ، فقال الحرنفش :

يكلفني الحجاج درعاً ومغفراً	وطرفاً كميتاً رائعاً بثلاث
وستين سهماً صنعة يثربيـــة	وقوساًطروح النبل غير لباث
ففي أي هذا اجعلن دراهمي	فربي من هذا الحديث غياثي [2]

وأما النص الثالث فهو كتاب وجهه عمر بن عبد العزيز إلى ولاته حين اخرج العطاء جاء فيه « لا يقبل من رجل له مائة دينار إلا فرس عربي ودرع وسيف ورمح ونبل » [3] .

واذا لم يلبوا الدعوة عند مــــا يضرب عليهم البعث ، فان اسمهم يمحى من العطاء [4] ، ولا يعفى من ذلك حتى لو كانوا من أعضاء الأسرة الحاكمة واقارب الخليفة انفسهم . ويروي المدائني انه لم يكن أحد من بني مروان يأخـذ العطاء إلا عليـــه الغزو ، فمنهم من يغزو ومنهم من يخرج بدلاً ، قال وكان لهشام بن

---

١ — فتوح ص ٣١٨.

٢ — أنساب الأشراف : ص ٢٧٣ (طبعة اهلورت) .

٣ — سعد : ج ٥ ص ٢٥٨ (عن الواقدي) .

٤ — البلاذري : أنساب الاشراف ج ٧ ص ٨٩ (مخطوطة القاهرة) اغاني ج ٢٠ ص ١٧٨ (و يطلق على من يمحي اسمه عن العطاء محلقاً) انظر اغاني ج ١١ ص ١٩٣ (عن ابن شبة). البخاري : كتاب الديات الباب ٢٢) .

عبد الملك مولى يقال له يعقوب فكان يأخذ عطاء هشام مائتي دينار وديناراً يفضل بدينار فيأخذها يعقوب ويغزو ، وكانوا يصيرون أنفسهم في اعوان الديوان وفي بعض ما يجوز لهم المقام به ويوضع له الغزو عنهم ؛ وكان داؤود وعيسى ابنا علي بن عبد الله بن عباس وهما لأم في اعوان الشرط بالعراق لخالد بن عبد الله فأقاما عنده فوصلها ، ولولا ذلك لم يستطع أن يحبسهما فصيرهما في الأعوان فسمرا ، وكانا يسامرانه ويحدثانه » [1] . وكانت الدولة تشرف على ذلك وتراقبه إما بواسطة الغرفاء [2] أو العرّاض [3] ، وهم فيما يظهر موظفون خاصون لهذا الغرض .

على أن بامكان أهل العطاء التخلص من البعوث اذا عملوا في الوظائف التي تقتضي البقاء في المصر ، أو اذا أرسلوا عنهم بديلاً ، سواء كان ابنهم أو أي شخص آخر [4] ؛ ولا يأخذ البديل عطاءاً بل يعطى أجراً [5] ، لذلك لم يلق على بيت المال أي عبء . والراجح أن نسبة استخدام البدلاء ازدادت في القتال ضد الخوارج ، والحروب الأهلية بين المسلمين ، وكذلك في الحروب التي جرت

---

١ –طبري II : ١٧٣١ – ٢ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٨ ص ٢٤٢–٣ . انظر ايضاً أغاني ج ٥ ص ١٤١ . سعد : ج ٥ ص ٢٥٦ .

٢ – انظر ص ١٠١.

٣ – البلاذري : أنساب الأشراف ج ٧ ص ٨٩ (مخطوطة القاهره) . أنساب الأشراف : ص ٢٧٥ (طبعة اهلورت) . انظر أيضاً طبري II : ص ٩٨١ .

٤ – البلاذري : أنساب الأشراف ج ٨ ص ٢٤٢ (مخطوطة القاهرة) أنساب الأشراف : ص ٢٧٥ – ٦ (طبعة اهلورت) . طبري II : ص ١٧٣١ (عن المدائني) . المبرد : ص ٦٦٥ . أغاني ج ٢٠ ص ١٧٨ (وهذه من زمن خالد القسري) . انظر أيضاً البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٢٤ . أما عن موقف الفقهاء فراجع البخاري : كتاب الجهاد والسير باب ١١٩ . ابن حنبل : ج ٢ ص ١٧٤ .

٥ – الطبري : اختلاف الفقهاء ص ٢٠ . البخاري : كتاب الجهاد والسير باب ١١٩ – ١٢٠ .

عند الأطراف البعيدة للامبراطورية الاسلامية .

أما العجزة والزمني فكانوا يعفون من الخدمة العسكرية [١] ، ويأخذ الواحد منهم خمسين درهماً من العطاء [٢] ، ويروى أن عددهم في البصرة كان يبلغ ثلاثين الف وتسعمائة في زمن عمر بن عبد العزيز [٣] .

أما النساء فكان عطاؤهن مائتي درهم لكل امرأة [٤] ، أما العبيد فقد أعطاهم عمر رزقاً من الحبوب فقط ، ولكن عثمان بن عفان خصص لكل منهم ستة وثلاثين درهماً [٥] .

وقد خصص للاطفال دون السابعة عشر مائة درهم [٦] في السنة تدفع لهم عند الفطام فأخذ بعض الناس يفطمون أولادهم قبل الموعد الطبيعي كي يستحقوا العطاء مبكراً ؛ لذلك قرر عمر أن يفرض للمولود حال ولادته وقد ظل الأمر كذلك حتى جاء معاوية فقرر أن يعود إلى النظام الأول فيفرض للوليد بعد

---

١ – سعد : ج ٥ ص ٢٨١ . انساب الأشراف : ص٢٧٦ (طبعة اهلورت) (عن أبي مخنف) . الأغاني ج ٢ ص ٤١٧ . ابن منظور : لسان العرب (مادة زمين ، ضمين) .

٢ – طبري II :ص ١٣٦٧ (عن شبويه .ويذكر الطبري ان الوليد الثاني لما ولى الخلافة اجرى على زمني اهل الشام وعيالاتهم وكساهم وامر لكل انسان منهم بخادم واخرج لعيالاتهم من الطيب والكسى وزادهم على ما كان يخرج لهم هشام، ٢/ ١٧٩٩.

٣ – البلاذري : أنساب الأشراف ج ٧ ص ١٤٣ (مخطوطة القاهرة) .

٤ – طبري I : ص ٢٤١٣ ، ٢٩٢٩ . اغاني ج ١١ ص ٢٩ (عن ابن شبة) ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ص ٤٢ .

٥ – طبري I : ص ٢٨٤٩ (عن الشعبي) .

٦ – فتوح ص ١٥٨ – ٩ . سلام : ص ٢٣٨ ، ٢٤٠ . مدونة : ج ١ ص ٢٦٠ . سعد : ج ٥ ص ٢١٢، ج ٦ ص ٢١٢ ، ٢١٩ . ويقول ابن سعد ان عمر فرض للنفوس مائة فاذا ترعرع بلغ به مائتين (سعد : ج ٣ قسم ١ ص ٢١٥ . أبو يوسف : الخراج ص ٢٧ ، وان عمر بن عبد العزيز جعل السن المفرق بين العيال والبالغين ١٥ (سعد : ج ٥ ص ٢٥٨، ج ٤ قسم ١ ص ١٠٥) ا م : ج ٢ ص ٧٩ ، ج ٦ ص ١١٨، ١٧٥ .

الفطام ؛ وكانت هذه المبالغ « موروثة ، يرثها ورثـــة الميت منهم ممن ليس في العطاء والعشرة (دنانير أو المائة درهم والمقصود بهم الاطفال) حتى كان عمر بن عبد العزيز ... فانكر الوراثة وتركهم عموماً : من عيال من ليس في الديوان من المسلمين وقال اقطع الوراثة واعم الفريضة. قـال سليمان (الراوية) « فقلت مهلاً يا امير المؤمنين ، فأني أخاف ان يستن بك من بعدك في قطع الوراثة ، ولا يستن بك في عموم الفريضة . قال صدقت اتركهم »[1] . ويروي الطبري انه « ألحق عمر بن عبد العزيز ذراري الرجـال الذين من العطايا ، أقرع بينهم فمن اصابته القرعة جعله في المائة ومن لم تصبه القرعة جعله في الأربعين »[2] . ولعله في هذه القرعة كان يختار ولداً واحداً يجب ان يعطى المائة من العطاء ، ثم يرث مكان أبيه في العطاء بعد البلوغ ، أما الباقون من الأولاد ممن يجعلون في الاربعين فلا نعلم ما يحل بهم بعد البلوغ ؛ ومن المشكوك فيه ان يجعلوا جميعاً في العطـاء لأن ميزانية الدولة لا تتحمل ذلك خاصة وان الزيادةمستمرة . ومهما يكن فانه لما ذكر لمحمد بن سيرين ، الفقيه البصري ، « ان عمر بن عبد العزيز قد اقرع بين الفطيم انكر ذلك وقال مـــا أرى هذا إلا من الاستقسام بالازلام »[3] . واذا فرض للصغير في الديوان قيل « اعطى فطما »[4] .

وكان يضاف بين آونة وأخرى إلى أهل العطاء عدد ممن لم يكن يأخذونه ، وخاصة عندما يكون الدخل وافراً وبيت المال قادراً على الدفع ، أو عندمـا

---

١ – سلام : ص٢٣٦ – ٤١. ويضيف البلاذري ان معاوية فرض ذلك للفطيم فلما كان عبد الملك بن مروان قطع ذلك كله الا عمن شاء (فتوح ص ٢٥٨ – ٩) .

٢ – طبريII :ص ١٣٦٧ عن (شبويه).

٣ – سلام : ص ٢٣٧ – ٨ . ابن منظور: لسان العرب ج ١٤ ص ٣٥٢. انظر ايضاً : Lammens : La Caliphate du Yazid p. 409 .

٤ – طبري II: ١٠٢٠.

تشتد الحاجة إلى المقاتلة [1] . ولا ريب من ان هذه الاضافات الى أهـل العطاء كانت تحدث بكثرة واستمرار في الأزمنة الأولى حيث تطلبت الفتوحات عدداً كبيراً من الجنود . ثم حدثت مثل هذه الاضافات الكبيرة في عهد زياد عندمـا نقل اربعين الفاً الى خراسان [2] . والراجح ان الدولة لم تجـبر الناس على ان يكونوا من أهل العطاء ، بل كل ما كانت تتطلبه ممن يأخذ العطاء أن يسكن في المصر [3] وان يلبي الدعوة اذا ضرب عليه البعث .

كان توزيع العطاء يجري على يد العرفاء [4] ؛ وقد نقلنا في الفصل الرابـع رواية سيف بن عمر الفريدة التي تدعي ان كل عرافة كان يخصها مائـة ألف درهم وان عدد العرافات متباين . غير انه ليست لدينا نصوص واضحة عما كان مخصصاً لكل عرافة بعد تنفيذ تنظيمات زياد ؛ ولكن لمـا كان المقدار الكلي للعطاء يبلغ ستة وثلاثين مليوناً [5]، كما سنذكر فيما بعد ، وعدد العشائر حوالي خمسة وسبعين [6] ، ولذا فقد كان لكل عشيرة حوالي نصف مليـون درهم .

لقد ذكرنا من قبل رواية الشعبي بأنه عندمـا « كانت حطمة زياد ، فقال للعرب ان عشائركم قد وردت علينا فاختاروا أن يأخـذوا نصف أعطياتكم

---

١ – طبري II : ص٨٩٠، ٨٩٣، ١٨٧٣ . فتوح البلدان: ص٤١٠، ٤٢٩ . اليعقوبي: ج ٢ ص ٣٥٨ . أنساب الأشراف : ج ٧ ص ٨٥ (مخطوطة القاهرة) ص ٢٧٣ (طبعـة اهلورت).الدينوري: الأخبار الطوال ص ٢٩٦. العيون والحقائق ص ٢٩ . مصعب الزبيري : نسب قريش ص ١٧٩ (مخطوطة البودليان) . وقد ذكر ابن قتيبة في شرح البيت التالي :

اذا قربت للسوق خلف ببعضها   كما خلفت يوم العـداد الروادف

فقال اذا عادهم قوم فجاءوا للعطاء خلفت الروادف وهم الأتباع الذين يجيئون رادفة قوم أي ليس لهم ديوان (المعاني الكبير ج ١ ص ٥٠١) .

٢ – انظر ص ٤٤ .

٣ – سلام : ص ٢١٢ . فتوح : ص ٤٥٨ .

٤ – انظر ص ١٠١ .

٥ – انظر ص ١٧٢ .

٦ – لقد كان في الكوفة في اواخر العهد الأموي مائة عريف.طبري I : ص ٢٤٩٦ .

وأرزاقكم فنقويهم بها بعمالهم (!) عندنا ، أو تكفينا كل عشيرة من فيهـا ، فمنهم من ضم عشيرته ، ومنهم من طابت نفسه بنصف عطائه ورزقـه وارزاق عياله » [١] ، ومعنى هذا أنه عندما ازداد عـدد المهاجرين ظل المقدار الكلي لعطاء بعض العشائر ثابتاً رغم زيادة أفرادها ، بينما قسم المقـدار الكلي لبعض العشائر الأخرى . ولعل هذا هو ما كان يجري عند ازدياد الناس فيبقى المقدار الكلي للعطاء ثابتاً ، وينقص نصيب كل فرد منهـا أو تضاف أحياناً بعض العشائر .

واذا لم تكف واردات الدولة لسد تكاليف العطاء فالراجح أن الدولة تلجأ الى انقاص ما يصيب كل عرافة ، أو تفضل بعض العشائر على غيرها [٢] ، وربما كانت في هذه الحـالة تتبع الترتيب الموجود للعشائر في كتب النسب ، فتفضل العشائر القريبة إلى قريش على غيرها، كما نستدل على ذلك من أن زياداً كان يحب حارثة بن بدر الفداني ويقدره ، فحول ديوانه إلى ديوان قريش [٣] ، وقد فعل ذلك لكي يتيح له أن يظفر بما لقريش من امتياز .

رواتب الموظفين

لقد كان في البصرة ، بجانب المقاتلة ، موظفون وشرطـة يقومون بمختلف الأعمال الحكومية وهم يخضعون إلى قواعد وأنظمة خاصة تختلف عما كان للمقاتلة ، وكانوا يأخذون على أعمالهم رواتب مقننة تختلف عن عطاء المقاتلة .

١ – انظر ص ٥٠ وعن الحطمة زمن المهـدي أنظر ياقوت : ج ٢ ص ٤٩٨ . المرزباني : نور المقتبس ص ٢٨٧ . اما عن الحطمة زمن اياس بن معاوية القاضي فانظر وكيع : ج١ ص ٣٤٨ .

٢ – ابن منظور : لسان العرب (مادة دعوة) . ابن سعد : ج ٤ قسم ٢ ص ٨٧ ، ج ٥ ص ٧ .

٣ – اغاني : ج ٢١ ص ٢٢ . ابن دريد : الاشتقاق ص ١٤٠ .

وقد أوضحنا في الفصل السابق أن الشرطة نمت قوتها تدريجياً ، إلا أنها لم تتجاوز الأربعة آلاف ، أفرادها من مختلف القبائل العربية [١] ، وربما كان بعضهم من الأعاجم ايضاً . ومن المحتمل أنهم كانوا يعطون رواتب ومخصصات منتظمة مقدارها يزيد نسبياً عن عطاء المقاتلة . ولكن ليس لدينا عن رواتبهم معلومات سوى أن صاحب الشرطة أخذ عن عمله مائة ألف درهم في أوائل عهد عبد الملك بن مروان [٢] .

أما بقية الموظفين فكانت لهم رواتب مقررة ، فكان زياد يأخذ [٣] ، فيما يقال ، خمسة وعشرين ألف درهم سنوياً ، مع مائة ألف درهم عمالة أي للمخصصات الاضافية ، وكانت عمالة الحجاج نصف مليون درهم [٤] ،« وقد ولى زياد أبا الخير جند يسابور وما يليها ورزقه أربعة آلاف درهم في كل شهر وجعل عمالته في كل سنة مائة ألف درهم » [٥] ؛ وكان شريح يرزق على القضاء ، فيما يقال ، ٥٠٠ درهم شهرياً [٦] ؛ وكان رزق اياس بن معاوية مائة درهم [٧] .

---

١ — انظر ص ٩٨ — ٩٩ فما بعد .

٢ — البلاذري : انساب الأشراف ج ٥ ص ١٧٧ .

٣ — اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ٢٧٩ .

٤ — المبرد : ص ٢٣١ .

٥ — المبرد : ص ٧٧ . وكانت عمالة فارس عشرين الفاً (خزانة الادب: ج ١ ص ١١٣) . وجدير بالملاحظة ان عمالة والي اليمن زمن الرشيد كانت ألف دينار (مصعب الزبيري : نسب قريش ص ٢٦ أ مخطوطة البودليان) وان رزق عامل كل كورة من كور الموصل ٢٠٠ درهم (فتوح ص ٣٣٤) .

٦ — سعد : ص ٩٥. السرخسي : المبسوط ج ٢٦ ص ١٠٢ وللمقارنة نذكر ان قاضي الفسطاط كان يأخذ في زمن معاوية سنوياً ٣٠٠ دينار، وفي زمن مروان بن محمد ٢٤٠ ديناراً، وفي زمن المهدي ٣٦٠ ديناراً (الكندي : الولاة والقضاة ص ٣١٧ ، ٣٥٤ ، ٣٦٩ بالتتابع) .

٧ — وكيع : ج ١ ص ٣٤٢ .

أما موظفو الدواوين فأغلبهم من الأعاجم ، ولا بـــد أن عددهم ازداد بازدياد أهمية المصر الادارية ؛ وكان رؤساء الكتاب يأخـــذون ثلاثمائة درهم شهرياً [١] . أما صغارهم فيأخذون ثلاثين درهماً في الشهر [٢] . ويقال إن زياداً رفع رواتب الموظفين فجعل راتب رؤساء الكتاب الف درهم شهرياً [٣] .

وكان بعض الموظفين ؛ كالعامل على السوق والقسام ، يأخذون أجوراً على أعمالهم [٤] . ولا نعلم ما إذا كانت هـذه الأجور أصلية أم اضافية فوق رواتبهم .

الرزق

إضافة الى العطاء ، قرر عمر لكل من المقاتلة جريبين من الحنطة شهريـاً رزقاً له . وقدر ذلك على أساس مقدار حاجة الفرد للاستهلاك الشهري [٥] . غير أن هذه الكمية لم تبق ثابتة ، بل تغيرت بضعة مرات [٦] ، وان كنا لا نعلم تفاصيل دقيقة عن هذه التغييرات اللهم إلا ما حدث في زمن سعيد بن العاص

---

١ – الجهشياري : الوزراء والكتاب ص ١٩ ب ، ٧١ أ ، ٧٥ أ.

٢ – الجهشياري : ص ٦٢ أ – ب .

٣ – اليعقوبي : ج ٢ ص ٢٧٩ .

٤ – المدونة : ج ٣ ص ٣٩٨ ، البخاري : كتاب الاجارة الباب ١٦ .

٥ – سلام : ص ٢٤٦ – ٨ ، أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٢٧ ، فتوح : ص ٤٦٠.

٦ – يقول الجاحظ : « والأمراء تتحبب الى الرعية بزيادة المكاييـل ، ولو كان المذهب في الزيادة بالاوزان كالمذهب في الزيادة بالمكاييل ، ما قصروا .. ولذلك اختلفت أسماء المكاييـــل كالزيادي والفالج والخالدي حتى صرنا الى هذا الملجم اليوم » البيان والتبيين : ج ١ ص ٣٠٣ ، ولكنني لم استطع التثبت من مقدار هذه المكاييل بالضبط .راجع عن الاوزان سلام: ص ٥١٧ – ٥٢٠ والمقال الذي كتبه سوفير عن الاوزان والمكاييل الاسلامية في:

Journal Asiatique VIII 1886

في الكوفة، وفي زمن الحجاج : فقد انقص سعيد بن العاص الجريب وجعله خمسة أرطال ونصف بعد أن كان ثمانية أرطال [1] ؛ وقد أثار عمله هذا تذمر الناس فكان « يسمع الولائد وعليهن الحداد يقلن :

يا ويلتا قد عزل الوليد   وجاءنا مجوعاً سعيد

ينقص في الصاع ولا يزيد   فجوع الاماء والعبيد» [2]

أما الحجاج فقد أرجع وزن الجريب الى ثمانية أرطال كما كان في عهد عمر[3].

لقد كانت الحنطة المادة الوحيدة التي روي لنا توزيعها على أهل البصرة [4] ، وكانت تؤخذ من الضرائب النوعية المفروضة على مقاطعة كسكر. وقد أشار الى ذلك عمران بن حطان وهو يذم أهل البصرة على تقاعسهم عن الانضمام الى الخوارج فقال :

فلو بعثت بعض اليهود عليهم   يؤمهم أو بعض من قد تنصرا

لقالوا رضينا إن أقمت عطاءنا   واجربة قد سن من طعم كسكرا[5]

وكانت هذه الحنطة تخزن في دار الرزق ويأتي السكان بأنفسهم لأخذ أرزاقهم منها [6] ؛ وكان الحارث بن نوفل على دار الرزق في زمن زياد [7]؛ ولعله كان يعطي الاهالي صكوكاً يأخذون بموجبها ما خص لهم من الرزق كما كان

---

١ – المقدسي : ص ٩٨ .

٢ – طبري I : ص ٢٨٥٠ ، الجاحظ : البيان والتبيين ج ١ ص ٣٠٢ .

٣ – سلام : ص ٥١٨ ، ابو يوسف : الخراج ص ٣١ .

٤ – لقد روي ان عمر كان يوزع في الحجاز الألبسة وغيرها (سلام : ص ٢٤٢ ، اغاني ج ١٦ ص ١٥٣) .

٥ – ياقوت: ج ٤ ص ٢٧٥.

٦ – اغاني : ج ١٤ ص ٩٢ .

٧ – البلاذري : انساب الاشراف ج ٧ ص ١٤٣ .

الحال في الحجاز [١] ؛ ولكن هذا لم يمنع من حدوث بعض سوء الاستعمال . فقد روى المدائني عن مسلمة انــــه « شكا الناس الى زياد نقصان المكاييل التي يرزقون بهـــا ، فدس من اتبع خدمهم الذين يتولون قبض أرزاقهم لهم فوجدوهم يشترون من أرزاقهم الطير وما يلعب به والحلواء ، فخطب الناس فقال انكم تحملون علينا ذنب أنفسكم في أرزاقكم ، يبعث أحدكم خادمه لقبض رزقه فيشتري من رزقه ما اشتهى ؛ فتعهدوا أرزاقكم وتولوا قبضها بأنفسكم»[٢]. وكان الرزق يوزع شهرياً [٣] .

لم يولد توزيع الرزق مشكلة خطيرة في البصرة ، إذ كان يستخـــدم لسد الاستهلاك الشخصي [٤] لا للتجـارة ، خاصة وان البلاد خصبة والحنطة فيها وافرة ، كما أن بعض العرب كانوا يمتلكون أراض زراعية واسعة تـدر عليهم محاصيل كبيرة تغنيهم عما توزعه الدولة من الرزق . إلا أنه كان لها تأثير كبير على الحياة الاقتصادية في البلاد عموماً ، فقـــد مكنت الفلاح من دفع بعض ضرائبه عيناً من المحصول ، وبذلك خففت عنه عبء دفع الضريبة من النقود التي قد لا تتوفر لديه . ثم أن المصر أصبح يأخذ من الريف ضرائب من النقود والمحاصيل دون أن يصدر مقابلها ما يعادلها ، وبذلك ازداد مقـدار النقود في المصر وأصبحت أساس الحيـــاة الاقتصادية بينما شحت في الريف الذي أخذ يتردى تدريجياً حتى أضحت حياته الاقتصادية قائمة على أساس التبادل الطبيعي .

---

١ – اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٧٧ ، المدونة : ج ٣ ص ٩٣ ، ٩٦ ، موطأ : ج ٢ ص ٦٣ . حنبل : ج ٢ ص ٣٢٩ .

٢ – البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٧٨٤ (مخطوطة القاهرة).

٣ – سلام: ص ٢٤٧ ، طبري II : ص ٧٥٥ ، ١٨٣٤ .

٤ – سلام : ص ٢٤٦ – ٨ ، أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٢٧ . وجدير بالملاحظة ان مقدار الارزاق كان يتبدل في الحجاز (سعد : ج ٥ ص ٢٥٥ – ٦) ، وفي مصر (سيده الكاشف : مصر في فجر الاسلام ص ٧٦) .

وهكذا أصبحت المدن تدريجياً مراكز الحياة أما الريف فقد أخذ ينحط وتصبح الحياة فيه راكدة .

التكاليف العسكرية

وعلى الدولة أيضاً الانفاق على الحملات العسكرية وما تتطلبه من مصروفات للنقليات والأسلحة ؛ ويختلف مقدار هذه التكاليف باختلاف حجم الحملات وبعدد جبهات قتالها. ولدينا عن تكاليف حملتين معلومات يمكن أن تعطي فكرة تقريبية عن غيرها : فقد انفق على الحملة ضد كابل مليونا درهم [1] ، عدة تكاليف العطاء ، كما بلغت تكاليف الحملة التي وجهت بقيادة محمد بن القاسم الثقفي الى الهند سبعة ملايين درهم [2] .

المنشآت العامة

كانت الدولة مسؤولة عن انشاء وصيانة بعض المنشآت العامة كدار الامارة والمسجد الجامع ودار الرزق والسجن وربما بعض الجوامع ؛ غير أننا ينبغي ألا نبالغ في تكاليف هذه الأبنية . إذ أنها كانت في الغالب بسيطة مبنية من مواد رخيصة . وهي مسؤولة أيضاً عن حفر وصيانة بعض القنوات العامة كنهر الابلة ومعقل والأساورة والسيابجة ونهر ابن عامر. ولا بد أن نهري الابلة ومعقل كلفا الدولة كثيراً إذ أن طول كل منهما كان يبلغ حوالي أربعة فراسخ : غير أن المصادر لا تذكر مقدار ما صرف على حفرهما بالضبط . ويمكننا أن نأخذ فكرة

---

١ – انساب الاشراف : ص ٣٢١ (طبعة اهلورت) ج ٧ ص ٤٣ ، (مخطوطة القاهرة). طبري II : ص ١٠٤٦ .

٢ – ياقوت : ج ٤ ص ٨٨٥ .

تقريبية عن تكاليف حفر القنوات إذا علمنا أن نهر ابن عمر كلف ثلاثمائة الف درهم [1] وهو أصغر من الابله ومعقل [2] .

حصة بيت المال المركزي

لا بد لنا من ذكر الأموال التي كانت ترسل الى بيت المال في الحجاز ، فقد كانت أغلب مدخولاتها تأتي من العراق ، كما يستنتج من ذلك ان عطاء الحجاز نظم على أساس الدراهم ، وهي عملة العراق والمشرق ، لا الدنانير وهي عملة سوريا ومصر والمغرب . ولا تذكر المصادر مقدار ما كانت ترسله البصرة بالضبط ، ولكن الراجح أنها كانت ترسل كل ما يتبقى بعد سد نفقات المصر [3] . ومقداره يختلف تبعاً لمقدار الدخل والمصروفات في البصرة ذاتها . فاذا حاول الولاة تحويل شيء الى الحجاز قبل سد نفقات المصر ، فان الأهالي قد تحتج ، وهذا ما حدث بالفعل عندما أراد كل من عبدالله ابن عباس [4] وزياد ابن أبيه [5] ارسال الاموال الى بيت المال المركزي قبل دفع عطاء المقاتلة ، إذ اجبر السكان هذين الاميرين على دفع العطاء وسد نفقاته والاكتفاء بارسال ما تبقى فقط . وقد قال عبدالله بن مطيع أمير الكوفة في خطاب له « إن امير المؤمنين بعثني على مصركم وثغوركم وامرني بجباية فيئكم ولا أحمل شيئاً مما يفضل عنكم إلا

---

١ – فتوح : ص ٢٧٠ راجع ايضاً « دراسات أولية في خطط البصرة » الذي نشرته في مجلة سومر المجلد ٩ سنة ١٩٥٢ .

٢ – وجدير بالملاحظة انقصر عبيدالله بن زياد كلف مليوني درهم - طبري II : ص ٤٥٧ . وان الحجاج انفق على بناء قصره والجامع والخندقين (بواسط) ثلاثة واربعين مليون درهم. ياقوت : ج ٤ ص ٨٨٤ .

٣ – انظر ص ١٢٣ .

٤ – البلاذري: انساب الاشراف ص ٤٥٠ (مخطوطة باريس) .

٥ – اغاني : ج ٢٠ ص ١٧ (عن العتبي) .

Lammens: Etudes Sur Les Siecles des Omayyades p. 129.

أن ترضوا بحمل ذلك »[1]؛ كما ان يزيد الثاني خطب يوم تولى الخلافة فقال « أيها الناس ان لكم عليّأن لا اضع حجراً على حجر ولا لبنة على لبنة ولا اكرى نهراً ولا أكثر مالاً ولا أعطيه زوجة ولا ولداً ولا أنقل مالاً من بلدة الى بلدة حتى اسد ثغر ذلك البلد وخصاصة أهله بما يعينهم ، فان فضل فضله نقلته الى البلد الذي يليه ممن هو أحوج اليه »[2].

لدينا عن زمن زياد أول معلومات مفصلة عن مقدار المصروفات في البصرة فيروي البلاذري عن المدائني عن مسلمة بن محارب « ان زياداً كان يجبي من كور البصرة ستين ألف ألف ، فيعطي المقاتلة من ذلك ستة وثلاثين ألف ألف ، ويعطي الذرية ستة عشر ألف ألف ، وينفق نفقات السلطان الفي الف، ويجعل من بيت المال للبوايق والنوائب الفي الف ، ويحمل الى معاوية ثلثي الاربعة آلاف الف ، لأن جباية الكوفة ثلثي جباية البصرة . وحمل عبيدالله بن زياد الى معاوية ستة آلاف الف درهم فقال اللهم ارض عن ابن أخي »[3] .

---

١ – البلاذري: أنساب الاشراف ج ٥ ص ٢٢٠ ، طبري II : ص ٦٠٣ .

٢ –طبريII : ص ١٨٣٤ ، الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ١٤٤ .

٣ – البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ ص ٧٨٨ (مخطوطة القاهرة) ، المسعودي : مروج الذهب ج ٥ص١٩٥ ،الجاحظ : كتاب الأمصار ص٢٢٠. أما ابن الفقيه فيقول ان خراج البصرة ٧٥ مليون درهم، (البلدان : ص ٨٥ ب (مخطوطة مشهد) .

ومن الجدير بالذكر ان « يوسف بن عمر يحمل منه (العراق) في كل سنة ستين الف الف الى سبعين الف الف، ويحتسب بعطاء من قبلهمن اهل الشام ستة عشر الف الف وفي نفقة البريد اربعة آلاف الف درهم وفي الطوارق ! الفيالف ويبقى في بيوت الاحداث والعوائقالف عشرة آلاف الف درهم». الماوردي : الاحكام السلطانية ص ١٦٧ .

الفصل السابع

(١) مستوى المعيشة

الأسعار

لكي ندرك الأهمية الاجتماعية للنظام المالي عامة ، والعطاء خاصة ، ينبغي علينا أن نعطي فكرة عن الأسعار السائدة وتكاليف الحياة .

لقد اتبعت الدولة ، من حيث المبدأ على الأقل ، سياسة حرية التجارة ، فلم تقيد نقل السلع بين مختلف مقاطعات الامبراطورية. ولم تحتكر تجارة أية بضاعة أو تمنع مبادلتها . ولا ريب أن هذه السياسة أتاحت لبعض الاشخاص فرصة احتكار بعض السلع [١] ، غير أن احتكاراتهم كانت في الغالب محلية مؤقتة فردية لا تدعمها امتيازات حكومية ، لذلك لم يكن لها تأثير دائمي على الأسعار

---

١ – لقد روى انه في المدينة المنورة احتكر مروان بن الحكم النوى (البلاذري : انساب الاشراف ج ٥ ص ٢٩ . الديار بكري : تاريخ الخميس ج ٢ ص ٢٩٩ . واحتكر سعيد بن المسيب النوى والخبط والبزر (ابو داؤود : السنن ، كتاب البيوع ، باب النهي عن الحكرة) .

أو شامل لكافة أنحاء الامبراطورية . والحق أن الناس كانوا ينظرون لمثل هذه الاحتكارات الفردية بشيء من النفور ، كما يتجلى ذلك من الأحاديث الكثيرة المروية عن الرسول في ذم الاحتكارات [١] ، والتي يمكن اعتبارها أيضاً صدى لموقف المسلمين تجاه الاحتكار .

كما انه يبدو أن الدولة لم تفرض على السلع تسعيرة رسمية مباشرة . وتروى عن الرسول أحاديث تشير الى أنه رفض فرض تسعيرة اجبارية للمواد الغذائية الضرورية في فترة هدد فيها الغلاء المدينة المنورة وفقراءها [٢] . ولا شك أن تأكيد الرواة على ذكر هذه الأحاديث يوضح موقف الحكومة تجاه التسعيرة الاجبارية .

إلا أنه كان من شأن بعض التدابير التي اتخذتها الدولة أن تؤثر في تحديد الأسعار بطريقة غير مباشرة ، فقد كانت مثلاً تجبي ضرائبها من الزراع بالنقد والعين ؛ أي انها كانت تأخذ مع النقود منتوجات عينية ، وبذلك تخفف عن الفلاحين بعض الأعباء فلا يضطرون الى بيعها بأسعار رخيصة كيما يحصلون على نقود لتسديد الضرائب ؛ ولما كانت ضرائب الدولة ثابتة فقد كان هذا يؤدي الى ثبات الأسعار بعض الشيء . ثم أن الدولة كانت تدفع الى المقاتلة وعيالاتهم مقداراً معيناً ثابتاً من العطاء كان من شأنه أن يحدد القوة الشرائية لهؤلاء المقاتلة العرب المستهلكين . يضاف الى ذلك أنها كانت توزع عليهم مجاناً القمح (وربما بعض المواد الغذائية الأخرى) مما ضيق مجال التلاعب في أسعار هذه المواد الضرورية للمعيشة والتي كانت أهم منتوجات الشرق الأوسط . والواقع اننا لا نسمع

---

١ – عن هذه الأحاديث ومواضعها من كتب الصحاح راجع فنسنك : الفهرس المفصل لألفاظ الحديث النبوي مادة (حكر). وانظر ايضاً البخاري: التاريخ ج١ قسم ٢ ص ٢٢٢. السمهودي : وفاء الوفا ج ١ ص ٥٤٦ .

٢ – راجع عن هذه الأحاديث فنسك : المذكور سابقاً مادة (سعر) ،راجع ايضاً ابو يوسف : الخراج ص ٢٨ .

بحدوث تغييرات كبيرة في الأسعار حتى زمن عمر بن عبد العزيز [1] . على ان هذا لا يعني عدم وجود تغييرات موسمية أو محلية مؤقتة في الأسعار .

أما البضائع الكمالية فالراجح انه حدثت فيها تغييرات خطيرة في أوائل العهد حين كان المسلمون يغنمون من الجيش الساساني المندحر ، والمدن المفتوحة عنوة ، أموالاً كبيرة يبيعونها في البصرة والأمصار الأخرى غالباً بأسعار رخيصة ؛ غير أن هذه الاحوال الاستثنائية لم تدم طويلاً ، بل سرعان ما استقرت الأحوال ، وأخذت التجارة المنتظمة تسود والأسعار تستقر ، وقد ظل الأمر كذلك حتى موت يزيد عندما قطعت ثورة الخوارج التجارة وأدت الى ارتفاع الأسعار .

لقد كانت الدولة توزع مجاناً على العرب بعض المواد الضرورية كالمنتوجات الزراعية واراضي السكنى ، والتجهيزات العسكرية ؛ مما أدى الى ان لا يكون لهذه المواد دور خطير في الحياة الاقتصادية في الأمصار ، كما كانت من اسباب ندرة الاخبار عن اسعارها . فالحنطة وهي المادة الرئيسية في الشرق الاوسط ، لم ترد اسعارها إلا في خبرين يذكر انهما في حالات غلاء شاذة ، احدهما ما ذكره الواقدي من ان الحنطة ارتفعت اسعارها عند حصار الحجاج لمكة (سنة ٧٠ هـ) حتى بلغ سعر المد درهمين [2] ؛ والآخر ما رواه ابن عياش عن سعر الحنطة في العراق زمن خالد بن عبد الله القسري (حوالي سنة ١٢٣ هـ) حيث بلغت الكليجة درهماً بنتيجة تلاعب الخليفة هشام في السوق [3] . غير انه يمكن اعطاء صورة تقريبية لاسعار الحنطة من ذكر سعرها في مصر في

---

١ – أبو يوسف : الخراج ص ٧٦ .

٢ – أنساب الاشراف : ص ٣٤ (طبع اهلورت) ويذكر ايضاً في ص ٤٦ ان الدجاجة بيعت بعشرة دراهم ومد الذرة بعشرين درهماً .

٣ – طبري II : ص ١٦٥٨ .

القرن الاول الهجري ، وفي اوائل العهد العباسي في نهاية القرن الثاني الهجري حيث تتوفر لدينا المعلومات ؛ فأما عن مصر فان اوراق البردى المعروفة بمجموعة افروديتي التي ترجمها ونشرها ادريس بيل ، تظهر بأن سعر الحنطة كان ٦٩٦ م (٧٨ هـ) ديناراً لكل عشرين اردباً وفي سنة ٧٠٦ - ٧ (٨٧-٨٨ هـ) ديناراً لكل اثني عشر اردباً ، وفي السنة التالية صار سعرها ديناراً لكل ثلاثة عشر اردباً وفي السنة التي تلتها صار سعرها ديناراً لكل عشرة ارادب [١].

وأما سعرها في العصر العباسي الاول فان الازدي يروي [٢] انه كان في الموصل زمن الرشيد يبلغ ٣٠ درهماً للجريب وسعر الشعير ٢٠ درهماً [٣] ، كما اننا يمكننا أن نستنتج مما رواه قدامة بن جعفر ان سعر الحنطة كان في عهد المأمون ببغداد ٣٥ درهماً للجريب ، وان سعر الشعير كان ثلثي سعر الحنطة ، وهذا السعر يقارب معدل سعر الحنطة في الامبراطورية البيزنطية طيلة العصور الوسطى [٤] .

اما الزيت فكان سعر القسط منه يساوي تسعة دراهم في الجزيرة زمن معاوية [٥] .

اما اسعار الحيوانات فيمكن استنتاجها من الدية التي حددها عمر بألف دينار او اثني عشر الف درهم او مائة من الابل او مائتين من البقر او الفين من الشاة [٦].

---

١ - Aphrodito Papyri vol. I V p. xxxviii
وجدير بالملاحظة أنه يذكر ان سعر التمر اثني عشر اردباً بدينار ، والبصل عشرة ارادب بدينار والخضرات ستمائة ربطة بدينار .

٢ - الازدي :تاريخ الموصل ج ٢ ص ٢٣٨ (مخطوطة المتحف البريطاني).

٣ - انظر تعليق دى غويه على ترجمة كتاب الخراج لقدامة بن جعفر ص ٨٠ .

٤ - Andreades: Le Pouvoire de Monnaei . Byzantium 1921

٥ - قدامة بن جعفر : كتاب الخراج ص ١٠٣ أ (مخطوطة باريس) .

٦ - أبو يوسف : الخراج ص ٩٢ ، حنبل :ج ٥ ص ٣٢٧ ،أبو حنيفة : المساند ج ٣ ص ١٧٩ ، الطبري : التفسير ج ٥ ص ١٢٣ - ٤ .

ومعنى هذا ان سعر البعير كان ١٢٠ درهماً ، والبقرة ٦٠ درهماً ، والشاة ستة دراهم .

اما كتب الفقه والحديث فتورد في كلامها عن الزكاة ما نستنتج منه ان سعر الشاة كان عشرة دراهم : إذ يروون انه « من بلغت صدقته جذعة ،وليست عنده جذعة ، وعنده حقة فانها تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسرتا او عشرين درهماً ومتى بلغت صدقته حقة وليس عنده إلا جذعة ، فانها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهماً او شاتين، ومن بلغت صدقته حقة وليست عنده، وعنده ابنة لبون ، فانها تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسرتا له او عشرين درهماً ، ومن بلغت صدقته بنت لبون ، وليست عنده إلا حقة ، فانها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهماً ، ومن بلغت صدقته بنت لبون وليست عنده ، وعنده بنت مخاض فانها تقبل منه ويجعل معها شاتين ان استيسرتا له، او عشرين درهماً ، ومن بلغت صدقته ابنة مخاض وليست عنده وعنده ابن لبون ذكر فانه يقبل منه ، وليس معه كل شيء »[١] .

ولا ريب ان اسعار الحيوانات تختلف باختلاف اعمارهاوتكوينها وتدريبها. ويمكننا ان نستنتج من النص السالف الذكر ان الابل يزداد سعرها عشرين درهماً كلما زاد عمرها سنة . فاذا افترضنا ان معدل سعر بنت المخاض مائة وعشرين درهماً فان سعر بنت اللبون يكون مائة درهم ، وسعر الحقة ثمانين درهماً ، وسعر الجذعة ستين درهماً .

وينبغي أن نؤكد ان الارقام المذكورة اعلاه تمثل معدل الاسعار ، فالجمل

١ -سلام : ٣٧١ - ٢ ، ام : ج ٢ ص ٣ - ٧ ، المدونة : ج١ ص ٢٦٤ ، السرخسي : ج ٢ ص ١٥٥ . وجدير بالملاحظة ان دابة الغنم في مصر سعرها آنذاك نصف دينار ، والدجاج ١ - ٢٠ من الدينار (I. Bell, op. cit.)

الجيد اغلى من هذا »، وسعر الجمل الرديء ارخص . والحق انه قد رويت لنا اخبار عن بعير بيع بأربعمائة درهم [1] ؛ ونجيب بيع بستين ديناراً [2] .

اما الخيل فلما كانت ضريبة الزكاة عليها عشرة دراهم [3] ، وهي تعادل واحداً من اربعين من سعرها الاصلي ، لذلك يمكن اعتبار معدل سعرها ٤٠٠ درهم ؛ ولا شك ان الخيول الاصيلة كانت اسعارها اعلى من هذا بكثير ؛ فقد روي ان فرساً بيعت بمائة دينار [4] (١٢٠٠ درهم) واخرى بعشرين الف درهم [5] .

أما العبيد العاديون فيمكن استنتاج اسعارهم في الجزيرة العربية من الغرامة التي فرضها الرسول على اسقاط الجنين [6] ، والفدية التي حددها عمر لتحرير المسترقين من العرب [7] . وقد حددتا بأربعمائة درهم ، مما يدل على أن هذا هو معدل سعر العبد آنذاك. على أن هناك اشارات غير قليلة الى عبيد بلغت اسعارهم في المدينة ٨٠٠ درهم آنذاك [8] . ولا ريب أن اسعار العبيد تختلف باختلاف اصلهم وجنسهم وسنهم وتربيتهم ومدى العرض والطلب عليهم . وقد نقل الاغاني نصاً يبين إختلاف اسعار العبيد باختلاف مواهبهم ، فهو يقول إن

---

١ — موطأ : ج ٢ ص ١٢٥ .

٢ — سعد : ج ٥ ص ٢٦٣ .

٣ — أبو يوسف: الآثار ص٨٧ ، الشيباني : الآثار ص ٤٢ ، سلام : ص ٤٦٥ ، سعد : ج ٥ ص ٢٧٧ .

٤ — أغاني : ج ٣ ص ٣٤٥ ،

٥ — سعد : ج ٦ ص ٢١ .

٦ — مدونة : ج ٤ ص ٤٨٤ ، سعد : ٥ ص ٢٦٣ .

٧ — سلام : ص ١٣٤ ، فتوح: ص ١٠٤ ، ويروي ابن سعد ان أبا بكر اشترى بلالاً بخمسة اواق (سعد: ج ٣ قسم ١ ص ١٦٥—٦) وثمن زيد بن حارثة ٤٠٠ درهم (ص ٢٧)

٨ — مدونة : ج ٣ ص ٣٢٧ ، ٣٣٦ ، الشيباني : الحجج ص ٢٥٤ ، ابو حنيفة : مسانيد ج ٢ ص ١٤. انظر ايضاً سعد : ج ٣ قسم ١ص ١٦٥—٦.

الشاعر نصيباً ، وكان عبداً نوبياً ، أدخل على عبد العزيز بن مروان « فدعا المقومين فقال : قوموا غلاماً أسود ليس به عيب ، قالوا مائة دينار . قال انه راع للابل يبصرها ويحسن القيام عليها ، قالوا حينئذ مائتا دينار . قال : انه يبري القسي ويثقفها ويرمي النبل ويريشها ، قالوا أربعمائة دينار. قال: إنه راوية للشعر بصير به ، قالوا ستمائة دينار ، قال : إنه شاعر لا يلحق حذقاً ، قالوا : الف دينار . قال :ادفعوها اليه » [1] . وقد بيع عكرمة مولى ابن عباس بأربعة آلاف دينار [2] ، وبيع عبد لعبد الله بن جعفر بعشرة آلاف درهم [3] ، اما سلامة فقد اشتراها الوليد الثاني بعشرين ألف درهم [4] ، وحبابة بألف دينار [5] ، وبيع عبد في أوائل العهد الاموي بألف وأربعمائة درهم [6] .

ومع ان الفتوحات الاسلامية قد أدت الى ازدياد العبيد المأخوذين من أسرى الحروب ، غير أنه ليس هناك دليل على أن أسعارهم انخفضت بازدياد عددهم ، ولعل هذا يرجع الى ان هذه الفتوحات رافقها رخاء اقتصادي وازدياد الطلب على العبيد لاستخدامهم للخدمة في البيوت أو في الزراعة والصناعة والتجارة . والواقع ان العبيد لعبوا دوراً كبيراً في الحياة الاقتصادية في صدر العصر الاسلامي كما سنبينه فيما بعد ، ويكفي أن نقول هنا إن مهارة بعض العبيد ونشاطهم وما كانوا يجنون لأسيادهم من ارباح قد ادى الى ارتفاع اسعارهم ارتفاعاً

---

١ — الاغاني: ج ١ ص ٣٣٣ — ٣٣٤ .

٢ — سعد : ٥ ص ٢١٢ .

٣ — مسلم: الصحيح ج ١ ص ٤٤٠ ، البخاري : كتاب العتق وفضله، الباب الاول.

٤ — اغاني: ج ٨ ص ٣٤٢ .

٥ — اغاني: ج ١٣ ص ١٤٩ . ويذكر المدائني ان قيمتها ٤٠٠٠ دينار (طبري II : ١٤٦٤ — ٥) .

٦ — وكيع : اخبار القضاة ج ٢ ص ٢٧٢.

كبيراً ، كما يتبين من المبالغ الطائلة التي كانوا يدفعونها في مكاتباتهم للحصول على حرياتهم .

وقد ذكر ابن حبيب السكري اسماء عدد من هؤلاء العبيد وما دفعوه في المكاتبات ؛ ففي الكوفة مثلاً ذكر اسماء ثلاثة كوتب كل منهم على سبعين ألف درهم للحصول على حريته ، وستة آخرين كوتب كل منهم على خمسين الف درهم ، واثنين كوتب كل منهما على اربعين الف درهم ، وخمسة كوتب كل منهم على ثلاثين الف درهم ، وعبدين دفع كل منهما عشرين الف درهم مكاتبة للحصول على حريته . أما في البصرة فقد ذكر اسم عبدين دفع كل منهما مائة الف درهم مكاتبة ، وثلاثة آخرين دفع كل منهم خمسين الف درهم ، وعبد آخر دفع اربعين الف درهم مكاتبة للحصول على حريته ، وذكر ايضاً عبداً آخر دفع ثلاثين الف درهم لمكاتبته [١] . ولدينا من الحجاز اخبار عن أبي سعيد المقبري وافلح وعبد يملكه عبد الله بن عمرو الذين كوتب كل منهم على اربعين الف درهم [٢] . وابن سيرين الذي كوتب على عشرين الف درهم [٣] .

ولا شك ان هذه المبالغ الكبيرة للمكاتبات لا تدل على الأسعار الأصلية للعبيد عند شرائهم ، إذ أن القوانين الاسلامية اباحت للأسياد ان يفرضوا ما يشاؤون من المبالغ على عبيدهم في المكاتبة بصرف النظر عن اسعارهم الأصلية او الحالة الاقتصادية أو قدرة هؤلاء العبيد على الدفع . وكثيراً ما كان هؤلاء العبيد يضطرون الى استجداء الناس للحصول على مبالغ المكاتبة [٤] .

---

١ — محمد بن حبيب: المحبر ص ٣٤٠—٨ .

٢ — سعد : ج ٥ ص ٦١ — ٢ ، الطبري : التفسير ج ١٨ ص ٨٩ — ٩١ ، أم: ج ٦ ص ٣٦٤ ، ٤٠٤ ، مدونة ج ٧ ص ٨٢ .

٣ — الاصابة : ج ٢ ص ١١٨ .

٤ — الطبري : التفسير ج ١٠ ص١٠٠ .انظر ايضاً حنبل: ج ٢ ص٢٥١.

ثم انه من المحتمل ان الارقام العاليـــة المذكورة آنفاً للمكاتبات هي ارقام شاذة ، وان أغلبية المكاتبين لم يكونوا ليدفعوا مثل هـــذه المبالغ الضخمة .

أما الالبسة والمنسوجات فكانت اسعارها تختلف اختلافاً كبيراً تبعاً للمواد المصنوعة منها والمهارة الفنية في صنعها وتطريزها ؛ فسعر القميص العـادي من القطن في زمن علي بن ابي طالب كان يتراوح بـين ٣ — ٤ دراهم [١] وثمن درع عائشة خمسة دراهم [٢] ،وقـدّرثمن قميص لحسن البصري بستة دراهم [٣] ، وقميص عمر بن عبد العزيز بأربعة عشر درهمـاً [٤] ، والكرباسة الرازية التي تكفي رداءاً وعمامة كانت قيمتها ١٥ درهماً [٥] ، وكلها ولا ريب مصنوعة من منسوجات اعتيادية رخيصة .

أما الالبسة المترفة وخاصة المصنوعـة من الخز والحرير فقد كانت اسعارها اغلى من ذلك بكثير ، فالطيلسان الكردي [٦] والبرد اليماني [٧] كان يساوي كل منهما مائة درهم ، وكساء الخز قيمته اربعمائة [٨] او خمسمائة درهم [٩] ، وان

---

١ — سعد : ج ٣ قسم ١ ص ١٨ ، الاصبهاني : حلية الأولياء ج ٢ ص ١١٣ ، البلاذري : أنساب الاشراف ص ٤٣٨ أ (مخطوطة باريس).

٢ — البخاري : كتاب الهبات، الباب ٣٤ .

٣ — ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٥١ .

٤ — سعد : ج ٣ ص ٩٢ ، المسعودي : مروج الذهب ج٥ ص ٤٢٤ .

٥ — سعد : ج ٧ قسم ١ ص ٨٢ .

٦ — سعد : ج ٤ قسم ١ ص ١٢١ .

٧ — سعد : ج ٣ قسم ١ ص ٣٩ .

٨ — اغاني : ج ٣ ص ٢٥ سعد : ج ٥ ص ٢٤٦ معارف : ص ٢٠١ .

٩ — سعد :ج ٥ ص ٩٢ ، ج ٤ قسم ١ ص ١٢٧.

كانت قد رويت لنا اخبار عن أكسية بلغت اسعارها سبعمائة [1]، وثمان مائة [2] والف [3]، وعن رداء عدني بلغت قيمته الفي درهم[4].

---

١ — سعد : ج ٥ ص ٥٠ ، ١٦١ .

٢ — سعد : ج ٣ قسم ١ ص ٤٠ .

٣ — ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٨ (وهو يذكر سعرها الف دينار والراجح انها الف درهم) .

٤ — اغاني : ج ١٧ ص ٨٩ .

الفصل الثامن

(٢) مستوى المعيشة
تكاليف الحياة

لقد كانت البصرة تعتبر بلداً رخيص السعر نسبياً [١] ، ولعل هذا يرجع الى عدة عوامل منها خصوبة التربة وسهولة الارواء بالمد والجزر ، ومنها وقوعها قرب البحر على ممر الطرق التجارية من الهند والشرق الأقصى وبلاد العرب وخوزستان . وقد ساعد هذا الموقع الجغرافي على بقاء البصرة مركزاً تجارياً مزدهراً حتى بعد انشاء بغداد .

يعرّف فقهاء العراق الفقير الذي يستحق الصدقة بأنه من كان دخله مائتي درهم في السنة [٢] ، ومعنى هذا ان الحد الأدنى لتكاليف الحياة هو مائتي

---

١ — الجاحظ : كتاب الأمصار ص ٢١٩ (مخطوطة المتحف البريطاني)، ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ١ ص ٢٢١ .

٢ — سلام : ص ٥٥٨ ، الخصاف : احكام الوقف ص ٦٠ ، قدامة بن جعفر : كتاب الخراج ص ١٠٧ أ (مخطوطة باريس) ، السرخسي : ج ٣ ص ١٣ — ١٤. ولا يدخل في ضمن ذلك أجرة البيت والخادم، مدونة : ج ١ ص ٢٥٥.

اما الفقهاء الحجازيون فيؤكدون ان الفقير هو من كان دخله أقل من ٥٠ درهماً انظر —

درهم . ويلاحظ ان هذا المقدار يعادل الحد الأدنى من العطاء الذي كان يأخذه معظم الناس [1] . وجدير بالذكر ان هذا المقدار لا يشمل الدار والخادم .

لقد ذكرنا من قبل ان الحد الأدنى الذي تأخـــذه غالبية أهل العطاء هو مائتا درهم ؛ وهو في الحقيقة أقل من دخلهم السنوي نظراً لمـا كانوا يحصلون عليه من المعاون والارزاق لسد حاجاتهم ، وما يصيبهم من الغنائم التي يظفرون بها في المعارك ، هذا فضلاً عما تأخذه نساؤهم واطفالهم من الأعطيات والارزاق والكسوة . كما أن العطاء لم يكن مقداره كبيراً ، فـلا يستطيع المرء أن يحصل به إلا على الضروري من الحاجيات ، نظراً لارتفـــاع الاسعار ، كما تحدثنا من قبل ؛ هذا فضلاً عن تقليد العرب واقتباسهم لحضارات وأساليب حياة من صار تحت حكمهم من الشعوب ممن كانوا ذوي مستوى مرتفع نسبياً في الحضارة المادية ، حتى لقد روي عن علي بن أبي طالب أنه قال : « مـا دون أربعة آلاف درهم نفقة ، وما فوقها كنز » [2] .

غير إنه حري بنا أن نتذكر في هـذا الصدد أن العرب الذين استوطنوا البصرة في أوائل العهد كان أغلبهم من البدو ، ومستوى حضارتهم المادية غـير مرتفع وكان اهتمامهم منصباً على الآداب وفنون الفكر والشعر ، بالدرجة الأولى ، كما أنهم كانوا رجال سياسة يميلون الى إشغـال أوقات فراغهم في التحدث عن السياسة أو الشعر في المساجد او الساحات العامة ، وخاصة في المربد ، حيث كانت تقوم الحلقات ، ولكل فرد أن يحضر أية حلقة شاء ، ويساهم فيما يدور فيها من أحاديث ومجادلات . والواقع أن هـذه الحلقات كانت كالنوادي التي

=السرخسي : ج ٣ ص ١٤ . انظر ايضاً ابو داؤود : كتاب الزكاة باب من يعطي من الصدقة وحد الغنى .

١ – انظر ص ١٥٣ – ١٥٤ ، ١٥٦ .

٢ – ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ١ ص ٢٤٥ .

تجمعهم ، والمدارس التي يتلقون فيهـا تربيتهم ، كما كانت ساحات الأغورا للاغريق .

ليست لدينـــا تفاصيل عن وصف المساكن والأبنية ، ولكن الراجح أنها كانت رخيصة ، بسيطة الكلفـــة ، نظراً لأن الدولة كانت توزع الاراضي والخطط على السكان بالمجان ، كما أن البلاد ذات مناخ دافىء وامطار قليلة ، فلا تستلزم أبنية محكمة قوية، بل يكفي أن تشاد من الطين واللبن أو الطابوق ، وهي مواد وافرة رخيصة. والواقع أن المسجد الجامع ودار الامارة ظلا مبنيين بالطين واللبن حتى زمن سليمان بن عبد الملك حين بنيتا بالآجر والجص [١] . ولا ريب أن كثيراً من السكان كانوا في البداية يقيمون في الاخصاص وبيوت الشعر والقصب قبل أن يبدأوا العمارة بالطين [٢] .

وكانت الدولة تقوم بانشاء بعض المنشآت العامة ، كالترع الكبيرة ، ودار الامارة ، ودار الرزق ، وبعض المساجد . ويقول ابن الفقيه « وبنى (زياد) سبعة مساجد فلم يضف اليه شيء منها مسجد الاساورة ومسجد بن‌عدي‌ومسجد ابن مجاشع ومسجد حدان ، وكل مسجد بالبصرة كانت رحبته مستديرة فانه من بناء زياد [٣] ، كما أن بعض المتدينين من السكان قاموا بتشييد عدد من المساجد الخاصة ، وقد رويت الينا اسماء عدد غير قليل من هذه المساجد .

ولما تقدمت الحضارة شاد بعض الأغنياء لهم قصوراً ضخمة ، كقصر عبيدالله ابن زياد الذي كلف‌حوالي مليوني درهم فيما يقال، وقصر زربى، وقصر عبدالرحمن بن سمرة ، وقصر المسيرين لعبد الرحمن بن زياد وغيرها [٤] .

---

١ — فتوح : ص ٣٤١ فما بعد .

٢ — فتوح : ص ٣٤٦ .

٣ — ابن الفقيه : مختصر كتاب البلدان ص ١٩١ .

٤ — راجع تفاصيل خطط وابنية البصرة في مقالي عن « دراسات اولية في خطط البصرة » في مجلة سومر المجلد الثامن العدد ١ ، ٢ سنة ١٩٥٢.

أما الطعام فيبدو أنه كان بسيطاً ، يتكون في الغالب من الخـــبز والسمن وبعض المخضرات ، ويروى عن ابن سيرين أنه قال : «كانوا يقولون (إن الطعام) أفضله الخبز واللحم ، واوسطه الخبز والسمن ، وادناه الخبز والتمر » . أما الحسن البصري فيقول : ان اوسط الطعام الخبز واللحم أو الخبز والسمن او الخبز واللبن » [١] . وكان الزبد والتمر في زمن الحجـــاج أحب الأطعمة ، « أما الأرز الابيض بالسمن المسلى بالسكر الطبرزد فليس من طعام أهـــل الدنيا » [٢] ، أمـــا الصحناة والبصل [٣] ، والدرمك والفالوذق فقد كان من المأكولات الفاخرة [٤] . وقد عرف العرب بعـــد استيطانهم البصرة خـبز الحواري [٥] ، وهو المصنوع من لباب الدقيـــق واجوده واخلصه [٦] . كما روي عن أنس بن مالك أنه قال : « مـــا علمت النبي (ص) أكل على سكرجة قط ولا خبز له مرقق قط ولا أكل على خوان قط » [٧] .

أما الألبسة فجدير قبل البحث فيها أن نذكر ان معظم معلوماتنا عنهـــا مستمدة من الحجاز ، وخاصة مكة والمدينة حيث تتوفر لنا عنها مادة وفـيرة

---

١ — الطبري : التفسير ج ٧ ص ١١ — ١٢. ويذكر ايضاً آراء فقهاء الامصار الاخرى ، فالحجازيون يرون ان اوسط الطعام هو الخبز والتمر ، أو السمن ، او الزيت ، او الخل . أمـا الكوفيون فيرون ان اللحم ارفع الطعام. اما الخبز والزيت او السمن او الخل فهو اوسط الطعام، (حنبل : ج ٣ ص ٢٢٦ ، ٣٧١) ويروي الاصبهاني ان الرسول قـــال « نعم الادام الخل » (اغاني ج : ٩ ص ٢٧٣).

٢ — ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٣ ص ١٩٧ .

٣ — البلاذري : انساب الاشراف ج ٥ ص ١٩٢ .

٤ — الجاحظ : كتاب البخلاء ص ٢١١ .

٥ — فتوح : ص ٣٤٢ .

٦ — ابن منظور : لسان العرب ج ٥ ص ٣٠٠ .

٧ — البخاري : كتاب الاطعمة باب الخبز المرقق والاكل على الخوان والسفرة . راجع ايضاً حنبل : ج ٣ ص ١٣٠ .

خاصة في الاحاديث النبوية واشعار القرن الأول الهجري. وأهم المنسوجات هي الكتانية كالقسية وهي ثياب مضلعة فيها بعض الحرير ؛ والقبطية وهي اقمشة بيضاء رقيقة دقيقة النسج ، والرازقية ، والشطوية التي تصنع في مصر .

كما ان هناك أنسجة كتانية رديئة كالخيش والسبنى الغليظة الخيوط [١] .

وقد اشتهرت مصر بالأنسجة الكتانية الفاخرة، ولكن منسوجاتها لم تصل العراق فيما يظهر [٢] ، ولعل ذلك بسبب الحروب المتواصلة بين الفرس والروم مما عرقل التجارة . ويقال ان اول من لبس الكتان هو زياد بن أبيه [٣].

وتردد المصادر ، وخاصة الحجازية منها ، ذكر أنواع اخرى من الألبسة كالبرود اليمانية ، والحلل النجرانية ، والتزيدية ، والمعافرية ، والعدنية ، والسحولية وهي كما يدل اسمها من مصنوعات اليمن ، وقلما تذكر في العراق ، كما يتردد ذكر الثياب الظهرانية ، والصحارية ، والقطرية وهي برود حمراء لها اعلام فيها بعض الخشونة ، وقد روي عن استعمالها في البصرة وخاصة في العهود الأولى [٤] . ومن المحتمل ان هذه المنسوجات كانت تصنع من القطن . غير ان

---

١ — لقد افدت كثيراً من المعلومات التي اوردتها عن الملابس في كتب فقه اللغة وخاصة المخصص لابن سيده ، ولسان العرب لابن منظور ، اما عن ورودها في الاحاديث فرجعت الى الفهرس المفصل لألفاظ الحديث النبوي الذي وضع باشراف فنسنك.

٢ — لقد كان الكتان يزرع في العراق منذ أزمنة قديمة راجع :

Lutz : Textiles and Costumes among The People of The Middle East p. 18 ff.

وراجع ايضاً الفصل الذي كتبه Heichelheim في كتاب :

Economic Survey of Rome Vol. iv pp. 191-2.

وقد ذكر الكتان في العراق في اخبار القرن الأول الهجري (راجع سعد : ج ٣ قسم ١ ص ١٦ ، الخصاف : أدب القضاة ص ١٤٩ ب (مخطوطة مكتبة دائرة الهند) وانظر مقالي « مراكز الانسجة في القرن الاول » مجلة الابحاث .

٣ — الثعالبي : لطائف المعارف ص ١٢ ، ابن رستة : الاعلاق النفيسة ص ١٩٢.

٤ — انظر فصل التجارة .

المنسوجات القطنية الرقيقة كالمروي والهروي والقوهي والسابري كانت ترد من المشرق.

أما الاقمشة الصوفية فقد عرفت منها السيجان العراقية، وهي اقمشة صوفية غليظة تكون عادة خضراء اللون وأحياناً سوداء؛ كما عرف البت وهو كساء صوفي غليظ النسج. واشتهرت كذلك الطيالسة الكردية المعروفة بمتانتها.

أما المنسوجات الحريرية من خز وقز فكانت اغلبها تستورد من المشرق.

وقد تردد من انواع الالبسة ذكر الثياب [١]، وتطلق احياناً على الملبوسات عامة، فقد جاء في حديث نبوي «... فان كان الثوب قصيراً فليتزر به» [٢]. كما جاء في حديث آخر «لا يشتمل أحدكم في الصلاة اشتمال اليهود ليتوشح، من كان له ثوبان فليأتزر وليرتد، ومن لم يكن له ثوبان فليأتزر ثم ليصل» [٣]. واورد أبو الفرج الاصبهاني نصاً يدل على أن الثوب رداء وازار [٤].

ومن الألبسة ايضاً الحلل [٥]. وتتكون الحلة من رداء وقميص، وعمامة وازار أي كسوة كاملة [٦]؛ وقد ورد في الاحاديث النبوية ذكر لحلل من الاستبرق والحبرة والرفرف والسندس، وحلل يمانية ونجرانية [٧]؛ وصالح النبي أهل نجران على الفي حلة [٨].

---

١ – سعد: ج ٥ ص ١٠٣، ٢٣٧، ٢٤٧. اغاني: ج ٢ ص ٢١٠، ج ٣ ص ٣٢٣، ج ٩ ص ٢٤٤.

٢ – موطأ: الجماعة ص ٣٤.

٣ – حنبل: ج ٢ ص ١٤٨.

٤ – الأغاني: ج ٢ ص ٢١٠. راجع عن الملبوسات ايضاً فنسنك: الفهرس المفصل لألفاظ الحديث النبوي.

٥ – ابن هشام: سيرة النبي محمد ج ٢ ص ٣٢. سعد: ج ٤ ص ١٠٧. اغاني: ج ٣ ص ٣٠٨، ج ٤ ص ١٠٧: ج ٨ ص ٢٥٩.

٦ – راجع ابن منظور: لسان العرب ج ١٣ ص ١٨٣.

٧ – راجع عن الاحاديث التي وردت فيه كلمة الحلة، ومواضعها من كتب السنة فنسنك المذكور اعلاه مادة حلة.

٨ – ابو يوسف: الخراج ص ٤١.

ويتردد ايضاً ذكر القمصان [1] ، والأكسية [2] ، والدروع [3] ، والبرد [4] ، والمطارف [5] ، والبرانس [6] ، والأزر [7] ، والملاحف [8] ، والطيالسة [9] ، والمقطعات [10] ، والمستقات [11] ، والخمائص [12] ،والريط ،

---

١ – سعد: ج ٤ قسم ١ ص ١٢٨ ، ج ٥ ص ١٠٣ ، ١٤١ ، ١٤٦ ج٦ ص٦٨ ، ٢٣٧ ، ٢٩٨ أغاني : ج ١٩ ص ٤٠ . البلاذري : انساب الاشراف ج ٥ ص ٨ .

٢ – سعد : ج ٥ ص ١٣٤ ، ١٦١ ، ٢٩٨ . ويقول الجاحظ ان الاكسية كلها من الصوف (الحيوان : ج ٥ ص ١٤٢) .

٣ – سعد : ج ٦ ص ١٧٦ . أغاني : ج ٢ ص ١٣٦. المبرد : الكامل ص ٦٠٣.راجع فنسنك المذكور سابقاً مادة درع .

٤ – سعد : ج ٣ قسم ١ ص ٣٩ ، ج ٤ قسم ١ ص ١٢٩ ، ج ٥ ص ١٣٤ ، ج ٦ ص ١٧٧ ، اغاني : ج ٨ ص ٢٥٨ ، ٢٦٦ راجع ايضاً ديوان الهذليين : ج ١ ص ١٠ .

٥ – سعد : ج٣ قسم ١ ص ٤٠ ، ج ٤ قسم ١ ص ١٢٧ ، ج ٥ ص ٨٤ ، ٢٣٦ ، ج ٦ ص ٩٦ ، ٧٦ . اغاني : ج ١٩ ص ٥١ . ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٨ .

٦ – عيون الاخبار : ج ١ ص ٢٩٧ . سعد : ج ٤ قسم ٢ ص ٣٦ ، ج ٥ ص ١٠٢ ، ج ٦ ص ٤٩ ، ٥١ ، ٦٢ ، ٨٣ ، ١٤٦ ، ١٨٦. اغاني : ج ١ ص ٢٩٧ ، ج ٨ ص ٢٢٦ ، ويلاحظ أنها كانت شائعة في الكوفة .

٧ – سعد : ج ٣ ص ٢٣٧ ، ج ٤ قسم ١ ص ١٢٩ ، ج٥ ص ١٤٦ ، ج٦ ص٦٨ ، ١٧٦ . اغاني : ج ١ ص ٤٠٨ ، ج ٢ ص ٢١٠ ، ج ٦ ص ٧٩ . ابو نعيم الاصبهاني : حلية الاولياء ج ١ ص ٦٠ . حنبل : ج ٥ ص ٢٦٤ .

٨ – سعد : ج ٥ ص ١٣٤ ، ١٦١ ج ٦ ص ١٧٦ ، ١٩٦ ، ١٩٩ ج ٨ ص ١٥١ . اغاني : ج ٨ ص ٢٧٨ .

٩ – سعد : ج ٤ قسم ١ ص ١٢١ ، ج ٥ ص ١٠٣ ، ١٣٤ ، ١٦١ ، ٢١٦ ، ٢٣٧ ، ٢٩٨ ، ج٦ ص ٤١ ، ٧٢ ، ١٨٧ ، ١٩٦ ، ج٨ ص ١٥١ . ويقول ابن رستة ،ان اول من لبس طيلساناً بالمدينة جبير بن (مطعم الاعلاق النفيسة : ص ١٩٢).

١٠ – اغاني : ج ١ ص ٣٣٨ . لسان العرب : ج ١٠ ص ١٥٥ – ٦ .

١١ – سعد: ج ٦ ص ١٩٦ .

١٢ – فنسنك المذكور سالفاً مادة خميصة .

والجبـاب [١] . كما كانت النساء وخاصـــة الحرائر يستعملن الخمر [٢] . وقد كتب عمر بن عبد العزيز الى ولاته « ان لا تلبس أمة خماراً ولا يتشبهن بالحرائر » [٣] . ولم يبق من الالبسة نماذج أو تصاوير تمكننا من معرفة شكلها بالضبط .

أما ألبسة الرأس فالغالب أنهـا كانت من العمائم ، وهي تختلف باختلاف الأقمشة المصنوعة منها ، أو ألوانهـا ، أو طرق لبسها ، فهي تصنع من أقمشة قطن أو خز ، وقد تكون سوداء [٤] ، أو بيضاء [٥] ، أو حمراء [٦] ، أو صفراء [٧] ، أو معلمة [٨] . وقـد يعتجر بها [٩] ، أو ترخى شبراً أو اكثر من خلفها [١٠] .

أما القلانس فاغلبها من الخز [١١] ، إلا أن بعضها يصنع من جلود الثعالب [١٢] .

---

١ — سعد : ١ ج ٥ ص ١٣٤ ، ١٤١ ، ١٤٦ ، ١٦١ . اغاني : ج ٨ ص ١٥ ، ج ١٠ ص ١٥ ، ج ١٩ ص ٥١ .

٢ — سعد : ج ٨ ص ١٥١ ، ٣٥٩ ، ٣٦١ .

٣ — سعد : ج ٥ ص ١٨١ .

٤ — سعد : ج ٥ ص ٨٤ ، ١٠٢ ج ٦ ص ٤٩ ، ٨٣ . ابو داود : كتاب اللباس ص ٦٠ .

٥ — سعد : ج ٥ ص ١٤٣ ، ١٤٦ ، ١٥١ ، ١٦١ ، ج ٦ ص ١٧٦ ، ١٨٦ .

٦ — سعد : ج ٦ ص ١٧٦ ، .

٧ — الثعالبي : فقه اللغة ص ٢٤٢ .

٨ — سعد : ج ٥ ص ١٠٢ .

٩ — سعد : ج ٦ ص ١٧٦ .

١٠ — سعد : ج ٥ ص ٨٤ ، ١٠٢ ، ١٤٣ ، ١٦١ ، ٢٣٧ ، ج ٦ ص ٤٩ ، ٩٦ ، ١٨٢ ، ١٩٧ ، ١٩٨ .

١١ — سعد : ج ٥ ص ١٤٠ ، ١٤١ ، ١٤٢ ، ج ٦ ص ١٧٦ .

١٢ — سعد : ج ٦ ص ١٩٦ ، ٢١٠ .

وتختلف ألوانها ، فمنها الخضراء [1] ، والبيضاء [2] ، والمسمطة [3] والموشاة [4]. هي تلبس عادة مع العمامة [5] . ولا نعلم متى بدىء بلبسها بالضبط ، ولكن اخبار العصر العباسي تذكر أن أبا جعفر المنصور أمر بتعميم لبسها [6] ، وانه كان للقراء قلانس خاصة تتميز عن قلانس التجار السوداء الطويلة [7] ، كما كان للفقهاء قلانس خاصة يتميزون بها [8] .

أما الألوان التي يتردد ذكرها فهي الاحمر والاصفر والاغبر والادكن والاخضر والاسود والابيض .

فأما اللون الاحمر فقد كان من الالوان المحببة للارستقراطية خاصة ، وفي اخبار القرن الاول الهجري اشارات كثير للثياب المصبوغة بهذا اللون مما حداني الى عدم ذكر مصادرها خشية الاملال . والمعروف عند العرب أن الحمرة هي ثياب الشهرة [9] .

والاصباغ الحمراء قد تكون ارجوانية ، وتصبغ بها غالباً ثياب الزينة والقطيفة والسروج ؛ وقد تكون قرمزية ، وهو اللون الاحمر القاني ، وتصبغ بها عادة الانسجة المصنوعة من المنتوجات الحيوانية كالحرير والصوف .

---

١ – سعد : ج ٥ ص ١٤٠ ، ١٤٢ ، ج ٦ ص ١٧٦ .
٢ – سعد : ج ٥ ص ١٤٢ ، ١٤٦ ، ١٥٠ ، ١٦١ .
٣ – سعد: ج ٥ ص ١٥٢ .
٤ – اغاني: ج ٧ ص ٩١ .
٥ – سعد : ج ٥ ص ١٠٢ ، ١٤٦ ، ١٥٠ .
٦ – اغاني : ج ١٠ ص ٢٣٦ .
٧ – سعد : ج ٦ ص ٢٥٥ .
٨ – اغاني : ج٣ ص ٣٠٣ ، ج ٤ ص ٢٩١ ، ج ١٠ ص ٢٣٦ .
٩ – الطبري : التفسير ج ٢٥ ص ٣٨ ، وانظر عن الالبسة مقالي « الألبسة العربية في القرن الاول الهجري » مجلة المجمع العلمي العراقي .

ومما يقرب الى الحمرة العصفر ولونه بهرماني أي احمر خفيف ، وأصله صبغة تستخرج من نبات بري يدعى الرتف ، ويدعى حبه المريق أو القرطم ، وقد يسمى الاحريض أو الخريع ، وينبت في جزيرة العرب [١] وقد استعمله العرب ، وأبيح للنساء لبس المفدّم [٢] ، أي المشبع بالعصفر ، كما روي أن عدداً غير قليل من رجال المسلمين لبسوا المصبوغ به [٣] ، رغم أن بعض الاحاديث التي رويت عن الرسول تنهي عن لبس المفدّم .

أما الالوان الصفراء فقد تردد منها ذكر الزعفران والورس ؛ والأول منهما اصفر اللون غامق [٤] ، ويدعى احياناً الغمرة أو العنبر أو القرمد ، أو القمحان أو المردقوش ، والجسد ، وهو المشبع بالزعفران [٥] . وقد نهى الرسول عن لبسه في الاحرام ، ولكن اباحه في غير ذلك [٦] ، بل روي انه لبسه [٧] ، كما ورد عن عدد غير قليل من الصحابة وابنائهم وكبار الشخصيات أنهم لبسوا الثياب المصبوغة بالزعفران [٨] . وتصبغ بالزعفران الثياب والملاحف واللحى والرؤوس .

أما الورس فيقرن عادة بالزعفران ، لشدة شبهه به ، ولكنه اصفر فاتح ،

---

١ – ابن سيده : المخصص ج ١١ ص ٢٠٩ – ١٠ . ابن منظور : لسان العرب ج ١٤ ص ٣٢٧ . انظر عن لون العصفر الاحمر الجاحظ : الحيوان ج ٥ ص ٣ .

٢ – حنبل : ج ٢ ص ١٠٠ .

٣ – راجع سعد : ج ٥ ص ، ١٣٤ ، ١٤١ – ٢ ، ٢٣٦ ج ٦ ص ١٧٦ .

٤ – ابن سيده : المخصص ج ١١ ص ٢١١ – ٣ .

٥ – ابن سيده : المخصص ج ١١ ص ٢١١ – ٣ . ابن منظور : لسان العرب ج ٦ ص ٣٣٦ ، ٢٨٨ ج ٣ ص ٣٤١ .

٦ – راجع في ذلك فنسنك : الفهرس المفصل لألفاظ الحديث النبوي مادة (زعفران) .

٧ – ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٨ .

٨ – النسائي : كتاب الزينة ص ٣٠ . سعد : ج ٤ قسم ٢ ص ٢٢ ، ج ٥ ص ١٤٢ .

ولونه كلون الكركم [1] ، وتصبغ به الثياب ويباح لبسها في الاحرام بالحج [2]، ولكن قلما نسمع بذكر صبغ الارستقراطية ثيابهـا به . وهو يستعمل ايضاً لصبغ اللحى .

أما اللون الأبيض فقد رويت عنه أحاديث جاء فيها «خير ثيابكم البياض » [3].

ولا ريب أن ألبسة الناس تختلف باختلاف ثرواتهم واذواقهم التي تطورت كثيراً على أثر الفتوح الاسلامية نتيجة احتكاكهم واتصالهم بالشعوب الأخرى، وإن كنا لا نعلم تفاصيل ذلك بالضبط .

لقد كان البدو من اهل الحجاز يوصمون بجفاء الزي وغلظ الثياب [4] ، وهي اوصاف تنطبق على باقي البدو ايضاً ، ومنهم بعض من سكن البصرة في عهودها الأولى .

وتتميز ملابس الفقراء ببساطتها ورخص موادها ، ويتجلى حدها الأدنى في لبـاس المحرمين ، إذ لا يجوز لهم لبس القميص أو السراويل أو البرنس أو ثوب مصبوغ بالزعفران أو الورس [5] ، وتعتبر العباءة من ألبسة الفقراء ، فيروي الاغاني أن معاوية ازدرى النخار العذري عندما دخل هذا عليه لابساً عباءة [6] ، كما أن زوجة روح بن زنباع الجذامي هجته بقولها :

بكى الخز من روح وانكر جلده   وعجت عجيجاً من جذام المطارف

---

١ — ابن سيده : المخصص ج ١١ ص ٢١١ . انظر ايضاً ابن منظور : لسان العرب ج ٦ ص ٢٨٨ ، ٣٣٦ .

٢ — البخاري : كتاب الصلاة الباب ٩ .

٣ — انظر فنسنك المذكور سابقاً مادة (ابيض) .

٤ — اغاني : ج ١ ص ٤٩ ، ج ٨ ص ٣١٠ . انظر ايضاً ج ٣ ص ١٦٨ .

٥ — أم : ج ٢ ص ١٢٥ . مدونة : ج ١ ص ٣٢٧ فما بعد .

٦ — ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٧ ، انظر ايضاً الجاحظ : كتاب البخلاء ص ٢١٣ .

وقال العبا قد كنت حيناً لباسكم   وأكسية كردية وقطائف [1]

وروى الاصمعي عن ابن الفرافصة أنـــه قال : « ادركت وجوه البصرة شقيق بن ثور ومن دونه وآنيتهم في بيوتهم الجفان والبسة ، فاذا قعدوا بأفنيتهم لبسوا الأكسية ، واذا أتوا السلطان ركبوا ولبسوا المطارف » [2] . ويبدو أنهم كانوا في البداية يكتفون بلبس ثوب واحـــد ، ثم اخذوا يلبسون على مر الايام إكثر من ثوب واحـد . حتى ان البعض صار يشك فيما اذا كانت الصلاة تجوز بثوب واحد ، مما حدا بجابر بن عبد الله ان يؤم الناس في قميص واحد ليس عليه ازار ولا رداء ليعلم الناس انه لا بأس بالصلاة في ثوب واحد [3] .

أما اللباس الوسط « الذي لا يزدريك فيه السفهاء ولا يعتبك فيه الحلماء » فقد كانت تتراوح قيمته « ما بين الخمسة الى العشرين درهماً » كما قال عبد الله بن عمر [4] . وقد ذكر الفقهاء معلومات طيبة عن الكسوة في معرض حديثهم عن كفارة اليمين التي نص القرآن فيهـا « لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمـــان ، فكفارته اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون ، أو كسوتهم » فقال الفقيهان البصريان ابن سيرين والحسن البصري ، ان الكسوة ثوبان ، وقال أبو موسى الاشعري أمير البصرة ان الكسوة ثوبان من معقدة اليمن ؛ أما الفقيه الكوفي ابراهيم النخعي فقال « ان الكسوة ثوب جامع . والثوب الجامع الملحفة أو الكساء أو نحوه ، فلا نرى الدرع والقميص والخمار ونحوه جامعاً » [5] .

---

١ – اغاني : ج ٩ ص ٢٢٩ .

٢ – ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٨ .

٣ – ابو حنيفة : المسانيد ج ١ ص ٣٤٩ – ٥٠ . البخـاري : كتاب الغسل الباب ٣ ، كتاب الجزية الباب ٩ ، انظر ايضاً فنسنك مادة (ثوب) .

٤ – أبو نعيم الاصبهاني: حلية الاوليـــاء ج ١ ص ٣٠٢، انظر ايضاً سعد : ج ٧ قسم ١ ص ٨٣ .

٥ – الطبري : التفسير ج ٧ ص ١٥ – ١٦ .

ويمكن اخذ فكرة عامة عن ألبسة الفقراء مما اورده الفقهاء عن متعة المرأة المطلقة ،التي سنتحدث عنها فيما بعد، فقال الشعبي وشريح ان اوسط المتعة للمرأة كسوتها في بيتها ودرعها وخمارها وملحفتها وجلبابها [1] .

وقد اورد الشافعي معلومات عن الالبسة في بحثه عن نفقة المرأة المرضعة المطلقة التي أمر الله تعالى فيها « للرضاع على المولود لهن كسوتهن ، فان ارضعن لكم فآتوهن اجورهن .. لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه » فقال « اقل ما يلزم المقتر من نفقة امرأته المعروف ببلدهما .. وفرض لها من الكسوة ما يكسي مثلها ببلدها عند المقتر وذلك من القطن الكوفي والبصري وما اشبهها، ولخادمها كرباس وتبان وما اشبهه ، وفرض لها في البلاد الباردة اقل ما يكفي في البرد من جبة محشوة وقطيفة أو لحاف وسراويل وقميص وخمار أو مقنعة ، ولخادمها جبة صوف وكساء تلتحفه يدفىء مثلها، وقميص ومقنعة وخف وما لا غنى بها عنه ، وفرض لها للصيف قميصاً ومقنعة ، وتكفيها القطيفة سنتين والجبة المحشوة كما يكفي مثلها السنتين ونحو ذلك .. وإن كان زوجها موسعاً .. فرض لها من الكسوة وسط البغدادي والهروي ولين البصري وما اشبهها ، وكذلك يحشى لها للشتاء ان كانت ببلاد يحتاج اهلها الى الحشو ، وتعطى قطيفة وسطاً لا تزاد .. وافرض لها عليه في الكسوة الكرباس وغليظ البصري والواسطي وما اشبهه لا اجاوزه بموسع من كان ومن كانت امرأته ، واجعل عليه لامرأته فراشاً ووسادة من غليظ متاع البصرة وما اشبهه ، وللخادمة الفروة ووسادة وما اشبهه من عباءة أو كساء غليظ فان بلي اخلفه » [2] .

اما الأغنياء المترفون ، فمن الصعب تحديد ما يلبسون ، ولكن يمكن

---

١ – انظر ص ١٩٩ .
٢ – الشافعي : الأم ج ٥ ص ٧٩ .

الجزم بأن الكتان كان ملبوس الارستقراطية ، فان الطبري في تفسير الآية الكريمة « ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف » اورد رأي الفقيه الكوفي ابراهيم النخعي بأن « المعروف ليس بلبس الكتان والحلل ولكن ما سد الجوع ووارى العرى » [1] . وروى ابن قتيبة انه « قيل لرجل انك لحسن السحنة فقال : آكل لباب البر بصغار المعز وادهن بخام البنفسج والبس الكتان » [2] . ويروى ان زياد بن ابيه اول من لبس الكتان بالبصرة [3] .

كما كانوا يلبسون الوشي والقوهي والخز [4] ؛ وقد أثار لبس الخز والحرير جدلا طويلا في الأوساط المتدينة ، ونسبت الى الرسول احاديث كثيرة تبين تحريم لبسه على الرجال [5] ، كما روي عن كثير من الصحابة وابنائهم انهم لبسوه [6] ؛ ولعل الاحاديث التي تنص على تحريمه هي صدى لموقف الاكثرية من الفقراء والعامة من لباسه . والغالب انهم يكثرون من الألبسة ، فقد روى الاغاني ان مروان بن ابان بن عثمان كانت عليه سبعة قمص كأنها درج بعضها اقصر من بعض [7] . ويروي ابن قتيبة عن معمر انه قال : « رأيت

---

١ — الطبري : التفسير ج ٤ ص ١٧٣ . انظر ايضاً ابن هشام : السيرة النبوية ج ٢ ص ٦٠ .

٢ — ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٣ ص ٢٧١ .

٣ — ابن رسته : الاعلاق النفيسة ص ١٩٢ .

٤ — اغاني: ج ١ ص ١٢ ج ٢ ص ١٦٨ . أم : ج ٥ ص ٩١ . سعد : ج ٦ ص ١٢٤ .

٥ — من هذه الاحاديث ومواضعها من كتب الصحاح راجع فنسنك : الفهرس المفصل لالفاظ الحديث النبوي مادة (حرير) . انظر ايضاً أم : ج ١ ص ٧٩ ، ١٩٦ .

٦ — سعد : ج ٥ ص ١٠٣ ، ١٣٤ ، ١٤٢ ، ١٦١ ، ٢٣٦ ، ٢٩٨ .

٧ — اغاني: ج ١٧ ص ٨٩.

قميص ايوب يكاد يمس الارض فكلمتـــه فقـــال: إن الشهرة فيما مضى كانت في تذييل القميص ، وانها اليوم في تشميره »[1] ؛ وروى ابن سعد عن الواقدي انه قال : « رأيت ابا جعفر متكئاً على طيلسان مطوي في المسجد ، قال محمد بن عمر ولم يزل ذلك من فعل الأشراف واهل المروءة عندنا ، الذين يلزمون المسجد يتكئون على طيالسة مطوية سوى طيلسانه وردائه »[2] . ولم يكن بمكة «احد إظرف ولا اسرى ولا احسن هيئة من الابجر كانت حلته بمائة دينـــار وفرسه بمائة دينار ومركبه بمائة دينار »[3] .

أما الزينة فيمكن معرفة مظاهرهـا من دراسة ما منعت المرأة الحادة من استعماله ابان الحداد ، فقد روي عن عائشة « انها كانت تفتي المتوفى عنها ان تحد على زوجها حتى تنقضي عدتها ولا تلبس ثوباً مصبوغـــاً ولا معصفراً ولا تكتحل بالاثمد ولا بكحل فيه طيب وإن وجعت عينها ، ولكن تكتحل بالصبر وما اليها من الاكحال سوى الاثمد مما ليس فيه طيب ولا تلبس حلياً وتلبس البياض ولا تلبس السواد »[4]. وقال مالك ان الحاد لا تلبس « من الثياب المصبغة ولا من الحلى شيئاً ولا يطيبوها بشيء من الطيب ، وأما الزيت فلا بأس به ، ولا بأس ان يلبسوها من الثياب ما احبوا رقيقة وغليظـة .. فقلنا لمالك في الحاد تلبس الثياب المصبغة من هذه الدكن والصفر والمصبغات بغـــير الورس والزعفران والعصفر ، قال لا تلبس شيئاً منه لا صوفاً ولا قطناً ولا كتاناً صبغ بشيء من

---

١ — ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٨ . امـــا الاحاديث التي تذكر اسبال الازار وجره فراجع عنها فنسنك : الفهرس المفصل مادة (ازار) .

٢ — سعد : ج ٥ ص ٢٣٧ .

٣ — اغاني : ج ٣ ص ٣٤٥ .

٤ — الطبري : التفسير ج ٢ ص ٢٩٣ — ٤ .

هذا إلا ان تضطر الى ذلك »[1] .

ويقول الشافعي ان « زينة البدن المدخل عليه من غيره الدهن كله فلا خير في شيء منه طيب ولا غيره زيت ولا شيرق ولا غيرهما ؛ وذلك أن كل الادهان تقوم مقاماً واحداً في ترجيل الشعر واذهاب الشعث وذلك هو الزينة .. فأما بدنها فلا بأس أن تدهن بالزيت وكل ما لا طيب فيه من الدهن كما لا يكون بذلك بأس للمحرم .. وكل كحل كان زينة فلا خير فيه لها مثل الأثمد وغيره مما يحسن موقعه في عينها ، فأما الكحل الفارسي وما اشبهه اذا احتاجت اليه فلا بأس لأنه ليس فيه زينة ، بل هو يزيد العين مرهـاً وقبحاً .. وكذلك الدمام وما ارادت به الدواء .. ولا بأس أن تلبس الحاد كل ثوب وإن جاد من البياض لأن البياض ليس بمزين ، وكذلك الصوف والوبر وكل ما نسج على وجهه ، وكذلك كل ثوب منسوج على وجهه لم يدخل عليه صبغ من خز أو مروى ابريسم أو حشيش أو صوف أو وبر أو شعر أو غيره ، وكذلك كل صبغ لم يرد به تزيين الثوب مثل السواد وما اشبهه فـان من صبغ بالسواد إنما صبغه لتقبيحه للحزن ، وكذلك كل ما صبغ لغير تزيينه امـا لتقبيحه واما لنفي الوسخ عنه مثل الصباغ بالسدر وصباغ الغزل بالخضرة تقارب السواد لا الخضرة الصافية وما في مثل معناه ، فاما كل صباغ كان زينة أو وشي في الثوب يصبغ به كان زينة مثل العصب والحبرة والوشي وغيره فلا تلبسه الحاد غليظاً كان أو رقيقاً »[2] .

وكان استعمال الخضاب مألوفاً ، فالرجال يخضبون رؤوسهم[3] ولحاهم[4]

---

١ — مدونة : ج ٢ ص ٧٧ .
٢ — الشافعي : أم ج ٥ ص ٢١٣ .
٣ — سعد: ج ٥ ص ١١٧ ، ١٤٣ . ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٩ .
٤ — سعد : ج ٥ ص ١١٢ ، ١١٧ ، ١٤٣ ج ٦ ص ٨٣ .

بالحناء [1] ، وبالكتم [2] ، وبالورس [3] ، وبالصفرة [4] ، والوشمة [5] أو السواد [6] ، ويقول ابن سعد ان ابناء صحابة رسول الله كانوا يصبغون بالسواد [7] ، رغم ان روايات أخرى تذكر ان النبي نهى عنه [8] .

وكان الناس يفرقون شعورهم ويرجلونها [9] ، ويجعل الفتيان لهم غدائر [10] ، ولكن البعض كانوا يصففونه ، وقد روي ان عمر بن عبد العزيز كان اذا صلى الجمعة بعث الحرس وأمرهم ان يقوموا على ابواب المسجد ، ولا يمر عليهم رجل مصفف شعره لا يفرقه إلا جزوه [11] . ويروي الاغاني « ان سكينة كانت احسن الناس شعراً ، وكانت تصفف جمتها تصفيفاً لم ير احسن منه ، حتى عرف ذلك ، وكانت تلك الجمة تسمى السكينية ، وكان عمر بن عبد العزيز اذا وجد رجلاً يصفف جمته السكينية جلده وحلقه » [12] . ومع ان هذه النصوص تتعلق بالحجاز ، إلا أن الصلة القوية بينه وبين العراق تحملنا على الاعتقاد بأن هذه العادات قد سرت الى العراق ايضاً .

---

١ — سعد : ج ٥ ص ٨٤ ، ١١٢ . انظر ايضاً فنسنك : الفهرس المفصل مادة (حناء) .

٢ — سعد : ج ٥ ص ١١٧ ، ١٦١ .

٣ — سعد : ج ٦ ص ٧٩ .

٤ — سعد : ج ٤ قسم ١ ص ١٢٨ ، ج ٥ ص ١١٢ ، ١٣٤ ج ٦ ص ٤٩ ، ٦٨ ، ٧٦ ، ٨٣ ، ١٣٦ ، ١٧٦ . حنبل : ج ٦ ص ٤٢٧ .

٥ — سعد : ج ٥ ص ١٣٤ ، ١٦٠ .

٦ — سعد : ج ٥ ص ١٥٢ . ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٤ ص ٥١ .

٧ — سعد : ج ٥ ص ١١٢ .

٨ — راجع عن هذه الاحاديث فنسنك : الفهرس المفصل مادة (خضب) .

٩ — اغاني : ج ٢ ص ٤٤ ، ج ٧ ص ١٨ ، ج ٨ ص ٢٢٧ ، ج ١٧ ص ٣٣ .

١٠ — ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٩ .

١١ — سعد : ج ٥ ص ٢٨٢ .

١٢ — اغاني : ج ١٤ ص ١٥٩ .

وقد كان شد الاسنان بالذهب معروفاً [١] ، للزينة وللعلاج ، ولم يثر انتقاد الناس أو نفورهم .

وقد استعملت الارستقراطية لركوبها وتنقلها البراذين ، وهي حيوانات من فصيلة الخيل تختلف عن الخيل العراب والهجن والكوادن والبغــال [٢] ، وتكون شهباء [٣] كالقرطاس أو بلقاء [٤] أو شقراء [٥] ، وقــد ذكر خالد بن صفوان « ان الابل للبعد ، والبغــال للثقل ، والبراذين للجمال والدعة ، والحمير للحوائج ، والخيل للكر والفر » [٦] ، ويقول ابن قتيبة ان « الجواميس ضان البقر ، والبخت ضان الابل والبراذين ضان الخيل » [٧] .

كانت البراذين مركوبات الارستقراطية المتكبرة ، وقد حمل عمر مرة على برذون فهملج تحته فنزل عنه ، وقال لأصحابه جنبوني هــذا الشيطان ؛ ثم قال لأصحابه لا تطلبوا العز لغير ما أعزكم الله به [٨] ؛ ويروى أنــه كان اذا ولى والياً اشترط عليه شروطاً منهــا ألا يركب برذوناً [٩] . وكانت الاعاجم فيما يبدو تستخدمه للركوب ، فقد روى ابن سعد « كنت إذا رأيت عبد الرحمن بن

---

١ — سعد : ج ٥ ص ١٢١ ، ١٤٧ ، ١٥٢ ، ١٧٤ . البــلاذري : انساب الاشراف ج ٥ ص ٤ . انظر ايضاً ترمذي : كتاب اللباس ص ٣١ . البخاري : التاريــخ ج ٢ قسم ١ ص ١٨٢ .
٢ — لسان العرب : ج ٢ ص ٧٩ ، ج ٥ ص ١٩٥ .
٣ — اغاني : ج ٧ ص ٢٩٦ .
٤ — اغاني : ج ١٦ ص ٨١ .
٥ — اغاني : ج ٧ ص ٧٢ .
٦ — التوحيدي : الامتاع والمؤانسة ج ٣ ص ٦٠ .
٧ — ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٢ ص ٧٤ . انظر ايضاً ج ١ ص ١٥٤ .
٨ — الجاحظ : كتاب البخلاء ص ٢٢٢ .
٩ — ابو يوسف : كتاب الخراج ص ٦٦ . طبري I : ص ٢٧٤٧ .

الاسود قلت انـه دهقان من دهاقين العرب في لبوسه وتعطره ومركبه ، قال ورأيته راكباً على برذون [1] ، وكتب عمر بن عبد العزيز الى واليـه ان « دع لأهل الخراج من أهل الفرات ما يتختمون بـه : الذهب ، ويلبسون الطيالسة ويركبون البراذين ، وخـذ الفضل » [2] . ولم يكن البرذون في زمن الجاحظ مركوب التجار فقد روى « ان من أعجب ما رأيت في هذا الزمان أو سمعت مفاخرة مويس بن عمران لأبي عبد الله بن سلمان في أيهما كان اسبق الى ركوب البراذين ، وما للتاجر وللبرذون ، وما ركوب التاجر للبراذين » [3] ؛ كما انـه أبدى عجبه عندما رأى أن النصارى اتخذوا البراذين الشهرية والخيل العتاق» [4] . على أن العرب ، وخاصة الارستقراطية أخـذت تركب البراذين منذ ازمنة متقدمة ، فقد روى عن سعيد بن العاص [5] ، وعلي بن هشام [6] وابن الزبير [7] ، والحسين [8] ، كانت لهم براذين يركبونها .

ليست لدينا أخبار عن المناسبات التي كانوا يقيمون بها الاحتفالات أو الاعياد ، أو عن الاحداث التي تتطلب مصروفات معينة ، اللهم إلا الزواج والوفاة . فاما الزواج فالخطوات التي يتم فيها من خطوبة وعقد قران وزواج معروفة ؛ ولكن ليست لدينا تفاصيل عن الحفلات التي ترافقه ؛ وقـد أوجب الاسلام على الرجل دفع مهر أو صداق ، ولا يدخل ضمن ذلك الهـدايا والحفلات ؛

---

١ — سعد : ج ٦ ص ٢٠٢ انظر ايضاً السرخسي : ج ١٠ ص ٧٨ .
٢ — ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٥٣ .
٣ — الجاحظ : كتاب البخلاء ص ٢٢٣ .
٤ — الجاحظ : رسالة في الرد على النصارى ص ١٨ .
٥ — ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٢ ص ٤٣ .
٦ — اغاني: ج ٧ ص ٢٩٦ ، انظر ايضاً ج ٧ ص ٧ ، ج ١٦ ص ٨١ ، ج ١٨ ص ١٨٧ . اما عن ذكر البراذين في الأحاديث النبوية فراجع فنسنك : الفهرس المفصل مـادة « برذون » .
٧ — ازرقي : اخبار مكة ج ٢ ص ١٦٩ .
٨ — البخاري : التاريخ ج ٢ قسم ٢ ص ١٧٦ .

ولكن القرآن لم يحـدد مقداره . ويروى ان الرسول مهر بعض زوجاته مائتي درهم [1] ، ومهر معظمهن خمسمائة درهم ؛ وأكد عمر على ألا يزيد المهر على هـذا المقدار ، ويروى انه قال : « لا تزيدوا في مهر النساء على اربعين اوقية ، فمن زاد القيت الزيادة في بيت المال » [3] ؛ ثم ان عبد الملـك حدد صداق النساء ووقفه على اربعمائة دينار [4] ، وكان هذا المبلغ هو الحد الأعلى الذي يباح دفعه قانوناً وهو الذي كان مألوفاً في زمنه .

غير ان هذه المقادير لم يشدد في تطبيقهـا على ما يظهر ، فالطبقات الفقيرة كانت تدفع أقل من ذلك ؛ وقد قيـل ان المرء في البصرة يستطيع أن يتزوج بشق درهم [5] ، وقد زوج سعيد بن المسيب إحدى بناته على درهمين [6] . ومن سوء الحظ ان المصادر لم تكثر من أخبار مهر الفقراء ، ولكنها روت بعض ما كان يدفعه الاغنياء في المهور ، فقد أمهر مصعب بن الزبير سكينة بنت الحسين وعائشة بنت طلحة نصف مليون درهم [7]، ولما توفي تزوجت عائشة من عبيدالله بن معمر الذي اصدقها خمسمائة الف درهم وأهداهـا خمسمائة الف أخرى [8] ، وتزوج عمر بن الخطاب أم كلثوم بنت علي على اربعين الفاً [9]، ومهر عثمان زوجته الفرافصة عشرة آلاف درهم وأعطاها كيسان أبا سليم [10] وتزوج مطرف بن

---

١ — سعد : ج ٤ قسم ٢ ص ٤٢ .

٢ — سعد : ج ٨ ص ١٠ ، ٨٢ ، ٩٨ ، ١١٥ — ٦ . أم : ج ٥ ص ١٤٧ .

٣ — سعد : ج ٤ قسم ٢ ص ٩٣ .

٤ — ابن هشام : سيرة النبي ج ١ ص ٢٤٣ . سعد : ج ٨ ص ٧٠ .

٥ — ابن قتيبة : عيون الاخبار ج١ ص ٢٢١ .

٦ — سعد : ج ٥ص ١٠٢ .

٧ — أغاني : ج ١١ ص ١٨١ .

٨ — أغاني : ج ١١ ص ١٨٤ .

٩ — ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٤ص ٧١ .

١٠ — البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ١٢ .

عبدالله امرأة على ثلاثين الفاً وبغلة وقطيفة وقينة [1] ، وزوج مسروق ابنته للسائب بن الاقرع واشترط لنفسه عشرة آلاف درهم على ان يجهز الخطيب المرأة من عنده [2]، وتزوج محمد بن سيرين امرأته السدوسية على عشرة آلاف [3]، وتزوج الفرزدق النوار بصداق عشرة آلاف [4] وفي رواية اربعة آلاف [5]، وتزوج الحكم بن يحيى بن عروة من ابنة عمه على ان لها عطاءه ما عاشت وغلة بناته [6] ، وتزوج رجل في الكوفة على مهر قدره الفاً درهم ان تركها في دارها واربعة آلاف إن اخرجها من دارها [7] .

واذا طلق الرجل المرأة فعليه ان يدفع مؤخر الصداق او يمتعها عملاً بالآية الكريمة « لاجناح عليكم إن طلقتم النساء ما لم تمسوهن أو تفرضوا لهن فريضة ومتعوهن على الموسر قدره وعلى المقتر قدره » ، وقد اختلف في تحديد مقدار المتعة ، فقال ابن عباس في المتعة أعلاها خادم أو نفقة وأدناها كسوة ، وقال حجيره ان على صاحب الديوان (أهل العطاء) ثلاثة دنانير [8] ، وقال الشعبي اوسط المتعة للمرأة كسوتها في بيتها ودرعها وخمارها وملحفتها وجلبابها [9] . ولما طلق شريح زوجته كبشة بنت الحارث متعها بخمسمائة درهم[10] .

---

١ — سعد : ج ٧ قسم ١ ص ١٠٥ .

٢ — سعد : ج ٦ ص ٥٤ .

٣ — ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٤ ص ٧١ .

٤ — اغاني : ج ٩ ص ٣٣٠ .

٥ — اغاني : ج ١٩ ص ٨ .

٦ — محمد بن حبيب : المردفات من قريش ص ٧٤ .

٧ — وكيع: اخبار القضاة ج ٢ ص ٢٦٥ .

٨ — مدونة : ج ٢ ص ٢٣٠ — ١ .

٩ — الطبري :التفسير ج ٢ ص ٢٩٥ . وكيع : اخبار القضاة ج ٢ ص ٣١٤ .

١٠ — سعد : ج ٧ قسم ١ ص ٣٦٢ .

أما مراسيم الوفاة فلنا عنها بعض الأخبار ، فقد كان الميت يغسل ، ويوضع في جسمه الحنوط [١] ثم يكفن بالثياب ، وقد روى أن الرسول كفن بثلاث اثواب بيض سحولية ليس فيها قميص أو عمامة[٢]، واما ابو بكر وعمر وسعد بن معاذ فقد كفنوا بثوبين سحوليين، وقيل صحاريين ، وقميص كانوا يلبسونه [٣]. واوصى عمر بن عبد العزيز ان يكفن في خمسة اثواب كرسف منها قميص وعمامة[٤]، ولعل هذه الثياب السحولية والصحارية والكرسف وكلها من قطن رخيص ، كانت انموذجاً لما يكفن به الباقون أيضاً ، ويوضع على جسد الميت عادة الحنوط [٥] .

وترافق الجنازة عند سيرها بعض المشاعل ، وبعض الرجاز ، والنائحات مسدلات شعورهن ، وكان المشيعون يهرولون في الجنائز « فلما مات عثمان بن العاص مشي في جنازته ، فهذا اول من مشي في جنازته » [٦] ، ثم اتخذ السير البطيء وراء الجنازة سنة[٧] ، الامر الذي كان يثقل على الناس خاصة في الصيف لذا كان البعض يوصون بأن يعجل بالسير في جنازتهم ، كما نهى البعض أن يتبع بالمشاعل أو بمرافقة الرجاز لها ، وقد منع عمر بن عبد العزيز النائحات من مرافقة الجنائز وكتب الى ولاته أن « بلغني أن نساءاً من اهل السفه يخرجن عند موت الميت منهن ناشرات شعورهن ينحن كفعل اهل الجاهلية ، ومارخص للنساء من وضع خمرهن منذ أن امرن ان يضربن بخمرهن على جيوبهن ، فتقدموا

---

١ — سعد : ج ٥ ص ١٣٥ ، ٣٠٠ .

٢ — أم: ج ١ ص ٢٣٥.

٣ — سعد : ج ٣ قسم ١ ص ١٤٣ ، ٢٣٥ ، ٢٦٦ قسم ٢ ص ١١ .

٤ — سعد : ج ٥ ص ٣٠٠ ، وقد كفن ابن مسعود بحلة . سعد : ج٣ قسم ١ ص ١١٣.

٥ — سعد : ج ٥ ص ١٣٥ ، ٣٠٠ .

٦ — ابن رستة: الاعلاق النفيسة ص ١٩٣ . سعد : ج ٧ قسم ٢ ص ١١ .

٧ — سعد : ج ٤ قسم ٢ ص ٦٢ ، ج ٥ ص ١٠٥ ، ١٦٣ ج ٦ ص ٩٩ ، ج٨ قسم ١ ص ٥٢ — ٣ ، ٧٧، ١٨٥ . مدونة: ج ١ ص ١٦٣.

في هذه النياحة تقدمـاً شديداً »[1]. ويبدو أن القبور كانت مجرد حفر يوضع فيها جسد الميت ثم يوارى بالتراب ولا يبنى عليـه شيء ، سواء في ذلك العظيم من الناس أو الفقير . وقد روي أنه لما مات بشر بن مروان أمير البصرة ، دفن قرب قبره رجل زنجي ، ثم اختلط القبران على الناس بعد امد قصير ، فلم يعودوا يميزوا بينهما [2] ، وكانت الموتى تدفن عادة في الجبـانة [3] ، ولم توجد مقابر خاصة بكل قبيلة ، كما كان الحال في الكوفة ، ولكن البعض كانوا يدفنون في بيوتهم .

---

١ — سعد : ج ٥ ص ٢٩٠ .

٢ — الجاحظ : البيان والتبيين ج ٣ ص ٧٦ . ابن عساكر : تهذيب تاريخ ج ٣ ص ٢٥٢ .

٣ — راجع في وصفها مقالي عن « دراسات اولية في خطط البصرة : سومر . المجلد الثامن العدد الثاني ص ٢٨٣ — ٤ » .

القسم الثالث

التنظيمات الاقتصادية



الفصل التاسع

موقف الاسلام من الرأسمالية

لقد[1] كان معظم قدماء سكان البصرة بدواً جاءوا من الصحراء مع قليل جداً من الثروة والمال ؛ واعتمدوا في معاشهم على العطاء الذي توزعه الدولة ؛ أما الأغنياء القليلون منهم فقد اقتصرت ثروتهم على المواشي والابل والخيل ، وكلها تلعب دوراً بسيطاً في حياة الأمصار الاقتصادية[2] . ويتجلى من أشعارهم وقصائدهم والحكايات والأمثال المروية عنهم أنهم كانوا يمجدون السخاء والبذل والكرم ويحتقرون البخل والشح[3] ؛ وقد ظلوا محتفظين بهذه المثل الأخلاقية

---

١ – يشمل تعبير «الاسلام» في بحثنا هذا الدين والدولة والمجتمع في البصرة في القرن الأول الهجري فقط .

٢ – لقد استنتجنا هذا من دراسة حياة البدو الاقتصادية. راجع في وصفها:

Jacob:Arabischen Leben p. 88 ff.

ولا ريب أنه كان لبعض العرب ثروات من العين والنقد ، ولكن ثرواتهم زادت في البصرة .

٣ – راجع مثلاً ، ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٣٩ فما بعد . التنوخي : المستجاد من فعل الأجواد .راجع ايضاً :

Lammens: Le Berceau de L'Islam p. 244 ff.

وفي كتاب البخلاء للجاحظ أخبار كثيرة عن البخل والبخلاء وذمهم .

أمداً طويلاً حتى بعد استقرارهم في البصرة ؛ مما كان يساعد كثيراً على تبديد الثروات [1] ويعيق تكوين طبقة ثابتة من الرأسماليين ؛ غير أن روح البذل والكرم صانت الأغنياء والرأسماليين من احتمال تهجمات الفقراء ، إذ كان هؤلاء يستفيدون من عطايا الأغنياء ويقدرون أهمية الثروة وما تعطيه من قوة . وقد ازداد هذا التقدير بعد استيطانهم في الأمصار وارتفاع مستوى معيشتهم [2] .

وقد اعترف الاسلام بالملكية الخاصة ، وأقر اقتناء الثروات والكسب الحلال واعتبر القرآن « المال والبنون زينة الحياة الدنيا » [3] ؛ ومما يجدر ذكره أن الاسلام بدأ اول مرة في مكة التي كانت مركزاً لتجارة نشطة [4] ساهم فيها الرسول ومعظم المسلمين الاولين؛ فلما فتحت البلاد وتوطدت أركان الدولة وسع الصحابة نشاطهم في التجارة وأعمالها، خاصة وان الامبراطورية الاسلامية أتاحت لهم فرصاً واسعة للتجارة والربح ؛ وقد صاروا بعملهم هذا أنموذجاً يحتذيه الباقون ممن أخذوا يعتنقون الاسلام. وهكذا أصبحت التجارة والكسب من المظاهر التي يتصف بها المجتمع الاسلامي ، دون استثارة أي انتقاد [5] .

---

١ - راجع عن ترجمة حياة طلحة ، سعد: ج ٣ ص ١٥٦ - ٧ ، وعن ترجمة عبيدالله بن أبي بكرة ، البلاذري : أنساب الأشراف ج ١ ص ٤٤٢ فما بعد (مخطوطة باريس) أما عما كان يدفع للوفود فراجع مثلاً البلاذري : المذكور سابقاً ج ١ ص ٤٠١ (مخطوطة باريس) ج ٤ قسم ٢ ص ٣ ، ج ٥ ص ٢٥٧ .

٢ - راجع ما رواه الجاحظ في كتاب البيان والتبيين : ج ١ ص ١٣١ ، وابن قتيبة : ج ١ ص ٢٣٩ - ٢٥٠ .

٣ - سورة الكهف : الآية ١٨ .

٤ - راجع :

Lammens:La Mecque a la veille de L'Hegire chap. XIIIp p . 306 - 32

٥ - لقد انتقد البعض بخل التجار أو سوء خلقهم ، ولكن لم يوجه نقد الى التجارة التي أمر الله بها . راجع ما كتبه هافننج : عن مادة (تجارة) في دائرة المعارف الاسلامية . راجع ايضاً محمد بن الحسن الشيباني : الاكتساب في الرزق المستطاب .

وحتى زهاد البصرة المشهورون في القرن الاول الهجري مجدوا التقوى أكثر من تمجيدهم الفقر ، وكانوا يدعون الى الصلاح والتقشف دون اعتزال الاعمال ؛ وكان يدفعهم الى ذلك الخوف من الله لا كره الاغنياء [١] .

ولعل القيدين الوحيدين اللذين فرضهما الدين الاسلامي على الحياة التجارية والكسب وجمع الثروة ، هما الزكاة وتحريم الربا . فأما الزكاة فهي من أركان الاسلام الخمسة التي فرضها الله تعالى على المسلمين وحث عليها كثيراً منذ أوائل الدعوة الاسلامية . وقد اقترن ذكرها في معظم الآيات بالصلاة باعتبارهما أهم واجبين على المسلمين . غير أن الزكاة المفروضة تؤخذ بنسبة واحد من أربعين من المال الذي يحول عليه الحول ، أي ٢٫٥ ٪ وهو مقدار أقل من أن يكفي للقضاء التام على الرأسمالية . هذا الى اني لم أجد دليلاً قاطعاً يثبت أن الحكومة كانت تجبي بنفسها أوتجبر الناس على دفع ما يستحق عليهم من الزكاة على النقود والعين ؛ ويقول السرخسي أن « دين الزكاة عن الأموال الباطنة بمنزلته عن الأموال الظاهرة فان المصدق كان يأخذ منها في عهد رسول الله (ص) والخليفتين من بعده (رض) حتى فوض عثمان (رض) الاداء إلى ارباب الأموال لما خاف المشقة والحرج في تفتيش الاموال عليهم من سعاة السوء فكان ذلك توكيلاً منه لصاحب المال بالاداء فنفذ توكيله »[٢]. وقد كتب عمر بن عبد العزيز الى عدي بن ارطاة أمير البصرة « فمن أدى زكاة ماله فاقبل منه ومن لم يأت فالله

---

١ - يطلع المرء بهذه الفكرة من قراءته كتاب حلية الاولياء لأبي نعيم الاصبهاني ، وهوأوسع ما كتب عن تراجم الزهاد والمتصوفين في الاسلام ، وكذلك من كتاب الحسن البصري لابن الجوزي. رغم أننا نعترف بان هذه الكتب متأخرة وأنها قد لا تعطي صورة دقيقة لأفكارالقرن الأول ، راجع أيضاً :

I . Goldziher:Le Dogme et la Loi de l'islam,chap. IV p.111 ff .

R. Nicholson:Literary History of The Arabs, p p . 214 - 7 .

٢ - السرخسي : المبسوط ج ٢ ص ١٦٩ .

حسيبه » . [1] ويذكر أشهب ان الفرق بين الماشية والعين في الزكاة هو « ان السعاة يأخذون الناس بزكاة مواشيهم وثمارهم ولا يأخذوهم بزكاة العين ويقبل قولهم منهم في العين » [2] .

ويتضح من ذلك أنه منذ عهد عثمان ترك دفع الزكاة للمستحق عليهم ،دون أن تجبيها الحكومة بنفسها [3] . ولا ريب أن الاتقياء كانوا حريصين على دفعها كما أمروا بذلك . أما ضعيفو الايمان فربما تهاونوا في إعطائها .

أما منع الربا فكان يشمل كل فائدة على القروض أو كل ربح غير شرعي يتم الحصول عليه دون مقابل [4] . ولا ريب أن تحريم الربا كان ذا أثر هـام في عرقلة أعمـال البنوك والائتمان ؛ كما أنه شجع الرأسماليين المسلمين على توظيف أموالهم في أعمال التجارة التي كانت أرباحها مباحة في الاسلام ما لم تكن زائدة جداً .

وقد ساهمت الحكومة نفسها في نمو بعض الاعمال الرأسمالية ، فأسندت بعض مشاريعها الى بعض الرأسماليين [5] ؛وحصرت بعض المشاريع بأشخاص معينين. إذ كانت تتطلب ممـن يقوم بها الحصول على اجازات خاصة تمنحهـا الدولة

---

١ – سعد : ج ٥ ص ٢٨٣ .

٢ – المدونة : ج ٢ ص ٣٠ ، طبعه الساس .

٣ – يقول المقريزي أن أول من جبى الزكاة بمصر السلطان صلاح الدين يوسف بن أيوب (المواعظ والاعتبار في الخطط والآثار ج ١ ص ١٠٨) . ويجدر أن نؤكد اننا نبحث هنا عن زكاة النقود ، إذ كانت الحكومة تجبي بنفسها الزكاة عن الماشية والزروع ويطلق عليها عادة في كتب الفقه صدقات وعشور . ولدينا قوائم بأسماء جباة هذه الاصناف ومقدار ما يجبي وكيفية الجباية ، أما زكاة النقود فليس في الاخبار ذكر عن جباة لها ولا في أبواب الميزانيات إشارة لما يجبى منها .

٤ – راجع مقالة الأستاذ شاخت عن الربا في دائرة المعارف الاسلامية . وكذلك تاريـخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري للدكتور عبد العزيز الدوري : ص ١٠٩ .

٥ ـ فتوح : ص ٣٤٨ .

ذاتها [1]. كما أن بعض الافراد كانوا بحكم مكانتهم الشخصية يستفيدون من بعض المؤسسات الحكومية ويستغلوها لمصالحهم الخاصة [2] ؛ فقد كان بعضهم مثلاً يقترض من بيت المال نقوداً يستخدمها في مصالحه الخاصة ، كما أن الدولة كانت تعطي البعض الآخر قطائع وأراضي [3] ومنحاً وعطايا . لذا يمكن القول بأن الدولة لم توقف المشاريع الاقتصادية الفردية ولم تقيدها .

وقد قام الرأسماليون والتجار والصناع من الاعاجم بممارسة أعمالهم في المصر بحرية ، بحماية الدولة أو بعض الاشخاص أو العشائر [4] ؛ كما استخدمت الدولة بعضهم في بعض دوائرها ومؤسساتها ، كسك النقود وجمع الضرائب وبعض الاعمال الكتابية والادارية الاخرى، مما يتيح لهم مجال القيام بنشاطهم الاقتصادي أو جمع الثروة . ولا ريب أن أعمال هؤلاء الاجانب كانت متصلة بالبلاد المفتوحة التي يعرفونها معرفة طيبة ولهم معها صلات قديمة وثيقة ، وبذلك لم يكونوا منافسين بل متممين لما يقوم به الرأسماليون العرب ؛ ولعل هذا من أسباب عدم وجود إشارة أو دلالة على حدوث الخصومات بين الفريقين . غير أنه لا بد من الاشارة إلى أن هؤلاء الاعاجم لم يظفروا من الحكومة ومؤسساتها بنفس التسهيلات التي كان بامكان العرب نوالها .

ان كثيراً من ثروة اغنياء العرب ترجع الى ما لهم في المجتمع من مركز بارز مكنهم أن يلعبوا دوراً هاماً في السياسة . والحق أن الثروة وحدها لم تكن

---

١ – راجع فصل العمل .

٢ – راجع فصل البنوك .

٣ – لقد أقطع عمر بعض الاقطاعات في البصرة ، ولكن هذه الاقطاعات ازدادت منذ زمن عثمان .راجع فتوح: ص ٣٥٠ – ٣٧٦ .

٤ – راجع ص ٨١ فما بعد .

تكفي لإعطاء الفرد مكانة بارزة في ذلك المجتمع الذي كان مستوى المعيشة فيه منخفضاً وحاجاته المادية محدودة، وأفراده الذين كانوا يعتمدون في معاشهم على العطاء الذي توزعه الدولة .

وجدير بالذكر أن العشيرة كانت تستفيد ممن يظهر فيها من الأغنياء الذين كانوا يبذلون العطاء للفقراء والمحتاجين من أفراد العشيرة . والحق أن القرآن قد أمر بأن يكون أولو الأرحام بعضهم أولى ببعض [1] ،فازدياد الاغنياء في عشيرة كان من شأنه أن يساعد على تماسكها بدل تفككها . ولعل هذا يفسر عدم ذكر أي خبر يدل على نقمة ضد الاغنياء في البصرة ، كما يفسر سبب احتفاظ المصر بالتنظيم العشائري أمداً طويلاً رغم ظهور عدد غير قليل من الاغنياء فيها .

لقد ازدادت أهمية الغنى بسرعة منذ عهد عثمان ، وأخذ عددهم يكثر. وكان كثير من هؤلاء الاغنياء من ذوي الشخصيات البارزة التي تحتل وظائف ادارية رئيسية ، لذا كانوا يلعبون دوراً هاماً في السياسة ويؤثرون في موقف الدولة فيجعلونها تتخذ موقفاً مرضياً للرأسمالية . كما ان طمع البعض وجشعهم ومحاولتهم الحصول على الثروة بأي وسيلة ، أدت الى فساد في الادارة وحمل الناقمين من الناس على انتقاد الدولة نفسها ، غير أن هذه النقمة كانت موجهة ضد الفساد في الادارة المالية أكثر مما هي موجهة ضد اقتناء الناس الاموال .

لقد أعان الاغنياء الحكومة في بعض الازمات ، فأقرضوها النقود، وخاصة عند عجز بيت المال عن مواجهة متطلبات الحكومة . وقد حاول الحجاج اصلاح هذا الفساد ووقف الاستغلال والاختلاسات ، كما حاول انقاص عيار العملة ، الامر الذي كان يؤثر في الاغنياء ، فحاولوا تأييد ابن الاشعث ، وهذا

---

١ – سورة الاحزاب : الآية ٣٣ .

أدى الى توسيع الشقة بينهم وبين الحجاج ، فصادر اموال بعضهم واتخذ تدابير حازمة تجاه البعض الآخر ، وبذلك توترت العلاقة بين الحكومة والرأسماليين .

ان العدد القليل من الاغنياء والمثرين الذين استطعت أن أجمع أسماءهم مما بين يدي من مصادر يظهر أنهم كانوا محدثي النعمة Nouveaux Riches أي أنهم لم يرثوا ثرواتهم ، بل حصلوها بأنفسهم ، وقلما احتفظ اولادهم بهذه الثروات . ولعل هذا يرجع الى روح السخاء والكرم الذي يبدد الثروة ، والى التطورات السريعة التي تعرضت اليها الاحوال الاقتصادية . فقيادة الجيوش والمناصب الادارية مثلاً ، كانت من أهم مصادر الثروة في العهود الاولى ؛ ثم أخذت تزداد أهمية التجارة وملكية الارض وأعمال البنوك فيما بعد . ولا ريب أن كل حالة كانت تتطلب أساليب خاصة ، فالرأسمالي الذي يحصل على ثروته بطريقة معينة كالوظائف مثلاً ، قد لا يستطيع دائماً أن يكيف نفسه تجاه الاوضاع الجديدة التي قد تجابهه وهو لا يألفها ، مما يجعله ينسحب فيحل محله أناس جدد يفهمون الاوضاع الجديدة ويكونون أقدر على اكتساب الثروات من هذه الوسائل الجديدة . أو بعبارة أخرى لا يوجد أي دليل على ان الاغنياء قد احتفظوا بثروتهم طوال الفترة التي أدرسها .

وسأحاول في الفصول التالية دراسة السبل المختلفة التي كانت تحصل فيها الثروة ، ومدى نشاط الاغنياء ، والعلاقات والروابط والمنظمات الجديدة التي أوجدوها في المصر ، وسأتبع في تصنيفي لهذه السبل التعاقب التاريخي فابدأ بما كان له تأثير من أول مرة ، ألا وهي الوظائف ، ثم انتقل الى التجارة فالبنوك فالصناعة فالعمل ، ولكنني سوف أترك البحث في ملكيات الاراضي لانه رغم ما لها من أهمية في جمع ثروات بعض أهل البصرة ، الا أن مشاكلها متعلقة بالريف بالدرجة الاولى ، وهو خارج عن نطاق بحثي المقتصر على الحياة الاقتصادية المدنية .

الفصل العاشر

الموظفون

لقد كان المصدر الرئيسي للثروات في السنوات الأولى من إنشاء البصرة هي غنائم الحرب التي يجب أن تقسم ، حسب ما جاء في القرآن [1] ، على من اشترك في القتال وساهم في الحرب ، بعد أن يؤخذ خمسها ويرسل الى الحجاز [2]. وقد كانت غنائم بعض المعارك كبيرة جداً يجني الناس منها مبالغ كبيرة. ففي موقعة القادسية بلغ سهم الفارس ستة آلاف [4] ، وفي موقعة نهاوند بلغ سهم الراجل الفين ، وسهم الفارس ستة آلاف ، وفي فتح زالق بلغ سهم الراجل اربعة آلاف درهم [5].

ونظراً لكثرة المعارك التي خاضها البصريون وانتصروا فيها ، فلا بد أن مقاتلتهم جنوا من الغنائم منافع كبيرة.

---

١ - سورة الانفال : الآية ٨ .

٢ - سلام : ص ٣٢٥ . اختلاف الفقهاء:ص ٦٨ فما بعد ،

٣ - أغاني : ج ١٤ ص ٣٨ - ٩ .

٤ - طبري I : ص ٢٦٢٧ .

٥ - فتوح: ص ٣٩٤ .

وينبغي أن تقسم الغنائم بين المقاتلة بالتساوي حسب أصنافهم ، بحيث يصيب الفارس ثلاثة أضعاف ما يصيب الراجل [1] . غير أن بعض من يبدون بسالة خاصة كانوا يعطون نفلاً خاصاً [2] ، كما ان من يقتل رجلاً من العدو يأخذ سلبه من ألبسة وتجهيزات قد تكون لها قيمة كبيرة وخاصة إذا كان المقتول من النبلاء أو كبار القواد أو الأغنياء الذين يلبسون الألبسة الفاخرة ويتجهزون بالأجهزة الغالية . وتروي الأخبار أن مرزبان الزارة بلغت قيمة سلبه ثلاثون الف درهم [3] ، وبلغت قيمة سلب أحد مقاتلة الفرس في القادسية اثني عشر الف درهم [4] ، ومع أن هاتين الحالتين شاذتان ، إلا أنهما تدلان على ما يمكن أن يجنى من السلب .

يضاف الى ذلك أن بعض الجند كانون يختانون من الغنائم أو يغلون [5] أو يتاجرون في الحرب فيجنون من ذلك فوائد طيبة .

لا يتميز القواد نظرياً عن غيرهم في حصتهم من الغنائم ، إلا أنه نظراً لما يتمتعون به من مركز كبير وسلطات إدارية واسعة في قيادة الحملات وتوزيع الغنائم ، فقد كانت لهم في الواقع فرص ومجالات للحصول على نصيب أكبر مما يناله غيرهم . وقد أدرك الناس منذ أوائل العهد ما يجنيه القواد من الغنائم ، وأعلن بعضهم احتجاجه على ذلك ، كما يتجلى في قصيدة الشاعر عمر بن الصعق والتي يقول فيها للخليفة عمر بن الخطاب :

ابلغ أمير المؤمنين رسالة ... فأنت أمين الله في النهي والأمر
وأنت أمين الله فينا ومن يكن ... أميناً لرب العرش يسلم له صدري

---

١ – اختلاف الفقهاء: ص ٨٠ – ٨٦ .

٢ – سلام : ص ٣٠٣ فما بعد .

٣ – سلام : ص ٣١٠. اختلاف الفقهاء: ص ١١٧.

٤ – أم : ج ٤ ص ٦٨ . انظر ايضاً البخاري : التاريخ ج ٢ قسم ٢ ص ٢٦٨ .

٥ – أم : ج ٥ ص ١٦٧ . اختلاف الفقهاء: ص ١١٢ . ويروي ابن سعد : أن عمر بن عبد العزيز أمر بقطع يد من يسرق الغنائم ، سعد : ج ٥ ص ٢٦١ .

فلا تدعن أهل الرساتيق والقرى ... يسيغون مال الله في الادم الوفر
فارسل الى الحجاج فاعرف حسابه ... وارسل الى جزء وارسل الى بشر
ولا تنسين النافعين كليهما ... ولا ابن غلاب من سراة بني نصر
وما عاصم منها بصفر عيابه ... وذاك الذي في السوق مولى بني بدر
وارسل الى النعمان واعرف حسابه ... وصهر بني غزوان انى لذو خبر
وشبلاً فسله المال وابن محرش ... فقد كان في اهل الرساتيق ذا ذكر
فقاسمهم اهلي فداؤك انهم ... سيرضون ان قاسمتهم منك بالشطر
ولا تدعوني للشهادة انني ... اغيب ولكن ارى عجب الدهر
نؤوب إذا آبوا ونغزوا إذا غزوا ... فأنى لهم وفر ولسنا اولى وفر [1]

وسنحاول في هذا الفصل تتبع الوسائل التي كان بامكان القواد وكبار الاداريين الحصول بها على الثروات . مع العلم بانه من الصعب جداً تحديد اهمية كل منها او مقدار ما جنوه : كما ينبغي ان نؤكد على انه ليس كل القواد حاولوا استغلال وظائفهم ، وان الدولة لم تقر لمن اساء التصرف منهم أعماله .

لقد كان القواد مسؤولين عن تجهيزات الجند واسلحتهم وتكاليف النقليات والمخابرات والعيون وما الى ذلك ، وكانت لهم صلاحيات مطلقة في التصرف على ما يرونه ضرورياً لإعداد الحملات من دون مراجعة الخليفة في ذلك ، كما كان لهم الحق في ابقاء بعض المبالغ الاحتياطية لتكون تحت تصرفهم لسد النفقات الطارئة . ولا شك انه كان بالامكان استخدام بعض هذه المبالغ الاحتياطية لمصالحهم الخاصة .

ثم ان للقواد وأمراء الجيوش صلاحيات واسعة في تقرير مقدار ما يفرض على

---

١ - فتوح : ص ٣٨٤ راجع ايضاً سلام : ص ٢٦٩ ، ابن الكلبي : كتاب النسب ص ٨٣ ب .

المدن المفتوحة . وقد رأينا في فصل سابق أن هذه المبالغ كان مقدارهـا يقرر حسب الظروف المحيطة بفتحها،دون أن تكون هناك قاعدة واضحة لذلك[1] . لذلك كان القواد المسؤولين الأول عن تقدير هذه الظروف ، وبمقـدورهم فرض مبالغ كبيرة أو قليلة حسب ما يرون . ولا ريب أنه كان لسريعي التأثر مجال في فرض مبالغ قليلة على هذه المدن ، إذا تعرضوا لظروف خاصة من الاغـراء أو الهدايا .

ثم ان القواد والأمراء كانوا مسؤولين عن بيع الغنائم ، وخاصة مما لم يكن من السهل قسمتها ، وللقائد أن يبيعها لمن شاء بالسعر الذي يراه مناسباً ؛ وله أن يتشدد في طلب أسعار عالية ، ولكنه قد يتساهل في السعر لأسباب خـاصة ، كأن يكون المشتري من أصحابه ، أو إذا تعرض لمؤثرات خاصة تجعـله يرضى بالسعر القليل . ولدينا ذكر لحادثتين بيعت فيها الغنائم بأقيام منخفضة جـداً نسبياً ، إحداهما عندما اشترى عبيد الله بن عمر بن الخطاب من غنائم البصرة ما باعه بالحجاز بربح يعادل عشرة أضعاف ثمـن الشراء [2]. والأخرى هي غنائم نهاوند التي اشتراها عمرو بن حريث بألفي الف درهم ثم باعها في الكوفة بضعف الثمن [3] . ولا ريب أن هناك حالات أخرى بيعت فيها المغانم بأسعار واطئة ، لاسباب قد يكون بعضها لقاء شيء يناله القائد . والواقع أن معاوية قد أمر أحد قواده في خراسان بأن يرسل له ثمن خمس الغنائم نقداً ، ولكن هذا القائد فضل الاستقالة على تنفيذ أمر الخليفة [4] ، أي أنه رفض بيع الغنائم تجنباً لاحتمال حدوث القيل والقال .

---

١ – أنظر ص ١٣١ .

٢ – سلام : ص ٢٥٩ – ٦٠ .

٣ – طبري I : ص ٢٦٠٠ . سلام : ص ٢٥٣ . فتوح : ص ٣٠٥ . البيروني : الجماهر في معرفة الجواهر ص ٦٨ – ٦٩ .

٤ – الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ٣٠٦ (عن الحسن البصري) . سعد : ج ٧ ص ١٨ ويروي ابن سعد أن عمر بن عبد العزيز أمر ببيع الغنائم فيمن يزيد. سعد : ج ٥ ص ٢٦٠ .

ثم ان المسلمين كانوا يفرضون على المدن استضافة من يمر بها من الجنود المسلمين ثلاثة ايام يقدمون خلالها لهؤلاء الجند الطعام ولدوابهم العلف [1] . وأحياناً كانوا يشاركون الأهالي في بيوتهم [2] . ومع انه ليست لدينا تفاصيل عن كيفية تطبيق هذا ، الا انها لو طبقت حرفياً فإن العبء يصبح خفيفاً على المدن البعيدة عن الطريق العامة للجيوش الاسلامية ،او إذا كانت القوات الاسلامية المستضافة صغيرة ، ولكن إذا كانت هذه القوات كبيرة ، او كان مرورها يتكرر على المدن ،فاذ ذاك تكون تكاليف الضيافة كبيرة وعبؤها ثقيلاً . كما ان الجنود قد يتطرفوا في تصرفهم أو يتجاوزوا على أهل هذه المدن والقرى ، خاصة وان الدولة كانت تبرأ من معرة الجنود ، اي لا تتحمل قانونياً مسؤولية تصرفاتهم . ولا ريب ان بمقدور القائد ان يخفف من اعباء ذلك ، بان يشدد على جنوده وتصرفهم ، او يحدد عبء الضيافة على المدن ، وبذلك يخفف عن كاهل اهلها ؛ وهو يقوم بعمله هذا مدفوعاً بمحض إرادته الخاصة ،او لعوامل اخرى يستخدمها اهل المدن لارضائه [3] .

تتيح ادارة الاقاليم والمدن فرصاً اخرى للغنى والثروة ؛ ولا ريب ان هذه الادارة كانت مودعة في العهود الأولى الى القواد والفاتحين ولكن بعد استقرار الحكم الاسلامي اخذت تنفصل تدريجياً عن الجيش ، وصار يعين لها اداريون خاصون من الرجال المدنيين . وقد ذكرت في الملحق الثالث قائمة بأسماء هؤلاء الاداريين الذين عينوا لولاية المقاطعات والبلاد التابعة في ادارتها الى

---

١ – سلام : ص ١٤٥ ، ١٥١ . أم : ج ٤ ص ١٢٢ . اختلاف الفقهاء: ص ٢١٤– ٢١٧ .مدونة : ج ٤ ص ٢١ . طبري I : ص ٢٤٧٠ (عن سيف) .

٢ – طبري I : ص ١٤٥١ (عن الشعبي) . ويروي قدامة أن معاوية خلط هذه الضريبة بالجزية في الجزيرة (كتاب الخراج ص ١٤ مخطوطة باريس) .

٣ – يروي ابن سعد : « ان عمر (بن عبد العزيز) لم يجعل الضيافة على أهل المدن » سعد : ج ٥ ص ٢٥٨ .

البصرة ؛ ويتبين من هذه القائمة أن أغلبهم من العرب البصريين . ويعين الحاكم عادة لمدة قصيرة يكون خلالها الرأس الاكبر في الادارة والمصدر الاول للسلطة في المقاطعة التي يحكمها ؛ وكثير من هؤلاء الحكام كانت خبراتهم محدودة في الادارة ، ومدة حكمهم قصيرة لا تمكنهم من تفهم كافة مشاكل مقاطعاتهم . ومع أنه كان يساعدهم موظفون محليون مطلعون على أحوال المقاطعة وشؤونها الادارية ، إلا أن هذا لا يكفي لتجنيب الحكام ارتكاب الاخطاء أو سوء الاستغلال في الادارة ، خاصة وأن مسؤولياتهم محدودة تجاه أمير المصر الذي يهتم بالدرجة الأولى باستقرار الأمن والنظام وأمر الجباية فحسب . والواقع أنه لم يكن لهذه المدن والمقاطعات مندوبون أو ممثلون في المصر ، كما أنه لم يكن من السهل دائماً على أهلها بث الشكاوى ضد الحكام لعدم وجود محاكم خاصة لهذا الغرض ، اللهم إلا الأمير نفسه ؛ على أننا ينبغي أن نلاحظ أن أغلب حكام المقاطعات من ذوي الشخصيات البارزة أو ممن لهم صلة وثيقة بالامير ، أو ممن لهم سند قوي من العشائر العربية في المصر يدافع عنهم ويؤمنهم من شر العقاب ؛ ولقد أدرك عبيد الله بن زياد هذا فأخذ يستخدم الدهاقين وغير العرب لأنه كما يقول : « كنت إذا استعملت الرجل من العرب فكسر الخراج فأقدمت عليه اوغرت صدور عشيرته او اغرمته فحملت على عطاء قومه اضررت بهم وان تركته تركت مال الله وأنا أعرف مكانه ، فوجدت الدهاقين أبصر بالجباية وأوفى بالأمانة وأهون عليّ مطالبة »[1] .

لقد كانت للحكام والولاة رواتب مقننة ومخصصات إضافية معينة على عمالاتهم ؛ غير أنه كان بامكانهم الحصول على مبالغ أخرى من مصادر عدة ،

---

١ – البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٠٩ . طبري II : ص ٤٥٧ (عن المدائني) .

فكان بامكانهم أن يأخذوا الهدايا [1] ، أو أن يحتزؤا لأنفسهم شيئاً مما يجمع ليقدم إلى الخليفة من هدايا النوروز والمهرجان ، وهي هدايا ترجع الى زمن الساسانيين ، ثم توقف جمعها مؤقتاً فيما يظهر بعد الفتح الاسلامي ، ولكن عادت الدولة تجمعها في زمن عثمان بن عفان فضج الناس من ذلك ، الامر الذي حمله على ابطالها [2] . ولكن ابن دراج ، وكان على الخراج في عهد معاوية ، « طالب أهل السواد أن يهدوا له النوروز والمهرجان ففعلوا فبلغ ذلك عشرة آلاف الف في سنة » [3] . ويدعي الصولي أنه « لما ولي معاوية صار (خراج السواد) الى خمسين الف الف ، وهدايا النوروز والمهرجان خمسين الف الف لنفسه .. ثم بلغ الخراج في فتنة ابن الزبير ستين الف الف وهدايا النوروز والمهرجان وصواف نحو عشرين الف الف » [4] . ولعله قد ادخل في هذا الرقم المبالغ التي كانت تجبى من الصوافي ومن أملاك الخليفة. وقد أمر عمر بن عبد العزيز بابطال هذه الضريبة [5] ، ولكن الخلفاء الذين تلوه ظلوا يجبونها في العراق وغيره من الاقاليم [6] .

غير أنه لا شك أن أهم مصادر الربح للحكام يأتي من تقبيل الضرائب ، اذ أن الحكام كانوا مسؤولين عن جباية الضرائب وارسال جزية المقاطعات الى بيت

---

١ – لقد عاقب عبد الملك الموظفين الذين يأخذون الهدايا (الجهشياري : الوزراء والكتاب ص ٣٦ أ ، وحاول عمر بن عبد العزيز منع الهدايا (ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ص ١٦٢) انظر ايضاً ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٥٢ – ٦٠. وهناك احاديث عن الرسول في منع هدايا العمال (مسلم : اماره ٨) انظر أيضاً وكيع : اخبار القضاة ج ١ ص ٥٦ .

٢ – الصولي : أدب الكتاب ص ٢٢٠. أما عن هدايا المهرجان ببلخ في زمن عثمان فراجع طبري I : ص ٢٩٠٣ .

٣ – الجهشياري : ص ٢١ ب، اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ٢٥٨ .

٤ – الصولي : أدب الكتاب ص ٢١٩ .

٥ – أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٤٩ .

٦ – قومت هدية المهرجان التي قدمها دهقان هراة وعامل خراسان إلى أسد بن عبد الله بمليون درهم . طبري II : ص ١٦٣٦ .

المال بالمصر ؛ وقد كانت لهم صلاحيات واسعة في اتخاذ ما يرونه من الوسائل والاساليب لجبايتها . ومع أننا لا نعلم بدقة طريقة جمع الخراج الا أن الزاجح أنهم اتبعوا ما كان مستعملاً في العصور القديمة أو في العصر العباسي [١] وفي مصر[٢] من أساليب في تقبيل الضرائب بوضعها في مزاد علني يعطى بموجبه حق الجباية لمن يدفع أعلى مبلغ . ولا ريب أن بامكان الحكام تقبيل المقاطعات لمن لا يدفع أعلى سعر ؛ وذلك لقاء أمور معينة تجعله يفعل ذلك . ثم ان المتقبل الذي يطمئن الى تأييد الحاكم والوالي له قد يستعمل اساليب شديدة في الجباية للحصول على ما دفعه في القبالة وليؤمن ربحه . كما أنه اذا لم يستطع تأمين الجباية المقررة أو ربحه ، فانه قد يلجأ الى الوالي ليعفيه من بعض ما قرر عليه .

وبمقدور الامراء والولاة الاشتغال بالتجارة والحصول على أرباح طائلة منها ، ولا ريب أن نفوذهم ومناصبهم تساعدهم على تمشية أمورهم التجارية ، كما ان بامكانهم اقتراض مبالغ من بيت المال لاستخدامها في تجاراتهم الخاصة . وقد كان اشتغال الامراء والولاة بالتجارة معروفاً في الدولة الاسلامية ، فقد اشتغل بها في البصرة زياد بن ابيه [٣] ونافع بن الحارث [٤] ، كما روي عن عدد غير قليل من ولاة الأمصار الأخرى ممن مارسوا التجارة [٥] .

ومن المصادر التي كان الولاة والموظفون يحصلون منها على الثروات هي بيع املاك الدولة ، وخاصة المواد التي تجمع بالضرائب العينية كالحبوب وغيرها ،

---

١ – راجع فصل البنوك .
٢ – المقريزي : الخطط ج ١ ص ٨١ . سيده اسماعيل الكاشف : مصر في فجر الاسلام ص ٦١ .
٣ – ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ١٧٥ (عن ابي اليقظان) .
٤ – فتوح : ص ٣٨٥ .
٥ – عن اشتغال عمر بالتجارة راجع سعد : ج ٣ ص ١٩٩ ، وعن اشتغال ابي هريرة بها سلام : ص ٢٦٩ ، راجع أيضاً فصل البنوك.

وقد أثارت هذه الوسيلة من الاستغلال الشاعر ابن همان فنظم قصيدة يخاطب فيها ابن الزبير معبراً عن احتجاجه على ذلك ، وذاكراً أسماء عدد غير قليل من الولاة الذين يتهمهم بالاثراء من الوظائف ، وفيها يقول :

يا ابن الزبـــير أمير المؤمنين ألم	يبلغك مـا فعل العمال بالعمل
باعواالتجارطعام الارض واقتسموا	صلب الخراج شحاحاً قسمة النفل
وقدموا لك شيخاً كاذباً خـذلاً	مهما يقـل لك شيخ كاتب يقـل

ويقول البلاذري ان الشيخ هو مرشد بن شراحيل ، كان أميناً على التجار في بيع الطعام ، ثم يمضي في تعديد الولاة والموظفين الذين يتهمهم ويختمها بالطلب من ابن الزبير في إنزال العقاب الصارم بهم [١] . غير أننا لا نعلم فيما اذا كان كل هؤلاء الموظفين الذين عدد أسماءهم قد اختانوا من بيع طعام الارض ، أو فيما اذا كان طعام الارض هذا هو ما تحصله الدولة من الضرائب العينية ، أم انه من بيع منتوج اراضي الصوافي التي كانت محاصيلها ملك الدولة . ام انها من بيع محصول الاراضي التي يمتلكها الخلفاء والامراء بأسعار عالية ، كما كان الحال في ايام خالد بن عبد الله القسري حيث ذكر الطبري « كان خـالد (بن عبد الله القسري) يخطب فيقول انكم زعمتم اني اغلي اسعاركم فعلى من يغليها لعنة الله ، وكان هشام كتب الى خالد لا تبيعن من الغلات شيئاً حتى تباع غلات امير المؤمنين حتى بلغت الكيلجة درهماً » [٢] .

واخيراً فان الولاة قد يستغلون حقهم في تعيين الموظفين [٣] ، وفي منـح

---

١ – البلاذري : انساب الأشراف ج ٥ ص ١٩١ .

٢ – طبري II : ص ١٦٥٨ البلاذري : انساب الاشراف ج ٨ ص ٢٩٧ (مخطوطة دار الكتب) .

٣ ـ البلاذري : انساب الاشراف ج ٧ ص ٤٤ (عن ابن شبه) . مخطوطـة دار الكتب .

الاقطاعات والامتيازات ، أو في التدخل في الشؤون الادارية والقضائية للمقاطعات التي يتولون ادارتها ، وذلك من أجل الحصول على بعض الارباح المادية .

أما الموظفون في البصرة نفسها فكانت مجالات الاستغلال أمامهم محدودة نسبياً ، لأنهم كانوا عرضة لإشراف الأمير ورقابة الشعب نفسه ؛ والواقع أن أغلبهم كانوا يأخذون رواتب غير ضئيلة تمكنهم من أن يحيوا حياة لائقة ، إلا أن فريقاً منهم كالقسامين أو العمال على السوق [١] ، كانوا يتقاضون بدل الرواتب أجوراً على ما يقومون به من أعمال ، الأمر الذي قد يتيح لهم فرصة الاستغلال والحصول على الثروة . والواقع أن الناس أخذوا منذ أوائل العهد ينشدون الحصول على الوظائف لما يرون فيها من مصادر للربح واجتناء المال أو لما تبعثه من جاه وسلطان [٢] .

لم تقف الحكومة مكتوفة الأيدي تجاه استغلال الوظائف ، بل اتخذت عدة تدابير لتقييد الولاة والموظفين ومنعهم من ابتزاز الاموال أو الاختلاس ؛ فكان عمر يعين موظفين خاصين مستقلين يشرفون على جمع الغنائم وتوزيعها ، ولدينا أسماء بعض هؤلاء الموظفين . فقد عين عمرو بن عمرو المزني على جمع الغنائم في القادسية والمدائن ، وسلمان بن الربيع على توزيعها [٣] ؛ وعين السائب

---

١ – المدونة : ج ٣ ص ٣٩٨ ، اختلاف الفقهاء : ص ٥٧ (طبعة كورن) الخصاف : ادب القضاة ص ١٣١ ب (مخطوطة مكتب الهند بلندن) وكلها تؤيد ان للقسام اجراً لا راتباً .

٢ – راجع ص ٢٥٦ .

٣ – طبري I : ٢٤٤٤ ، ٢٤٥١ .

بن الاقرع على قسمة غنائم نهاوند [١] ، وعين زياد بن أبيه [٢] ، وشبل بن معبد البجلي [٢] ، على قسمة غنائم الابلة .

كما أن عمر أيضاً كان يرسل بين آونة وأخرى مندوبين لبحث شكاوى الناس على عماله وموظفيه ، فقد كان محمد بن مسلمة هو صاحب العمال الذي يقتص آثار من شكى زمان عمر [٥] .

هذا إلى أنه كان يقاسم من تظهر عنده ثروة بعد إشغاله منصباً ادارياً فيأخذ نصف تلك الثروة ، وقد روي انه قاسم مجاشع بن مسعود السلمي [٥] كما عزل قدامة بن مظعون وأبا هريرة والحارث بن وهب وشاطرهم أموالهم [٦] ، كما يروي ابن سعد انه قاسم سعد بن ابي وقاص [٧] . وقد ذكرنا من قبل قصيدة ابن الصعق التي يشتكي فيها لعمر بن الخطاب الاختيان ، ويعدد أسماء المختانين [٨] ، ويقول المدائني في تعليقه على تلك القصيدة : « فقاسم عمر هؤلاء الذين ذكرهم أبو المختار شطر اموالهم حتى أخذ نعلاً وترك نعلاً ، وكان فيهم أبو بكرة ، فقال اني لم أل لك شيئاً ، فقال له أخوك على بيت المال وعشور الابلة وهو يعطيك المال تتجر به ، فأخذ منه عشرة آلاف ويقال قاسمه شطر ماله ، وقال الحجاج الذي ذكره الحجاج بن عتيك الثقفي وكان على الفرات ، وجزء من معاوية عم

---

١ - طبري I : ص ٢٥٩٨ ، ٢٦٢٧ ، حمزة الاصفهاني: تاريخ اصفهان ج ١ ص ٧٥ ، سلام : ص ٢٥٣ .
٢ - طبري I : ص ٢٣٨٨ (عن المدائني) .
٣ - فتوح : ص ٣٨٥ .
٤ - طبري I : ص ٢٦٠٦ .
٥ - طبري I : ص ٢٨٦٤ .
٦ - اصابة : ج ١ ص ٢٩٤ . سلام : ص ٢٦٩ أنظر ازرقي : أخبار مكة ج ٢ ص ١٩٧ - ٨ .
٧ - سعد : ج ٣ قسم ١ ص ١٠٥ ، ٢٠٣ ، ٢٢١ .
٨ - أنظر ص٢١٧-٢١٨.

الاحنف وكان على سرّق ، وبشر بن المحتفز كان على جند يسابور ، والنافعان نفيع أبو بكرة ونافع بن الحارث بن كلدة أخوه ، وابن غلاب خالد بن الحارث من بني دهمان كان على بيت المال باصبهان ، وعاصم بن قيس بن الصلت السلمي كان على مناذر ، والذي في السوق سمرة بن جندب على سوق الأهواز ،والنعمان بن عدي بن نضلة بن عبد العزى.. وصهر بني غزوان مجاشع بن مسعود السلمي كانت عنده بنت عتبة بن غزوان وكان على أرض البصرة وصد قاتها ، وشبل ابن معبد البجلي ثم الاحمسي كان على قبض المغانم ، وابن محرش أبو مريم الحنفي كان على رامهرمز »[1] .

ثم ان عمر حاول عدم تركيز الوظائف الادارية الكبرى بيد شخص واحد ، بل وزعها بين عدة أشخاص[2] يكون كل منهم رقيباً على الآخر ؛ غير أن هذه الوسيلة قد لا تكون حاسمة لأن الموظفين كانوا يخضعون للأمير أو الوالي الذي قد يسيء الاستغلال ، كما أنهم قد يتفقون جميعاً فيغطي كل منهم للآخر اعماله .

وقد قرر الخليفة معاويةعلى عبيد الله بن زياد أمير العراق أن يجبي مبلغاً كبيراً ، الأمر الذي اضطر هذا الأمير وعماله إلى ارسال كل المبالغ المجباة للخليفة لتسد ما قرر عليهم[3] ؛ وبذلك ضيق معاوية مجال الابتزاز دون أن يمنعها تماماً ، لأنه لم يقيدهم عن استلاب الفلاحين .

أما زياد فقد اهتم كثيراً باختيار موظفين من ذوي الأمانة والكفاءة ، وكان يعينهم لمدة سنة ولا يجدد تعيينهم إلا إذا أثبت هؤلاء الموظفون جدارتهم

---

١ – فتوح : ص ٣٨٥ . أنظر ايضاً سلام : ص ٢٦٩ . ابن الكلبي : كتاب النسب ص ٨٣ ب .

٢ – راجع ص ١٠٨ – ١٠٩ .

٣ – طبري II : ص ٤٥٧ ، البلاذري : انساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٠٩ (عن المدائني) .

واخلاصهم [1] . كما أنـــه رفع رواتب الموظفين كيما يؤمن لهم دخلاً طيباً يسد حاجاتهم ولا يجعلهم يلجأون إلى الاختلاس [2] . أما عبيد الله بن زياد فـكان يفضل استخدام الأعاجم لأنهم أبصر بالجباية ولأنه كان بامكانـه أن يعاقبهم إذا أساءوا الاستغلال دون أن يخشى تدخل عشائرهم [3] .

أما الموظفون الذين يختلسون اموال الجبـايات ولا يؤدونها للدولة فكانوا عرضة لمصادرة اموالهم ، كما فعل عبيدالله بن زياد بابن برثن وجزء بن معاوية[4]. وكما فعل الحجاج بأموال خالد بن اسيد [5] وسليم بن صالح [6] وابن المقفع [7]، فإذا لم تسد الأموال المصادرة دين الدولة ، أو إذا حاولوا اخفاءها ، فان الدولة كانت تعذبهم في دار الاستخراج الذي أُنشيء لهذا الغرض وكانت تستخدم فيه صنوف من العذاب مشهورة بشدتها [8] . غير أن هـــذه الوسائل اقتصرت على

---

١ – ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٥٥ ، البلاذري : انساب الاشراف ج ٤ ص٧٨٦ (مخطوطة القاهرة) .

٢ – اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ٢٧٩ . ويروي ابن عبد الحكم أن عمر بن عبدالعزيز كان يرزق العامل ثلاثمائة دينار لئلا يختان (سيرة عمر بن عبد العزيز ص ٤٢) .

٣ – البلاذري : انسـاب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٠٩ ، طبري II : ص ٤٥٧ (عن المدائني) . ويروي الطبري أنه عندما عين خالد القسري زياداً بن عبيد الله بن عبد المدان على الري دهش عامل الخراج وقال « ان هذا اعرابي مجنون فان الامير لم يول على الخراج عربياً قط.. فقل له فليقرني على عملي وله ٣٠٠ الف درهم » طبري II : ص ١٤٧٠ – ١٠١ . راجع ايضاً طبري II : ص ١٦٢٣ . ويقول الجهشياري : ان أكثر كتاب خراسان كانوا مجوساً حتى أمر يوسف بن عمر نصراً والي خراسان بوجوب تولية المسلمين : الجهشياري ص ٦٥ أ .

٤ – البلاذري : انساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٩ ، ٨١ .

٥ – كذلك ص ١٥٩ .

٦ – أغاني: ج ٦ ص ٦٨.

٧ – ابن النديم : الفهرست ص ١١٨ . أنظر ايضاً ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ص ٦٤ .

٨ – راجع عن ذلك الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ٣٨ - ٩ ، ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ١ ص ٥٥ ، المعاني الكبير : ج ٢ ص ٨٧٥ ، البلاذري : انساب الاشراف ج ٧ =

ما يختلس من أموال الدولة . ولم نسمع بأنها استخدمت ضـــد من يبتز الأموال من الفلاحين وأبناء البلاد المفتوحـة ، لذلك لم تمنع تماماً الموظفين من الحصول على الثروات ؛ ويتجلى هـــذا من القصيدة التي نظمهـا أبو الأسود الدؤلي ينصح فيهـا صديقه حارثة بن بدر الغداني الذي عين عامـــلاً على سرق أن يهتبل الفرصة فيجمع من وظيفتـــه ما يستطيع من أموال :

أحار بني بدر قـد وليت إمارة ... فكن جرذاً فيهـا تخون وتسرق
فان جميع النـاس إما مكذّب ... يقول بما تهوى وإما مصدّق
يقولون أقوالاً بظن وشبهةٍ ... فان قيـــل هاتوا حققوا لم يحققوا
ولا تعجزن فالعجز أسوأ عادة ... فحظك من مال العراقين سرّق

فلما بلغ الشعر حارثة قال :

جزاك إله النـــاس خير جزائه ... فقد قلت معروفاً وأوصيت كافيا
أمرت بحزم لو أمرت بغـيره ... لألفيتني فيه لأمرك عاصيا (١)

وتجنباً لما يلقاه بعض الملاكين الصغار والفلاحين من اضطهاد واستغلال فقد

= ص ١٣٥ ، ١٤٣ (عن المدائني) ، الجاحظ : فضل بن هشام ص ٨١ ، الاغاني : ج ١٦ ص ٤٠ ، ابن عساكر : تاريخ دمشق ج ٥ ص ٣٩٢ ، اغاني : ج ١١ ص ٣٧ . «وقد رفض عمر بن عبد العزيز تعذيب العمال قائلاً يلقون الله بخيانتهم احب الي من ان القاهم بدمائهم » . سعد : ج ٥ ص ٢٧٧ . ويقول الجهشياري ان المهدي تقدم بالغاء العذاب (الوزراء والكتاب ص ١٦٣ أ) ولكن ذلك الالغاء لم يستمر لأن أبا يوسف يذكره وينصح الرشيد برفعـــه (ابو يوسف : الخراج ص ٦٢) .

١ — فتوح : ص ٣٧٩ ـ ٨٠ ، ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٥٨ ـ ٩ اغاني : ج ٢١ ص ٢٣ .

اضطروا أن يلجؤا اراضيهم إلى بعض المتنفذين من العرب ، فيسجلوهـــا باسم هؤلاء المتنفذين ويعطوهم بعض وارداتها لقاء حمايتهم من هذه المظالم[1] ، مما أدى إلى ازدياد الملكيات الكبيرة وإلى تمكن قوة الاقطاعية ، هذا فضلاً عن أنـــه أدى إلى تحويل هذه الاراضي من خراجية الى عشرية ، مما ينقص جبـاية الدولة منها .

تروي المصادر مقدار الثروات التي جناها بعض الولاة والموظفين : ولا ريب أن بعض هذه الثروات لا تمثل إلا جزءاً مما جناه هؤلاء الحكام ، وبعضهـــا مبالغ فيـــه ، ولكنها على أي حال تعطي فكرة تقريبية لما يمكن أن يجنيه الناس من الوظائف ، ولمدى أثرها في نشوء كبار المثرين : فقد أخذ زياد من معاوية مليوني درهم عندما تصالح معه[2] ، وأغلت ثروة اولاد زياد هذا ٢٠ مليون درهم في خلال ثلاث سنوات[3] ، كما ابتز عبد الرحمن بن زياد ابان امارته على خراسان مبلغاً كان يكفي على حد ادعائه ان « اعيش مائة سنة وانفق كل يوم الف درهم »[4] . ويقال انه أعطى عبد الله بن جعفر خمسمائة الف درهم[5] ، أما مسلم بن زياد فقد غرمه ابن الزبير أربعة ملايين درهم[6] .

وقد جنى عبيد الله بن أبي بكرة من إمارته على اصفهان أربعين مليون

---

١ – فتوح : ص ٢٩٤ ، ٣٧١ (وهي ترجع الى زمن الحجاج) .
٢ – الذهبي : تاريخ الاسلام ج١ ص ٤ .
٣ – طبري II : ص ١٨٩ .
٤ – البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٧٥ .
٥ – نفس المصدر ص ٦ جهشياري : ص ٢٦ أ .
٦ – نفس المصدر ص ٧٦ ، فتوح :ص ٤١٣ .

درهم [1] ، وضمن عمر بن عبد الله بن معمر بستة ملايين درهم [2] ، وأعطى الشاعر يزيد بن مفرغ سبعين الف درهم . وسعيد بن عثمان بن عفان عشرين الفاً كما أعطى كلاً من أنس بن مالك وعمران البرجمي وعبيد الله بن زياد بن ظبيان ثلاثمائة الف درهم، كما أعطى المنذر بن الجارود ثمانية آلاف درهم[3] ، أما المهلب فقد الزمه الحجاج بمليون درهم عن ولايته عليها [4] ، أما يزيد بن المهلب فقد غرمه الحجاج ستة ملايين درهم دفع منها ثلاثة ملايين [5] وغرم الحجاج أبو عيينة بن المهلب مليون درهم [6] ، واختان خالد بن أسيد مليون درهم ، فقرر الحجاج تغريمه ولكن الخليفة عبد الملك أعفاه فوزع ثلاثمائة الف درهم على من هنأه بذلك [7] . واتهم كل من نافع الطاحي [8] وحمران بن ابان [9] وجزء بن معاوية [10] باختلاس مائة الف درهم . أما ابن أم برثن فقد غرم مائتي الف درهم لاختيانه [11] . واذا كانت هذه الغرامات المفروضة ، فمن المحتمل أن

---

١ – أبو نعيم الاصبهاني : تاريخ اصبهان ج ٢ ص ٩٩ .

٢ – البلاذري : انساب الاشراف ص ٢٣٨ (مخطوطة باريس) .

٣ – طبري II : ص ١٠٣٤ .

٤ – طبري II : ص ١٢١٣ .

٥ – طبري II : ص ١٠١٥ .

٦ – البلاذري: انساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٥٩ .

٧ – طبري II : ص ٧٩ – ٨٠.

٨ – البلاذري: انساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٦٤ .

٩ – البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٨١ (عن المدائني) .

١٠ – أنساب الأشراف : ج ٤ ص ٩ .

١١ – طبري II : ص ١٨٨ .

ما اختانوه كان أكبر . واغرم عبد الرحمن بن زياد اسلم بن زرعة ۳۰۰ الف درهم [۱] .

وبالاضافة إلى ما ذكرنا ، فهناك إشارات إلى ثروات بعض الذين استخدمتهم الدولة في الوظائف : كعبد الله بن الأهتم الذي خلف مائة الف درهم [۲] .

---

١ — ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ١٩٧ ، ابو نعيم الاصبهاني : حلية الأولياء ج ٢ ص ١٤٥ .

٢ — سعد : ج ٦ ص ١٠٥ .

الفصل الحادي عشر

(١) التجارة

لقد كانت البصرة مركزاً ادارياً لمقاطعات واسعة غنية تقدم سنوياً مبالغ كبيرة من النقود ساعدت على انتعاش الحياة الاقتصادية في ذلك المصر ، ثم أن البصرة تقع عند الطرف الشمالي من خليج البصرة ، وعلى أطراف الصحراء . وقد أعطاها هذا الموقع الجغرافي مصدراً جديداً للربح وساعد على جعلها مركزاً لحياة اقتصادية نشطة قائمة على أساس النقود ، وظلت كذلك حتى في العصر العباسي عندما انقطع عن أهلها توزيع العطاء وصارت جبايات الولايات ترسل الى العاصمة الجديدة بغداد .

لقد كان معظم سكان البصرة الأول من البدو المحاربين وليست لهم خبرة في الصناعة بل اعتمدوا في سد حاجاتهم على ما يستورد من المراكز الصناعية .

وقد قامت الدولة بعدد من المشاريع التي سهلت التجارة ، فشقت الترع

والقنوات [١] ، وأقامت الجسور [٢] ، وحفرت الآبار [٣] ، التي كانت تفيد الجيوش الاسلامية والتجار . ثم انها نشرت الامن والنظام ، وحاولت القضاء على السراق وقطاع الطرق ، مراعاة لمصالح الناس وتنفيذاً لقوله تعالى : « إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فساداً أن يقتلوا او يصلبوا أو تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض » [٤] ؛ وقد أعلن زياد في خطبته البتراء عزمه على قطع دابر قطاع الطرق بحزم [٥] . كما حاول تطهير الخليج الفارسي من القرصان ، واتخذت الدولة في عبادان قاعدة للقضاء على نشاطهم الذي يبدو انه اشتد على اثر موت يزيد ، وأوكلت ذلك الى عباد [٦] بن

---

١ — لقد كان طريق المواصلات النهرية الرئيسي هو نهر معقل الذي أقيم عليه الجبل والعشاو (فتوح : ص ٣٥٨) . أما قناة ابن عامر فكانت تخترق المدينة غير أننا لا نعلم موقعها بالضبط (فتوح : ص ٣٥٨ ، الجاحظ : البيان والتبيين ج ١ ص ٣٧٠ — ١ ، كتاب الحيوان ج: ٥ ص ٦٤ . أما نهر الابله فكانت في فوهته دوارة تمنع السفن الكبيرة انظر ابن حوقل : ج ١ ص ٣٧ ، الاصطخري : المسالك والممالك ص ٨١ .

٢ — الراجح ان الدولة هي التي أقامت جسري البصرة . أما الجسور الصغيرة عند القرى فالراجح أن الاهالي كانوا يقيمونها (سلام : ص ١٤٥ عن الأحنف بن قيس) .

٣ — لقد انشأ ابو موسى آباراً في طريق الحج الى المدينة (خرداذبة : ص ١٤٦ ، المقدسي: أحسن التقاسيم ص ١٠٩ ، ٢٥١ ، ابن رستة : الأخلاق النفيسة ص ١٨٠).

٤ — سورة المائدة : الاية ٣٧ .

٥ — الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ٥٦، طبري II : ص٧٦ (عن المدائني) راجع عن آراء الفقهاء : اختلاف الفقهاء ص ٢٥١ .

٦ — انساب الأشراف : ص ١٣٣ ، ١٤٢ طبع أهلورت .

الحصين [١] ، وهو احد شجعان القواد ، ولعلها بنت اسطولاً لهذا الغرض [٢] . ويقال ان الحجاج جهز حملة ضد الديبل ملبياً في ذلك دعوة نساء التجار العرب الذين اضطهدوا واعتدي عليهم هناك [٣] .

الواردات

ليست لدينا وثائق معاصرة تعطينا تفاصيل عن التجارة في القرن الاول الهجري ، إذ ان اقدم كتاب بقي لنا عن التجارة هو كتاب التبصر في التجارة الذي ألفه الجاحظ في اوائل القرن الثالث واعتمد عليه الثعالبي وابن الفقيه ، أما كتب القرن الثالث الهجري ففيها مادة ثمينة عن المنتوجات الطبيعية التي لا بد وأنها كانت منذ القرن الاول الهجري ، غير انه من الخطر الاعتماد على ما تقدمه من تفاصيل واعتبار ما فيها ينطبق على القرن الاول الهجري ؛ لذا كان لزاماً علينا استنتاج واردات البصرة من حاجات السكان ومن الاخبار القليلة المبعثرة في المصادر الادبية ؛ وهي اخبار نعترف بأنها غير كاملة . ونظراً لتنوع حاجات الناس وقلة الأخبار عنها ، فسنحصر بحثنا في المواد الضرورية فقط .

المواد الغذائية

لقد كان القمح هو المادة الغذائية الرئيسية ، وكانت الحكومه تستورده خاصة من مقاطعة كسكر ثم توزعه بالمجان على اهل العطاء من السكان . ويصيب كل فرد منه جريبان [٤] ، اما المقدار الكلي لما يستورد فيتوقف على

---

١ – فتوح : ص ٣٦٩ (عن ابن الكلبي).
٢ – الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ١٦١ .
٣ – فتوح : ص٤٣٥ –٦ .
٤ – أنظر ص ١٦٧.

عدد السكان .

ثم ان بعض التجار يستوردون ايضاً كميات من القمح لبيعه لمن لم يكن يأخذ العطاء او للبدو الذين كانوا يكتالون من البصرة ، ولا ريب ان كمية المستورد من الحنطة لم تكن ثابتة ، غير انه ليست لدينا عنها احصاءات مضبوطة .

ثم ان البصرة كانت تستورد من المناطق المجاورة بعض المواد الغذائية كالفواكه والمخضرات فكانت تستورد الجبن والسكر من الأهواز [١] ، واللبن والدهن والصوف من بلاد العرب .

الفضة

لقد كانت وافرة في المشرق حيث توجد مناجمها في اصفهان [٢] وجيرفت [٣] وفارس [٤] وجبل طبرق [٥] وفي فرغانة [٦] وبادغيس [٧] وبنجهير [٨] ووخان وايلاق [٩] وبتم [١٠] ويبدو ان هذه المناجم كانت تقدم

١ — سعد : ج ٧ قسم ١ ص ٧٥-٧ ، أبو حنيفة : المساند ص ١١٨ .
٢ — المافرخي : محاسن اصفهان ص ١٨ . ويؤكد ابن رستة ان هذه المناجم نفدت في زمنه (الاعلاق النفيسة ص ١٥٦) .
٣ — المقدسي : ص ٤٧١ .
٤ — ابن حوقل : ج ٢ ص ٣٠٠ .
٥ — الهمداني : ص ١٩١ ، مخطوطة مشهد .
٦ — حوقل : ج ٢ ص ٤٤٥ . المقدسي : ص٢٧٥ . البيروني : الجماهر في معرفة الجواهر ص ١٩٩ .
٧ — حوقل : ج ٢ ص ٤٤٥ .
٨ — حوقل : ج ٢ ص ٥٤٥ ، ٤٦٤ . المقدسي : ص ٣٠٣ ، ٣٠٨ ، ٣٢٦ .
٩ — حوقل : ج ٢ ص ٤٧٦ . المقدسي : ص ٣٢٦ . قدامة : ص ٢٠٨ .
١٠ — المقدسي : ص ٥٠٥ . أما عن المناجم قبل الاسلام فراجع : =

باستمرار من الفضة كميات كبيرة الى درجة مكنت الساسانيين من اقامة نظامهم المالي على اساس العملة الفضية وحدها [١] . وقد حافظ الساسانيون طوال مدة حكمهم الذي ناهز الثلاثة قرون ، على معيار واحد للدرهم . فقد وزن المستشرق الالماني مورتمان حوالي الفي مسكوكة من الدراهم الساسانية فكان معدل وزن الدرهم فيها ٣٫٩٠٦ غرام (٦٠٫٣ حبة) [٢] وكانت الفضة موزعة في كافة أنحاء امبراطوريتهم مما مكنهم من انشاء حوالي مائة مركز لسك النقود في مختلف أرجائها [٣] .

وقد ورث العرب هـــذا النظام المالي الساساني فحافظوا عليه من حيث العموم ، ولكنهم أخذوا يرسلون نقود الجبايات إلى الامصار الجديدة بدل ارسالها إلى طيسفون . وقد كانت كمية النقود الواردة إلى هذه الأمصار تزداد بتوسع

Partington : Origin And Developements of Applied Chemistry p. 235 ff. 377, 405.

ويلفت بليك Blake النظر الى تصدير الفضة من ما وراء النهر الى الصين واوربا وما أداه من نقص الفضة في العصر العباسي. ودراستـــه تشمل فترة طويلة من الزمن راجـــع بحثه في:

Howard Journal of Asiatic Studies 1937 ll pp. 294 ff.

١ – Christensen : Iran Sous Les Sassanides PP. 53 - 4.

٢ – راجع دراسته في المجلة الألمانية Z.D.M.G 1888 راجع ايضاً Walker. Catalogue Of Mohammedan Coins CXL V11 راجع عن النقـــود الساســانية ايضـــاً D. I. Paruk Sassanian Coins (وفي هذا الكتاب مراجع وافية ، وتفاصيـــل كثيرة ، ولكن دراسته ليست دقيقة دائماً). وكذلك الفصل الذي كتبه J. E. Allen And Trevor في كتـــاب : Survey of Persian Art Vol. I pp. 816 - 30 (وفي بحثهما تأكيد على الناحية الفنية للنقود) .

٣ – J.E. Allen and Trevor op. cit PP. 825 - 6

الامبراطورية الإسلامية [1] ، يضاف إلى هذا مصدر آخر من مدخولات الفضة كان يأتي من غنائم الحرب التي كانت تباع في البصرة، والواردات غير المنظورة، إلا أنه لا يمكن اعطاء ارقام مضبوطة عن مقدار هذه المدخولات.

وكانت البصرة تحول بعض هذه الفضة المستوردة الى بعض المقاطعات لتسد مصروفات الحاميات العربية المقيمة هناك ، أو لتدفع أثمان البضائع المشتراة منها . ولا ريب أن مقدار هذه الاموال كان يختلف باختلاف حجم هذه الحاميات أو حجم التجارة مع هذه المقاطعات

وكانت البصرة من جهة أُخرى تصدر مقداراً كبيراً من الفضة إلى الحجاز وسوريا ، بما ترسله اليها من جزية سنوية [2] ، وبما تدفعه من أرباح على رؤوس الأموال التي يوظفها بعض رأسماليي تلك البلاد في العراق [3] ولا ريب أن بعض هذا المصدّر يرجع ثانية الى البصرة ، إلا أن الباقي منه كان كبيراً لدرجة يكفي لجعل النظام المالي والعطاء في الحجاز قائماً على أساس الفضة . وجدير بالملاحظة أن المقاطعات الغربية من الامبراطورية الاسلامية لم تكن فيها مناجم غنية [4]؛ إذ أن مناجم كبادوسا المشهورة بفضتها في العالم القديم ليس لها ذكر في العصور

---

١ – راجع ص ١٣١ فما بعد .

٢ – راجع ص ١٧٠–١٧١ .

٣ – راجع فصل البنوك .

٤ – عن مناجم الفضة في الامبراطورية الرومانية راجع :

Rostvotzeff : Social and Economic History of the Hellenistic World vol. ll pp.1175 -6.

Cary: in Melange Glotz vol. ll pp 132- 6.

Davis : Roman Mines in Europe.

Frank « ed » Economic Survey of Rome « Index ».

الإسلامية مما يدل على نفاذ فضتها ، كما أن الامبراطورية البيزنطية كانت تعـاني نقصاً في الفضة مما سبب حدوث أزمة فيها في عهد جستنيان [١] . ويلاحظ أن هذه الامبراطورية لم تسك نقوداً فضية مدة خمسين سنة عقب الفتح الاسلامي[٢].

أما سعر التبادل بين الفضة والذهب فيمكن استنتاجه من الدية التي فرضها عمر بن الخطاب وكانت اثنى عشر الف درهم او الف دينار[٣] : أي انها كانت ١٢–١ ويؤيد هذا أن عقوبة قطع اليد تستحق على الشخص إذا سرق اربعة دراهم او ثلث دينار [٤] . وقد كان سعرها زمن النبي ١٢ – ١ [٥] . ولكن استمرار تصديرها الى الحجاز بكميات كبيرة ادى إلى انخفاض سعرها في الحجاز ،

---

١ – راجع مقال الاستاذ ديهل عن الأزمة النقدية في القرن السادس الهجري والمنشـور في La Revue Des Etudes Grecques XXXII 1919 .

راجع ايضاً :

L. C. West and A. ch Johnson : Currency in Roman and Byzantine Egypt.

٢ – Wroth:Catalogue of the Byzantine Coins in The British Museum LXXVI - ll.

Runciman: in Cambridge Economic History Vol. ll p. 115 - 6.

٣ – حنبل: ج ٥ ص ٣٢٧ . أبو حنيفة : المسانيد ج ٢ ص ١٧٩ . أبو يوسف : الخراج ص ٩٢ . الطبري : التفسير ج ٥ ص ١٢٣ – ٤ .

٤ – أم : ج ٦ ص ١٣٣ – ٥ . مدونة : ج ٤ ص ٤١٢ : الزرقاني : فتح البـاري في شرح صحيح البخاري ج ١٢ ص ٧٩ فما بعد . الطبري : التفسير ج ٦ ص ١٣٣ .

٥ – المدونة : ج ٤ ص ٤١٢ ، وقد كانت كذلك في زمن عمر أنظر سعد : ج ٣ قسم ١ ص ٢٢٢ . وجدير بالملاحظة ان سعر التبادل بين الذهب والفضة في الشرق الاوسـط قبل الاسلام كانت نسبته ١ : ١٥ – ١٢ راجع المقال الذي نشره هايشلهام F. Haichelheim بعنوان ضوء عن العملة والتضخم في مجلة :

Journal of Economic History 1935 PP. 384. =

كما أدى في نفس الوقت الى ارتفاعها في العراق ، ولا بد ان هذا الارتفاع قد ازداد في سنوات الاضطراب التي تلت موت يزيد الاول ، حيث حرمت البصرة من كثير مما كانت تستورده من الفضة ، بينما كان التصدير الى الحجاز مستمراً دون انقطاع . ولا بد أن هذا ادى الى نقص كبير في كمية الفضة وادى الى مضاربات كثيرة في تجارته ؛ هذا الى انه هدد نظام المقاطعات المالي الذي كان يقوم على العملة الفضية . ويبدو ان فريقاً من الناس أخذ يذيب الفضة ويحاول تحويلها الى سبائك مما حدا ببعض الولاة الى انزال العقوبات الصارمة [١] ، هذا فضلاً عن استهجان الناس لها [٢] .

وقد حاول الحجاج ان يحل هذه المشكلة الخطيرة بمصادرة الادوات والمصنوعات الفضية التي كان يستعملها الناس [٣] ، وامر بضربها نقوداً . ولكن هذه السياسة اثبتت عدم نجاحها، لذلك قرر تخفيض عيار النقد الى $\frac{٧}{١٠}$ مما كان عليه [٤] ، كما انه « سأل عن ما كانت الفرس تعمل به في ضرب الدراهم ،

= راجع ايضاً Johnson and West op. cit p. 108 .

ويلاحظ ان الدينار حافظ على وزنه في العهد الاسلامي راجع :

Walker op. cit CXL Vll

Brehier : La Civilization Byzantine p. 183

١ – فتوح : ص ٤٧٠ . الماوردي : الاحكام السلطانية ص ١٤٩ .

٢ – راجع سعد : ج ٥ ص ١٠٠ – ١ . الطبري : التفسير ج ١٢ ص ٥٨ .

٣ – البيروني : الجماهر في معرفة الجواهر ص ٢٦٤ ،

٤ – Walker op. cit CXLVll . فتوح : ص ٤٦٦ ، سعد : ج ٣ ص ١٥٦ .

ويقول الاستاذ شاخت ان سعر التبادل بين الذهب والفضة كان في عهد عبد الملك ١٤ – ١ ، فلما انقض وزن الدرهم صار سعر التبادل عشرين درهماً للدينار (راجع كتابه : Origins of Mohammedan Jurisprudence p. 203) غير انه لا يورد اسم اي مصدر قديم يشير الى ذلك ، وان صح قوله فلا ريب انه ينطبق على الحجاز حيث أصبحت الفضة وافرة فيه في العهد الاموي .

فاتخذ دار ضرب وجمع فيها الطباعين ، فكان يضرب المال للسلطان مما يجتمع له من التبر وخلاصة الزيوف والستوقة والبهرجة ، ثم اذن للتجار وغيرهم في ان تضرب لهم الاوراق واستغلها من فضول مـــا كان يؤخذ منْ فضول الأجرة للصناع والطباعين ، وختم أيدي الطباعين »[1] .

وقـد طبعت اسماء الولاة والبسملة على النقود الجديدة باللغة العربية . واثارت نقداً كبيراً عند بعض الاوساط فسموها المكروهة [2] .

غير ان هذه النقود الجديدة سرعان ما سادت في الاسواق لأن الدولة اخذت تدفع ديونها ومتطلباتها وعطاء المقاتلة من هذه العملة الجديدة ، كما أقرضت الفلاحين مليوني درهم [3] ، ثم أن الدولة اتخذت عدة تدابير لتجمع من الاسواق النقود القديمة « الوازنة او الوافية » كما كانت تدعى ؛ ثم اجبرت الفلاحـــين على دفع ما عليهم من الضرائب بالنقود الوافية [4] ؛ ويحتمل انها منعت الناس من صهر النقود ، وسمحت لمن يمتلكها والاغنياء بأن يعيدوا سك مـــا عندهم من نقود قديمة في دار الضرب [5] ؛ ولكن المصادر لا تثبت انه أجبرهم على عمل ذلك

---

١ — فتوح : ص ٤٦٨ — ٩ .

٢ — فتوح : ص ٤٦٨ . وجدير بالملاحظة ان متاحف النقود الاسلامية فيها عدد غير قليل من هذه النقود ، وان نظرة عليهـــا بسيطة تدل انها ظلت محتفظـــة ، الى عصر المنصور ، بالمظاهر الفارسية سواء صورة الملك الفارسي او معبد النيران او الكلمات البهلوية ، الامر الذي يدل على ان كره هذه النقود كان موجهاً الى نقصان وزنهـــا لا لذكر اسم الله عليها كما يزعم المتأخرون .

٣ — ابن خرداذبة : المسالك والممالك ص ١٦ .

٤ — لقد ظل هذا الامر جارياً حتى أمر عمر بن عبد العزيز بالغائه .

ابو يوسف : كتاب الخراج ص ٤٩ . سلام : ص ٤٦ — ٧ . البلاذري : انساب الاشراف ج ٦ ص ١٤٠ (مخطوطة القاهرة) . ابن عبد الحكم : سيرة عمر بن عبد العزيز ص ١٦٦ . طبري II : ص : ١٣٦٦ — ٧ .

٥ — فتوح : ص ٤٦٨ . قدامة : كتاب الخراج ص ٢٢ ب (مخطوطة باريس) .

او انه طالب بالفرق بما بين الدراهم القديمة أو الجديدة من الفضة .

لقد كان انقاص عيار العملة الفضية شاملاً لكافة أنحاء الامبراطورية ؛ ويتجلى مما لدينا من نقود ذلك العصر انه أحدث أول مرة في خراسان ، حيث يوجد اليوم نقد من الوزن الجديد مسكوك في هذه المقاطعة سنة ٧١ هـ ؛ ثم في دمشق سنة ٧٤ هـ ، وفي العراق سنة ٧٥ . أما بقية المقاطعات فأقدم ما لدينا من نقودها الجديدة الخفيفة يرجع تاريخ ضربه الى ما بين سنة ٧٥ - ٨٠ هـ [١].

لا ريب أن انقاص العيار أنقذ العملة من اذابتها وتحويلها الى سبائك كما أدى الى زيادة النقود في الاسواق ؛ كما أنها أنقذت بيت المال من الافلاس بما جناه من فوائد من الفرق بين العملتين . غير انها زادت من الاعباء على الفلاحين الذين كان عليهم أن يدفعوا ضرائبهم بالعملة القديمة الثقيلة أو أن يدفعوا الفرق بين العملتين ؛ ولعلها اثرت ايضاً في أسعار البضائع ، رغم عدم وجود اخبار واضحة لدينا عن ذلك .

الذهب

لقد كان الذهب العملة الرئيسية المستخدمة في التجارة الخارجية ، فكان يستعمل وحده للحصول على السلع من الشرق الاقصى والهند [٢] وكانت

---

١ - Walker, xcix - cxxxix

٢ - يقول Cosmas Indicopleustes ان الدينار الرومي كان وسيلة التعامل في التجارة مع سيلان (راجع كتابه Christian Topography p. 148) كما ان الدينار الاموي كان مفضلاً في التجارة مع الشرق الاقصى حتى في العصر العباسي . النويري : نهاية الارب ج ١٢ ص ٤٧ . اما عن اهمية الذهب في التعامل الخارجي فراجع مقالة Bloch عن مشكلة الذهب في العصور الوسطى التي نشرها في :

Annale d'Histoire Economique vol. V 1933 .

مناجمه في المشرق منبثة في افغانستان [١] ، وفي زروبان [٢] ، وزابلستان [٣] ، وفارس [٤] ، وطوقان [٥] ، وطبرستان [٦] ، والري [٧] ، والدامغان [٨] ، وشيز [٩] ، وايلاق [١٠] ، وفرغانه [١١] ، وجيحون [١٢] ، والتيمره [١٣]. غير أن الكميات التي كانت تدرها هـذه المناجم من الذهب كانت قليلة لدرجة لا تكفي لسك عملة ذهبية ؛ كما انه لم يكن من السهل استيرادها من الخارج ، لأن معظم المناجم الغنية بالذهب كانت بيد البيزنطيين [١٤] ، وقد أدت ندرة الذهب وأهميته في التجارة الى أن يحتكره الأكاسرة الساسانيون [١٥] .

غير أنه بعـــد الفتح الاسلامي للشرق الأوسط وضع العرب أيديهم على الكنوز الذهبية الساسانية ووزعوها ؛ كما انهم ظفروا بمناجم الذهب المصرية وسيطروا على تجارة الذهب واستيراده من افريقيا والشرق الاقصى ، إلا ان

---

١ — البيروني : الجماهر في معرفة الجواهر ص ٢٣٣ .
٢ — كذلك ص ٢٣٣ ، ٢٣٧ ، ٢٣٨ ، ٢٤٢ .
٣ — كذلك ص ٢٣٨ .
٤ — ابن حوقل : ج ٢ ص ٣٠٠ .
٥ — كذلك ص ٤٣٤ (مخطوطة مشهد) .
٦ — كذلك ص ١٩١ .
٧ — كذلك ص ١٩١ .
٨ — كذلك ص ١٩٤ .
٩ — كذلك ص ١٨٣ . ياقوت : ج ٣ ص ٢٥٦ .
١٠ — ابن حوقل : ج ٢ ص ٥٠٩ .
١١ — كذلك ج ٢ ص ٥١٥ .
١٢ — كذلك ص ٧٨ . البيروني : ص ٢٣٦ — ٧ .
١٣ — المافرخي : محاسن اصفهان ص ١٨ .
١٤ — Davis: op cit p.63. pp. 233، Partington op. cit p. 377 401 ff 284 ويلاحظ ان المناجم الافريقية كانت تحت هيمنة البيزنطيين .
١٥ — البيروني : ص ١٣٤ .

العراق لم يكن يستلم أي مال من جباية المغرب والمقاطعات الغنية بالذهب حتى استولى المسلمون على شمال الهند في زمن الحجاج وظفروا منها بمقادير كبيرة من الذهب [١] . لذلك فان ما حصل عليه العراق من الذهب لم يكن كافياً لانشاء عملة ذهبية ؛ فظلت الدولة تجبي الضرائب وتوزع العطاء على أساس العملة الفضية ، ولم تسك الدنانير الذهبية في العراق حتى العصر العباسي [٢] .

لذلك كانت تجارة الذهب متروكة للأفراد من التجار الذين اخذوا يستوردونه الى العراق حيث كان عليه طلب شديد [٣] ، وليست لدينا تفاصيل عن هذه التجارة التي ربما كان يقوم بها الحجازيون بالدرجة الاولى ، ولا بد ان استيراد الذهب الى العراق قد ادى الى انخفاض تدريجي في سعره وادى الى نشاط التجارة الخارجية خاصة مع الهند التي كانت تستعمل الذهب كوسيلة للمبادلة [٤] .

الحديد

لقد كانت للأسلحة أهمية كبرى للعرب منذ عهد الجاهلية ، غير أنه نظراً لقلة مناجم الحديد في الجزيرة ، فقد كان العرب يعتمدون على ما يستوردونه من البلاد الأخرى في الحصول على الأسلحة . وفي الشعر الجاهلي اشارات كثيرة يمكن أن نعرف منها معلومات طيبة عن تجارة الأسلحة في الجزيرة العربية عند ظهور الاسلام ؛ وقد جمع الاستاذ شوارزلوس [٥] الاشارات الموجودة عن

---

١ – راجع ابن خرداذبة ص ٥٦ .

٢ – هناك اشارات الى الدنانير الكوفية (مدونة : ج ٣ ص ١٠٩ ، ٢٠٠ . الشيباني : الحجج ص ٢١٦ . ولكن لا توجد اشارة الى زمن سكها . ويلاحظ انها لم تكن من النوع الممتاز (مدونة ج ٣ ص ١٠٩) .

٣ – عن اقبال الناس على الذهب في العراق راجع حنبل : ج ٤ ص ٢٩ .

٤ – راجع نوتة : ٢ ص ٢١٦ .

٥ – Schwarzlosze : Arabischen Waffen

الأسلحة من ديوان الهذليين ، والكامل للمبرد ، ديوان الحماسة ، والمعلقات ، وقاموس المحيط ؛ وقد اطلعت بالاضافة إلى ما اورده هذا الاستاذ ، على كتاب المخصص لابن سيده ، ولسان العرب لابن منظور ، والجماهر للبيروني ، ورسالة السيوف للكندي . ويبدو من المعلومات التي تقدمها هذه المصادر ، ان العرب كانوا يستوردون معظم أسلحتهم ، وخاصة السيوف، من الشام واليمن والهند.

لقد كان العرب يستوردون من الشام السيوف المشرفية [١] والارحبية [٢] والبُصرية [٣] والدمشقية [٤] والاريحية [٥] ، وربما السيوف السروجية [٦] والديافية [٧] . ويبدو من الأشعار التي ذكرت هذه السيوف بأنها كانت سيوفاً صلبة عريضة ليس فيها فرند ؛ لذا يرجح أنها لم تكن من النوع الممتاز ، ويستعملها بصورة خاصة العرب القاطنون في الشمال والشمال الغربي من الجزيرة. واذا كانت هذه السيوف قد سميت باسم أماكن صنعها ، فلا بد إذن أن تكون معاملها قد سقطت بيد المسلمين منذ السنوات الأولى للفتوح ، وظلت تمد

---

١ — ابن سيده : المخصص ج ٦ ص ١٦ ، ١٧ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٢٥ (عن ابي عبيدة) . الجماهر : ص ٢٥٣ . ابو تمام : ديوان الحماسة ص ١٩٤ . ابن منظور : لسان العرب ج ١١ ص ٧٥ . الفيروز أبادي : المحيط ج ٣ ص ١٥٩ ، اغاني : ج ١١ ص ١٢٢ .

٢ — لسان العرب : ج ٣ ص ٢٩٥ .

٣ — الاغاني : ج ١٢ ص ١٢٥ (عن الحسين المري) . ديوان الحماسة : ص ١٨٩، ٤٦٩. النويري : نهاية الارب ج ٦ ص ٣٠٢ . ديوان الهذليين : ج ٣ ص ٨٧ . السمهوري : وفاء الوفا ج ٢ ص ٢٩١ .

٤ — المخصص: ج ٦ ص٢٦. لسان العرب: ج ٨ ص٣٠٥. (وهو يدعوها الدمقسية). الكندي: رسالة السيوف ص ٢ أ .

٥ — الحماسة : ص ٣٥٨ . ديوان الهذليين : ج ٢ ص ٦٠ .

٦ — المخصص : ج ٦ ص ٢٦ . لسان العرب : ج ٣ ص ١٢٢ (عن الاصمعي) . الفيروز ابادي : قاموس المحيط ج ١ ص ١٩٣ ، ديوان الحماسة : ص ٣٢٥ . ابن قتيبة : المعاني الكبير ج ٢ص ١٠٨٥.

٧ — ابن قتيبة : المعاني الكبير ج ٢ ص ١٠٧٥ .

الجيوش الاسلامية [1] وخاصة التي كانت تحارب في الجبهة السورية . ولا ريب أن مصانع الاسلحة السورية قد تأثرت كثيراً بالفتح العربي الذي حرمهـا من خامات الحديد الاوربية ، إلا أنه ليست لدينا عن ذلك تفاصيل .

أما السيوف اليمانية فكانت من اجود الأنواع التي يرغب فيها العرب كثيراً . وكان حديدها يستورد من الهند ثم تصنع في اليمن ويزود بها العرب بعدئذ [2] . وتصنع في اليمن ايضاً الدروع السلوقية [3] ، إلا أننا لا نعلم في أي بلدة كانت تصنع . أما السيوف الهندية أو المهندة ، فقد كانت معروفة عند العرب بلينها وحدتها [4] ، والراجح أنها كانت تصنع في الهند وسيلان[5] ثم تصدر إلى البصرة عن طريق خليج البصرة .

وكان العرب يستوردون الرماح والأسنة من الخط (على الخليج الفارسي بين البحرين وعمان) ومن الحجر عاصمة اليمامة التي اشتهرت بمصنوعاتها الحديدية الجيدة [6]، وقد عرفت عند العرب ايضاً السيوف الحنيفية التي يرجح أنها منسوبة

---

١ – لقد كان في لبنان مناجم للحديد ، ولكن لم اجد ما يوضح فيما اذا كانت هذه السيوف تصنع في سوريا او تستورد من الدولة البيزنطية او من روسيا التي كانت تشتهر بصنع السيوف (راجع عنها الكندي : رسالة السيوف ص ٤ ب . الجماهر ص ٢٤٨ ، ٢٥٠) . وقد ورد ذكر الصفاح في بلاد الروم في احدى قصائد الجعدي (ابن قتيبة: المعاني الكبير ج ٢ ص ١٠٧١ . ابن منظور : لسان العرب ج ١٣ ص ٢٥٢ ، ٢٦٩ . الكندي : رسالة السيوف ، ص١ أ .

٢ – الكندي : رسالة السيوف ص ٣ب.

٣ – المخصص : ج ٦ ص ٧٢ (عن أبي عبيدة) . لسان العرب : ج ٩ ص ٨٧ ، ج ١٢ ص ٢٩ . قاموس المحيط : ج ٣ ص ٢٤٦ .

٤ – المخصص : ج ٦ ص ٢٥ ، ٧٠ . لسان العرب : ج ١ ص ٣٧١ ، ج ٤ ص ٤٥٠. ديوان الحماسة : ص ٤٦٩ ، ٤٩٢ .

٥ – يقول الكندي ان الحديد السيلاني كان يصنع في سيلان او يصدر الى الهند وخراسان (رسالة السيوف : ص ٢ أ) .

٦ – المخصص : ج ٦ ص ٢٦ ، ٦٠ (عن الخليل بن احمد) . لسان العرب : ج ٥ ص ٢٤٢ . قاموس المحيط : ج ٣ ص ١٣ . حنبل : ج ٥ ص ٢٠ ، ديوان الهذليين : ج ٢ ص ٦٦ .

إلى قبيلة بني حنيفة التي تقطن اليمامة [١] ؛ ولا ريب أن الخط والحجر واليمامة تستورد الحديد من الهند وفارس [٢] .

ولا ريب في أن العرب وضعوا أيديهم بعد فتح المشرق على الاسلحة الساسانية ومصانعها وجهزوا جيوشهم منها، غير أنه ليست لدينا عنها تفاصيل وافية [٣] .

وكان العرب يستوردون السيوف الاذربية [٤] من اذربيجان وارمينية التي كان فيها مناجم للحديد في قساس [٥] (ولعلها Chalcis القديمة) .

الخشب

لقد كانت الرماح المستوردة من سواحل خليج البصرة مشهورة عند العرب ؛ وأشهر هذه الرماح : الخطية [٦] والردينية [٧] والسمهرية [٨] ،

---

١ – سعد : ج ٦ ص ١٨٥ . حنبل : ج ٥ ص ٢٠ . الترمذي : كتاب الجهاد الباب ١٢ . المخصص : ج ٦ ص ٢٦ . لسان العرب: ج ١٠ ص ٤٠٥ ، قاموس المحيط : ج ٣ ص ١٣١ .

٢ – حوقل: ج ٢ ص ٤٥ ، ٤٨٤ .

٣ – عن السيوف الساسانية راجع ما كتبه ستوكهايم H . Stockheim في Survey of Persian Art p 2555 . ويقول الكندي ان بعض الحديد السيلاني كان يصدر الى خراسان وفارس حيث يطبع سيوفاً وتدعى السيوف الفارسية الخسروية (رسالة السيوف : ص ٢ أ) الأمر الذي قد يدل على وجود مصانع امبراطورية للسيوف . غير انه ليست لدينا تفاصيل عن المصانع الساسانية للسيوف .

٤ – لسان العرب ج ١ ص ٣٧ – ٢ ، قاموس المحيط : ج ١ ص ١٦٨ .

٥ – المخصص ج ٦ ص ٢٥ (عن ابي عبيدة) لسان العرب ج ٨ ص ٥٨ . قاموس المحيط : ج ٢ ص ٢٤٠ . المبرد : ص ٥٠١ . البيروني : ص ٢٥٢ .

اما عن الحديد في خالكيس فراجع Partington op cit p. 44

٦ – لسان العرب : ج ٩ ص ٤٧ ، ١٦٠ (عن الاصمعي) ديوان الحماسة : ص ٢٦ ، ١٠١ ، ٢٣١ ، ٧٠٦ ، ٧٧٩ المبرد : ص ٩٤ . ديوان الهذليين : ج ص ٦٦ .

٧ – ديوان الهذليين : ص ٢٦١ اغاني : ج ٧ ص ١١٢ ، ١١٥ .

٨ – معلقة لبيد ص ٥٠ ، امرىء القيس : ٤ ، ٥٤ . عنترة : ١٠٢٩ ، راجع في انواع الرماح ايضاً المخصص : ج ٦ ص ٣٣ – ٣٤ .

ويقال ان النوعين الاخيرين سميا باسم صناعهما وكانا يصنعان من الخيزران المستورد من الهند [1].

أما النبال فكانت تستخدم من أخشاب الاشجار البرية التي تنبت في الجزيرة. وللنبال اليثربية شهرة خاصة [2]، وقد أمر الحجاج بتجهيز الجند منها [3]، ولا بد أن العرب استوردوا ايضاً بعض الاخشاب من المناطق الجبلية في عمان [4] والاهواز وجبال البرز [5].

أما الساج فكان يستورد من الهند [6] ويستخدم لبناء البيوت، وربما لبناء السفن ايضاً.

غير أنه ليست لدينا أخبار عن أي البلاد كانت تصدر إلى البصرة الاخشاب اللينة التي كانت تستعمل في الاثاث والبيوت والقوارب. ولا ريب أن النخل الوافر في منطقة البصرة كان خشبه يستعمل للوقود أو لبناء البيوت وخاصة بيوت الفقراء.

المنسوجات

لقد كان في الجزيرة العربية بعض المراكز التي عرفت بانتاج المنسوجات، فكانت اليمن تنتج الثياب النجرانية [7] والمعافرية [8] والتزيدية، وهي برود

---

١ — الجاحظ: البيان والتبيين ج ٣ ص ٣٦، ٤٩. معجم البلدان: ج ٢ ص ٤٧٣. ديوان الحماسة: ص ٣٤٩. معلقة لبيد: ص ٥٠.

٢ — لسان العرب: ج ١ ص ٢٢٩.

٣ — أنساب الاشراف: ص ٢٧٣ (طبعة اهلورت).

٤ — ديوان الهذليين: ص ٣. المخصص: ج ١١ ص ١٤.

٥ — لسان العرب: ج ١٣ ص ٤٤٩.

٦ — أغاني: ج ١٣ ص ٣٢. راجع ايضاً ابن قتيبة: عيون الاخبار ج ١ ص ٢١٧.

٧ — أبو يوسف: كتاب الخراج ص ٤١. انظر ايضاً في انواع الثياب الثعالبي: فقه اللغة ص ٢٤٠ فما بعد. المخصص: ج ٤ ص ٦٣ فما بعد.

٨ — سعد: ج ٤ قسم ١ ص ١٢٨.

مخططة [١] ، والاتحمية وهي برود فيها خطوط حمر وخضر [٢] ، والحبرة وهي ثياب موشاة من برود اليمن ، والصبرة [٣] ، والسحولية [٤] ، والعدنية [٥] ، والعصب[٦] ، وكلها أنسجة قطنية رخيصة الثمن في الغالب تستعمل لسد حاجات البدو ، غير أنه نظراً لرخص أسعارها ، وبعد مراكز انتاجها عن البصرة ، وعدم ورود ذكر لها في اخبار البصرة ، فالراجح أنها لم تصدر إليها .

وفي شرقي الجزيرة العربية بضع مراكز للنسيج كانت تنتج أقمشة دعيت باسم تلك المراكز كالقطرية وهي ثياب حمر لها اعلام فيها بعض الخشونة [٧] ، ويدل اسمها على أنها مصنوعة في شبه جزيرة القطر ، وقد روي أن الرسول لبسها [٨] ، كما ورد ذكرها في الشعر العربي :

كساك الحنظلي كساء صوف   وقطرياً فأنت بـه تقيد [٩]

---

١ — قاموس المحيط : ج ١ ص ٢٩٩ .
٢ — ديوان الهذليين : ج ٢ ص ١٤٦ .
٣ — أغاني : ج ١ ص ٣٦٣ ، ج ٨ ص ١٥ .
٤ — لسان العرب : ج ١٣ ص ٣٤٩ .
٥ — ابن هشام : السيرة النبوية ج ٢ ص ٣٢ ، أغاني : ج ٣ ص ٣٢٣ . سعد : ج ٦ ص ١٧٧ .
٦ — أغاني : ج ٢٠ ص ١٧٨ ، ج٦ص ٢٣٨ . الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص١٦ . راجع ايضاً عن الثياب اليمانية : المخصص : ج ٤ ص ٦٥ . البخاري : كتاب الخمس الباب ٥ . سعد : ج ٣ قسم ١ ص ٣٩ ، ج ٦ ص ١٧٦ . قاموس المحيط : ج ٢ ص ٢٤٥ . لسان العرب : ج ١٧ ص ٣٥٦ .
٧ — سعد : ج ٣ قسم ١ ص ١٧ . حنبل : ج ٤ ص ١٤٧ .
٨ — ترمذي : بيوع ص ١٠٧ . حنبل : ج ٤ ص ١٢٧ ، ج ٥ ص ١٢٧ . المخصص ج ٤ ص ٧٢ . لسان العرب : ج ٦ ص ٤١٧ ، سعد : ج ٤ قسم ٢ ص ١٢ ، ج ٥ ص ١٤٢ .
٩ — لسان العرب : ج ٦ ص ٤١٧ .

وقد روي ان عمر بن الخطاب [1] وعبدالله بن عمرو بن العاص [2] ، قد لبساها .
وهناك ذكر للثياب الصحارية [3] ، والعمانية [4] ، والظهرانية [5] ، ومعقدة البحرين التي روى ابن سيرين ان أبا موسى كسا منهــا ثوبين لبعض الناس [6] ، والهجرية [7] . وقد ذكرت بعض هذه المنسوجات في اخبار البصرة وخاصة في عهودها الاولى ، ولعل معظم من قدم هــذه المناطق واستوطن البصرة ، كانت ثيابهم من منسوجات تلك المناطق .

غير انه بعد استقرار الناس في البصرة ، وانجاز فتوح المقاطعات الشرقية ، صاروا يفضلون استيراد المنسوجات من العراق والمقاطعات الشرقية حيث كانت فيها منذ اقدم الازمنة مراكز متعددة لانتــاج المنسوجات القطنية والصوفية والحريرية ، وقد سمح العرب باستمرار العمل في تلك المصانع، ولم يعطلوها. ومن أهم ما روي لنا منها سوسنجرد وبصنا والسوس [8]، ولم تقتصر هذه المصانع على

---

١ – طبري I : ص ٢٧٢٩ .
٢ – سعد : ج ٤ ص ١٢ .
٣ – البلاذري : انساب الاشراف ص ٢٣٧ ب (مخطوطة باريس) .
٤ – سعد ج ١ قسم ١ ص ١٠. وينسب جر وهمان نشأة المنسوجات الصحارية الى الفرس الذين استوطنوا صحار ، راجع المقال الذي كتبه في دائرة المعارف الاسلامية مادة صحار .
٥ – لسان العرب : ج ٦ ص ٢٠٢ . ياقوت : ج ٣ ص٥٨١ .
٦ – الطبري : التفسير ج ٧ ص ١٦ . لسان العرب : ج ٤ ص ٢٩٢ ، ج ٦ ص ٢٠٢ . ابن الاثير : النهاية ج ٣ ص ١١٣ .
٧ – سعد : ج ١ قسم ١ ض ١٨ . لسان العرب : ج ٤ ص ٢٩٢ ، ج ٦ ص ٢٠٢ . ابن الاثير : النهاية ج ٣ ص ١١٣ . انظر ايضاً فنسنك : الفهرس المفصل مــادة بز
٨ – J. Orlab: in Survey of Persian Art Vol. 1 p. 75 ff.
Lamm : Cotton in Mediaeval Textiles of The Middle East.
أما عن انتاج هذه المراكز في العصر العباسي فراجع :
Sergent: Material For A History of Islamic Textiles up to the Mongol conquest , Ars Islamica
A. Akerman: In,Survey of Persian Art.

تموين اهل البصرة فحسب ، بل صارت تموت اهل الحجاز ايضاً ، حيث يتردد في اخبار الحجاز ذكر كثير من منسوجات بلاد المشرق ، ولا ريب ان المنسوجات المشرقية تصل الحجاز عن طريق البصرة والكوفة ، وهما المركزان الكبيران لتجارة الترانسيت بين المشرق والحجاز .

فأما المنتوجات العراقية فقد ورد منها ذكر الخز [١] والبز [٢] ؛ وكذلك ذكر السيجان التي تصنع عادة من الصوف [٣] ، وهي طيالسة ضخمة غلاظ ، تكون عادة خضراء أو سوداء اللون ، ويدعى الصنف الخشن منها البت [٤] ، وقد ورد في حديث رواه ابو هريرة ان أصحاب الدجال عليهم السيجان وفي رواية اخرى كلهم ذو سيف محلى وساج ، وكان ابن عباس يلبس في الحرب من القلانس ما يكون من السيجان [٥] .

وقد ورد ذكر ديباج العراق في أحد اشعار الهذليين :

كأن الارجوان على ذراهـا وديباج العراق دم نجير [٦] .

كما ورد ذكر الريط العراقية في شعر ربيعة بن مقروم :

على الاحداج واستشعرن ريطاً عراقياً وقسياً مصوباً [٧]

---

١ — سعد : ج ٤ ص ١٣٦ ، ج ٥ ص ٨٤ ، ١٢٠ ، ١٣٤ ، ١٤١—٣ ، ١٦١ ، ٢٣٦ ، ٢٩٨ . أغاني : ج ٢ ص ١٣٦ ج ٦ ص ٩٦ ، ١٧٦ ، ٢١٥ ج ٧ ص ٧ ج ٩ ص ٢٤٤ ، ج ١٥ ص ٩٠ ، البلاذري : انساب الاشراف ج ٧ ص ١٣ (مخطوطة دار الكتب) . ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٩٨ .

٢ — اغاني : ج ٦ ص ٢٣٦ .

٣ — مدونة : ج ٣ ص ١٢٨ ، ١٩٢ ، ٢٥٧ . اغاني : ج ٨ ص ١٤١ .

٤ — راجع عن الاحاديث ومواضعها من كتاب الصحاح فنسنك : الفهرس المفصل مادة ساج.

٥ — المخصص ج ٤ ص ٧٩ . لسان العرب : ج ٣ ص ١٢٧ .

٦ — ديوان الهذليين : قطعة ٢٧١ سطر ٢١ طبع ولهاوزن .

٧ — لسان العرب : ج ٨ ص ٥٨ .

ولا ريب أن النجرانيين بعد أستقرارهم في العراق أخذوا ينتجون الحلل النجرانية ايضاً حيث ظلوا يدفعون منهـا الضرائب حتى زمن المأمون [١] . كما كان في الانبار مراكز لنسيج العباءات القطوانية [٢] . وربما كانت الأنسجة اليهودية التي ذكرها الشيباني في كتبه[٣] ، والطيالسة الكردية التي ورد ذكرها في العصر الأموي [٤] ، مما ينسج في العراق منذ هـذا العهد . وهناك ذكر للمنسوجات الكسكرية [٥] .

أما الأقاليم الشرقية ، فقد ورد من منتوجاتهـا ذكر للانسجة والثياب الارّجانيـة [٦] الحريرية ، والمروية [٧] ، والقوهيـة [٨] ، والهروية [٩]

---

١ — أبو يوسف : كتـاب الخراج ص ٤٢ . البـلاذري : انساب الاشراف ص ٧٢٧ (مخطوطة باريس) .

٢ — فتوح : ص ٢٤٩ .

٣ — الشيباني : الجامع الكبير ص ١٥٣ ، ٢٤٣ . السرخسي: المبسوط ج ١٣ ص ٣٧ .

٤ — سعـد : ج ٤ قسم ١ ص ١٢١ ، ج ٥ ص ١٦١ ، ج ٧ قسم ١ ص ١٧١ . انظر ايضاً السرخسي : ج ١٣ ص ٢٨ .

٥ — الجاحظ : البيان والتبيين ج ٣ ص ٥٢ . مدونـة : ج ٣ ص ١٢٨ . البلاذري : أنساب الاشراف ص ٢٤٢ (مخطوطة باريس) .

٦ — الاصبهاني : حلية الاولياء ج ٣ ص ١٦٨ .

٧ — مدونة ، ج ٢ ص ٢٧٢ ج ٣ ص ١٢٩ ، ٢٥٦ ، ٤٢٦ . سعد : ج ٥ ص ١٤١ ، ج ٧ قسم ١ ص ١٩٢ ، ج ٨ قسم ١ ص ١٨٤ . ام : ج ٣ ص ٩٣ ، ١٠٨ ، ١١٩ ج ٥ ص ٩١ ، ج ٧ ص ٢٦٥ .

٨ — اغاني: ج ١ ص ٩٠ ، ٩٩ ، ج ٥ ص ٩٩ ج ٨ ص ٣١٠ ، ج ١٣ ص ٣١٠ ، ٣٦٣ سعد: ج ٤ قسم ٢ ص ٢٢ ، ج ٨ ص ١٨٤ . طبري II : ص ٧٨٧ ، ٧٩٩ . لسان العرب: ج ١٧ ص ٤٢٩ . المخصص : ج ٤ ص ٧٢ . أغاني : ج ١٥ ص ٩ . البـلاذري : انساب الأشراف ج ٥ ص ٨ .

٩ — اغاني : ج ١ ص ٩٩ ، ٣٩١ ، ٣٩٤ ج ٣ ص ٤٢ ، ج ٥ ص ٩٩ . الشيباني : الجامع الصغير ص ٢٣ ، ٩٩ . الحجج ص ٢٢٩ . أم : ج ٣ ص ٩٣ ، ١٠٨ . السرخسي : ج ١٣ ص ٢ ، ٣٧ ابو يوسف : آثار ص ٩٦ .

(المصنوعة من قطن غليظ) والرازية الرقيقة [1] ، والسابرية الرقيقة [2] .

وهناك إشارات أيضاً إلى الاقمشة الخسروانية [3] والجهرمية [4] التي لانعرف مراكز صناعتها ، رغم أن أسماءها الفارسية تدل على أنها من مصنوعات المشرق .

ولا ريب أن معظم هـــذه المنسوجات كانت ممتازة تستعملها الأقلية من الأغنياء والمترفين . أمـــا الأغلبية المطلقة فكانت تعتمد لسد حاجاتها على المنسوجات الرخيصة التي تنتجها المناطق المجاورة . غير أن المصادر لا تقدم لنا تفاصيل وافية عن هذه الانسجة .

ومما له علاقة بالالبسة هي الاصباغ ، فقد كان الورس والجزع يستوردان من اليمن التي كانت أشهر مناطق العالم انتاجاً لها [5] ، والكندر وهو يستورد من جنوبي الجزيرة ، وصمغ المر من سقطرة [6] ، والشب الذي يصبغ الصوف به ويجلب من تفليس [7] ، واللك من العراق حيث ورد في شعر الأخطل :

وقربن للبين الجمال وزينت ... بأحمر من لك العراق واسودا [8]

---

١ — سعد : ج ٨ ص ١٨٤ . طبري II : ص ٩٦٣ ، الاصبهاني : حلية الاولياء ج ٤ ص ٣٦٩ . أم : ج ٣ ص ٩٣ ، ١٠٨ .

ويقول الهمداني : : ان الثياب الرازية لا تعمل في ساير الدنيـــا الا بالري (كتاب البلدان ص ١٩٢ مخطوطة مشهد) .

٢ — مدونة : ج ٣ ص ١٢٨ ، ١٣٠ ، ١٩٢ . الطبري: التفسير ج ٥ ص ٢١ . ابن الاثير: النهاية في غريب الحديث ج ٢ ص ١٤٢ . سعد : ج ٥ ص ٨٤ ، ١٤٠ ، ١٤١ ، ٣٩٢ ، ج ٦ ص ١٩٦ . انظر أيضاً السرخسي : ج ١٣ ص ٢٨ . الجاحظ : التبصر بالتجارة ص ٣٤٦ (حيث يذكر أن الكتان توزي وسايري) . وانظر عن ذلك تفاصيل اوفى من مقالي « مراكز الانسجة في القرن الاول الهجري » مجلة الابحاث .

٣ — حنبل : ج ٦ ص ٣٤٧ . لسان العرب : ج ١٤ ص ٣٧٨ . المخصص : ج ٤ ص ٧٣ . البلاذري : انساب الاشراف ص ٤٣٣ ب (مخطوطة باريس) .

٤ — لسان العرب : ج ٧ ص ٢٦٥ (عن الخليل بن احمد وأبو عبيدة ورؤبة) .

٥ — ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ٢ ص ١٠٩ .

٦ — المخصص : ج ١١ ص ٢١٧ — ٨ .

٧ — الهمداني : البلدان ص ١٨٥ .

٨ — ديوان الاخطل : ص ٩٠ . لسان العرب : ج ١٢ ص ٣٧٣ .

(٢) التجارة الخارجية والترانسيت

للبصرة موقع جغرافي ممتاز ساعدها على أن تصبح مركزاً هاماً تمر به تجارة الترانسيت بين المقاطعات المجاورة خاصة والشرق الأوسط عامة .

ولعل أقدم ما كونته البصرة من علاقات تجارية هي التي كانت مع الجزيرة العربية التي ترتبط معها بصلات جغرافية وجنسية وادارية ؛ إذ لا ريب أن القبائل المجاورة اتخذت البصرة سوقاً لتصريف البضائع الفائضة وللحصول على حاجاتهم المحدودة ، وقد اقتصرت أغلب التجارة مع البدو على البضائع الرخيصة . وكان مركزها في سوق المربد الذي حل محل الاسواق التي كانت تقام قبيل الاسلام في شرقي الجزيرة [١] .

ولعل الحجاز أهم البلاد العربية التي انشأت معها البصرة علاقات تجارية . فقد اصبح الحجاز مركزاً للامبراطورية الاسلامية الجديدة ، وكان يأخذ من البصرة سنوياً مبلغاً كبيراً من المال والفضة من حصته في الواردات [٢] ومن أرباح رؤوس الاموال التي وظفها بعض الحجازيين في العراق ، وكذلك من العدد الكبير من الحجاج الذين كانوا يؤمون البلاد المقدسة سنوياً . وقد أدى كل هذا إلى ازدياد العملة الفضية في الحجاز وإلى ارتفاع القوة الشرائية عند الحجازيين ؛ هذا إلى ظهور طبقة من الأغنياء الذين أصبحوا المستهلكين

---

١ – راجع عن هذه الاسواق محمد بن حبيب السكري: المحبر ص ٢٦٣ – ٨ . اليعقوبي: التاريخ ج ١ ص ٣١٣ – ٤ .

٢ – راجع : ص ١٧٠ – ١٧١ .

الرئيسيين للبضائع الكمالية وخاصة المنسوجات الحريرية وغيرها من مصنوعات المشرق . وكانت مصانع معظم هـــذه السلع متركزة في ميسان والأهواز وفارس التي كانت مرتبطة بالبصرة ادارياً وجغرافياً ؛ لذلك كان لابد لهذه السلع من المرور بالبصرة في طريقها الى الحجاز .

لقد كانت اغلب تجارة الحجاز من السلع الكمالية وخاصة المنسوجات [1] . والراجح ان قيمتها كانت أقل من الفضة المستوردة من العراق ، لذا فانه بعــد تسديد ثمنها ، كان يبقى للحجاز بقية من الفضة ، الأمر الذي أدى الى استمرار زيادة الفضة في الحجاز ، بينما أخذ هذا المعدن يتناقص في المقاطعات الشرقيــة كنتيجة لتصديره المستمر كما أوضحنا ذلك فيما سبق .

التجارة مع المشرق

أنشأت البصرة علاقات تجارية مع المقاطعات الشرقية منذ أيام الفتح الأولى. وقد رأينا في بحثنا عن واردات البصرة ، أن اهم موارد هذا المصر من النقود كانت ترد من المقاطعات التي فتحها المقاتلة البصريون . كما ان المنسوجات التي ذكرناها فيما سبق ، أغلبها مصنوع في هذه المقاطعات الشرقية ؛ وهي تبين بوضوح مدى علاقتها بالبصرة . واذا كانت هذه المقاطعات قـد استوردت شيئاً من البصرة ، فلا بد ان يكون ذلك من السلع الرخيصة او المواد الاوليـــة ؛ لأن البصرة لم

---

١ – عن التجارة بين الحجاز والعراق راجع :

Lammens: La Mecque a la Veille de L'Hegire p. 340 - 1

واعد الآن بحثاً عن التطورات الاجتماعية والاقتصاديـة في الحجاز في القرن الاول الهجري ، واكتفى هنا بالقول ان الاشارات الكثيرة الواردة في كتب الفقه في الحجاز المكتوبة منذ اوائـل القرن الثاني الهجري عن السلع المشرقية ، تبين ما كان لهذه السلع من أهمية . راجع مثلاً مدونة: ج ٣ ص ٢٥٧ .

تكن منتجة للسلع ؛ كما ان البلاد الشرقية كانت غنيـــة ، وبأمكانها الاستغناء عنها ؛ لذلك لم يكن الميزان التجاري في صالح البصرة ، وكان على هذه المدينة ان تعيد الى هذه المقاطعات بعض ما تستورده منها من النقود والفضة .

التجارة مع الهند

ترجع العلاقات التجارية بين العراق والهنـــد والشرق الأقصى إلى أقدم الأزمنة ، وهي تعتمد بالدرجة الأولى على المواد الكماليـــة الغالية كالبهارات والافاويه والعاج والأخشاب الصلبة وبعض المنسوجات الحريرية ؛ وهي مواد كان الاقبال عليها عظيماً في العالم القديم [١] . غير أن هذه التجارة تناقصت إلى حد ما في العهود الساسانية ، نظراً لتشجيع خصومهم البيزنطيين التجـارة عن طريق البحر الاحمر الذي كان رغم بعده ، آمن وأسلم نظراً [٢] لبعده عن هيمنة الساسانيين . وقد أدى هذا إلى أن تصبح التجارة المارة بالخليج الفارسي مقتصرة

---

1 - Schoff: Periplus The Eritherian sea . Warmington : The Commerce of The Roman Empire With India . Charlesworth : Trade Routes And commerce of The Roman Empire, Huzayin: Arabia And The Far East .

اما عن العصر البيزنطي فراجع :

Bury : Histoy of The Later Roman Empire Vol. ll p. 316ff.

أما العصر الساساني فراجع :

Hadi Hasan. Persian Navigation in The Perisan Gulf p. 189 f f.

٢ - راجع عن الطرق البحرية :

M. Rostovtzeff: Social And Economic History of The Hellenistic World Vol. 1 p. 445.

Cambridge Ancient History Vol. Vll p. 173.

بالدرجة الاولى على ما تستهلكه الامبراطورية الساسانية فقط ؛ وقد قاست هذه التجارة كثيراً نتيجة سقوط الامبراطورية الساسانية حيث تحطمت على أثر ذلك ارستقراطيتها التي كانت أهم مستهلك لسلعها وحل العرب محلهم الذين كانوا يفضلون المنتوجات المحلية الرخيصة .

غير أن مجيىء الامبراطورية الاسلامية أدى الى توحيد الشرق الأوسط ، وإلى نشر الأمن والسلام في ربوعه ، كما زالت معظم الحواجز والعقبات في طريقه ، مما أدى إلى أن تتحول التجارة تدريجياً من البحر الأحمر ، وصارت تسلك طريق خليج البصرة الذي كان أقصر وأسلم وأقل كلفة . وقد أدى هذا الى التعويض عن بعض ما خسرته التجارة الهندية من زوال الارستقراطية الفارسية المستهلكة للتجارة .

ولا ريب أن هذا التغير كان من مصلحة التجار العراقيين الذين احتفظوا بتنظيماتهم ومؤسساتهم بعد الفتح الاسلامي دون أن تزول ؛ ثم أنهم استطاعوا أن يوسعوا نشاطهم التجاري الى سوريا التي أصبحت جزءاً من الامبراطورية الإسلامية وانفصلت عن الدولة البيزنطية ، وبذلك فقدت كثيراً من رأسماليها ومن أسواقها في آسيا الصغرى وأوربا ، كما أن مؤسساتها المالية والاقتصادية تأثرت كثيراً من هذا الانفصال [١]؛ وهكذا حدثت فيها تغيرات عنفية أساسية وأخذت تجارتها بالانحطاط والتدهور رغم أنها كانت المركز السياسي للأمبراطورية الإسلامية في العهد الأموي [٢] .

---

١ – راجع المقال الذي كتبه اندريادس في كتاب Baynes(ed)Byzantium P 54

٢ – يؤكد بيرين على أن التجارة الأوربية انحطت بعد الفتوح الإسلامية راجع مقاله.

La Fin de La Commerce Syrienne , in Melange Bedez.

انظر ايضاً: Mohammed And Charlemagne p. 147.

ولا ريب أن هذا الانحطاط قد أثر في تجارة سوريا التي كانت أهم مصادر تلك التجارة ، وهذا يفسر لنا أسباب قلة الأخبار عن التجارة السورية في القرن الأول الهجري .

ومع أن لتحول الطريق التجاري إلى خليج البصرة أهمية كبرى في نمـــو الحياة الاقتصادية في البصرة ، إلا أنه حدث تدريجياً ، فقد ظلت اليمن محتفظة بمركزها التجاري الهام طوال القرن الأول الهجري [1] ، كما كان في خليج البصرة عدد غير قليل من المراكز الهامة التي استفادت ايضاً من تحـول التجارة الهندية . وأهم هذه المراكز هي صحار ودارين والابلة .

فأما صحار فكانت أقرب الموانىء العربية لرسو السفن الآتية من الهند إلى خليج البصرة ؛ الأمر الذي ساعدها أن تصبح ، فوق كونها مينـــاءاً ، مركزاً للتجارة مع الهند وافريقية ؛ وقد نمت فيها بعض الصناعات وخاصة النسيج [2] الذي كان يصدر حتى الى الحجاز في عهد الرسول . ولكن نظراً لموقعها الجغرافي المنعزل ، فان الحياة الاقتصادية لم تنم لدرجة تهدد سيادة البصرة، بل ظلت مجرد محطة لوقوف السفن التجارية مع الهند .

أما دارين فقد كانت في اوائل العصر الاسـلامي من المراكز العربية الهامة للتجارة ، وخاصة المسك [3] ، فكان للمسك الداري شهرة في كافة انحـــاء الجزيرة ؛ وكان التجار الداريون يصدرونه الى البصرة ومـــدن شرقي الجزيرة وحتى الى الحجاز حيث كانت لهم في المدينة المنورة جالية كبيرة يبلغ افرادها حوالي ٤٠٠ . ولكن يبدو أن دارين أخذت تضعف تدريجياً بعد انشاء البصرة التي صارت المركز الرئيسي لتجارة الهند فحرمت دارين من أهميتهـــا . كما أن الجالية الدارينية في المدينة المنورة اشتركت في موقعة الحرة ضد الأمويين، الأمر

---

١ — الاغاني : ج١ ص٦٤ — ٥ راجع أيضاً Lammens: La Mecque chap. XV

٢ — أنظر المقال الذي كتبه جروهمان في دائرة المعارف الاسلامية مادة « صحار ».

٣ — فتوح : ص ٣٨٤ . حنبل : ج ٥ ص ٥٢ . النويري : نهاية الارب ج ١٢ ص ١٤ . (عن احمد بن يعقوب المسكي) . معجم البلدان : ج ٢ ص ٥٣٧ . لســان العرب : ج ٥ ص ٣٨٦ .

الذي أغاظ يزيد الأول ففرض عليهم غرامة ثقيلة عقاباً لهم على عملهم [١] ؛ ولم نعد نسمع عنهم منذ ذلك الحين شيئاً في اخبار العصر الأموي .

ولعل أهم ميناء للتجارة الهندية هو الابلة التي يرجع تاريخهـــا الى عهد الإسكندر الأكبر [٢] . ونظراً لعلاقة هذا الميناء بالهند ، فقد أطلق العرب على منطقة الابلة أرض الهند أو فرج الهند [٣] . ولم تبد الابلة مقاومة تذكر تجـــاه الجيوش الإسلامية الصغيرة التي هاجمتها ، فاستسلمت بسرعة ممـــا يدل على أن الساسانيين اخلوها [٤] . ثم اصبحت الابلة مركزاً ادارياً لطسوج وعين لها عامل خاص [٥] ، وقام فيها مركز لجباية العشور [٦] .

لقد كان للأبلة ميناء صالح لرسو السفن البحرية [٧] ، وقـــد ظلت مركزاً للتجارة البحرية حتى بعد حفر قناة الأبلة التي كانت تربط هذا الميناء بالبصرة ، نظراً لأنه كان في فوهة هذه القناة دوّارة تمنع مرور السفــن الكبيرة [٨] . غير ان انشاء مدينة البصرة أدى الى تضاؤل أهمية الأبلة فأصبحت مجرد ميناء ثانوي للتجار البصريين . لذا يمكن القول بأن البصرة كانت مركز التجارة الهندية ، ولم تكن الابلة الا مجرد ميناء .

ولا بد أن السلع الكمالية المستوردة من الهند قـد ضعفت على أثر الفتـــح

---

١ – البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص ٤٣ .
٢ – Schoff. op cit p 36. 149
٣ – راجع ص ٣٣ .
٤ – راجع ص ٣٩ .
٥ – راجع الملحق الثالث .
٦ – أبو داؤود : ملاحم ١٠ .
٧ – الاصطخري : المسالك والممالك ص ٨١ . ابن حوقل : ج ١ ص ٢٣٦. المسعودي: مروج الذهب ج ١ ص ٢٢٩ .
٨ – النويري : نهاية الارب ج ١٢ ص ١ ، ٣٤ ، ٤٤ .

الإسلامي، لأن العرب الذين أصبحوا سادة الشرق الأوسط كانوا أكثر طلباً للأسلحة والسلع الضرورية الرخيصة منهم الى السلع الكمالية التي ظلت تجارتها منحطة أمداً غير قصير .

أما حجم التجارة فالراجح أنه لم يكن ثابتاً ، بل تعرض لتغييرات كبيرة في القرن الأول الهجري . ويروي الحسن البصري أنه جاء رجل إلى ابن عباس فقال : « أتقبل منك الابلة بمائة الف ، فضربه ابن عباس مائة وصلبه حياً [١] » . ولما كانت العشور هي حوالي ١٠ ٪ من ثمن البضاعة ، لذا يمكن القول بأن هذه التجارة كانت تبلغ حوالي مليون درهم سنوياً . ومع أنه لا توجد إشارات إلى صادرات البصرة إلى الهند ، إلا أنه يمكن القول بأن أهم هذه الصادرات هي الذهب والخيل ، كما كان الحال في العهد الروماني [٢] .

وأخبارنا عن حجم وأهمية التجارة هي أقل من أن تمكننا من اعطاء صورة دقيقة عنها ، فليست لدينا سوى إحصاءات عن بعض الصفقات التجارية التي عقدها أفراد محدودون ، كيونس بن عبيد الذي يقال انه دفع ثلاثين الف درهم عن صفقة تجارية [٣] ، وابن سيرين الذي دفع ثمانين الف درهم في صفقة أخرى [٤] ، واشترى مرة زيتاً بأربعين الفاً ، ومات وعليه أربعون الفاً [٥] ، وصفقة تجارية لشراء خشب الساج بلغت قيمتها عشرين الف درهم [٦] . وهذه الأرقام،

---

١ — سلام : ص ٧٠ .
٢ — Warmington, op. cit p.261 ff.
٣ — أبو نعيم الاصبهاني : حلية الأولياء ج ٤ ص ١٦ .
٤ — كذلك ص ٢٦١ فما بعد .
٥ — الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد ج ٥ ص ٣٣٥ .
٦ — أغاني : ج ١٣ ص ٣٢ .

حتى ولو افترضنا عدم المبالغة فيها ، فهي لا تعطينا صورة كاملة عن التجارة .

لقد كانت التجارة البرية مع المشرق أقل تعرضاً للخطر وأضمن ربحاً من التجارة البحرية . ولدينا بعض الأخبار عن أرباح جناها بعض التجار ، فقد اشترى عبد الله بن عمر من مغانم جلولاء بأربعين الفاً وباعها في الحجاز بأربعمائة الف ، أي بربح نسبته ١٠٠٠ ٪ ، ولكن الخليفة عمر لم يقر له أخذ كل الربح خشية أقاويل الناس فقال له : « اني معطيك أكثر ماربح تاجر من قريش : لك ربح الدرهم درهماً » [١] ، أي أقرّ له بربح نسبته ١٠٠ ٪ . واشترى عمرو ابن الحريث من غنائم نهاوند بمليون درهم ، ثم باعها في الكوفة بمليونين [٢] . أي أن نسبة ربحه كانت ١٠٠ ٪ . ولا ريب أن هاتين حالتان خاصتان ، ولكنهما تعطياننا فكرة عن الأرباح الطائلة التي كانت تجنى من التجارة في العهود الأولى .

أما أرباح التجارة في العهود المتأخرة فلدينا عنها أخبار قليلة ، منها ما يروى عن ابراهيم التيمي الذي اشترى من البصرة عبيداً وباعهم في الكوفة بربح نسبته ١٠٠ ٪ [٣] . ويقول الشافعي : ان « أهل البصر بالجوهر والوشي وعلية الرقيق يتغابنون بالدرهم ثلاثة وأكثر ، ولا يتغابن أهل البصر بالحنطة والزيت والسمن والتمر في كل خمسين بدرهم ، ذلك لظهوره وعموم البصر به مع اختلاف ما يدق وظهور ما يجل » [٤] . ومن هذا يتبين أن البضائع الكمالية يباح فيها الربح إلى

---

١ – سلام : ص ٢٥٩ – ٦٠ .

٢ – طبري I : ص ٢٦٠٠ . سلام : ص ٢٥٣ ، نسب قريش : ٣٣٣ .

٣ – أبو نعيم الاصبهاني : حلية الاولياء ج ٤ ص ٢١١ .

٤ – أم : ج ٣ ص ١٧٠ .

٣٠٠ ٪ ، أما البضائع الاخرى فالربح فيها ٣ ٪ . ويردد الفقهاء في أمثالهم أن الربح ١٠ ٪ مما يدل على أن هذا هو الذي كان مألوفاً عادياً . وقد روى ابن حنبل أن تجاراً قدموا من دارين فباعهم رجل « العشرة ثلاثة عشر ثم لقي أبا بكرة فقال ألم تر كيف خدعتهم ، قال كيف ؟ فذكر له ذلك ، قال عزمت عليك أو اقسمت عليك لتردنها ، فاني سمعت رسول الله ينهي عن مثل هذا »[١] .

---

١ — حنبل : ج ٥ ص ٥٢ .

الفصل الثاني عشر

التجار ورجال الاعمال

يتجلى من الفصل السابق أن معظم الحبوب والفضة والمواشي كانت تستوردها الدولة وتوزعها على السكان العرب مجاناً ؛ غير أنها لم تحتكر التجارة أو تضع قيوداً ثقيلة على ممارستها وهذا مما شجع عدداً غير قليل من الناس على المساهمة في الحياة التجارية وتموين السكان بالبضائع لسد حاجاتهم المتزايدة باستمرار ارتفاع مستوى المعيشة . والراجح أن المشتغلين بالتجارة كانوا محدودي العدد في بداية الامر ، ينحصر معظم نشاطهم الاقتصادي في المضاربة بالغنائم وأموالها ، وهم يقومون بها بجانب ما يزاولونه من أعمال أُخرى .

غير أنه لما قلت الحروب وتناقصت الغنائم ، اخذت التجارة المنظمة تحل محل المضاربات وبدأ عدد التجار يتزايد تدريجياً . وكانوا خليطاً من العرب والعجم والعبيد ، يختلفون في مكانتهم الاقتصادية والاجتماعية ، غير أن مهنة التجارة التي مارسوها كانت تجمعهم وتظهرهم بما يميزهم عن بقية المجتمع [1] .

---

١ — يبدو أن التجار لم يكونوا في العطاء (عن الكوفة راجع محمد بن حبيب : المحبر ص ٣٤١ ، أما عن المدينة فراجع سعد : ج ٥ ص ٢٥٤ ، ٣٠٦). =

فصاروا بذلك نواة للطبقة المتوسطة في المدينة . وسأحاول في هذا الفصل دراسة تكوين المنظمات التي تجمع رجال الاعمال ، وتطورها والعلاقات التي كانت تنظم أعمالها .

ولعل أول من ظهر في المصر من رجال الاعمال هم البقالون والباعة المتجولون الذين كانوا يقومون بالبيع والشراء بصورة محدودة دون حاجة إلى رأس مال كبير أو مهارة فائقة أو تخصص دقيق . ويبدو أن عددهم كان منذ البداية كبيراً ، ويبيع معظمهم ما ينتجه بنفسه أو ما يشتريه من تجار الجملة . ومثل هذه التجارة نطاقها محدود ومداها ضيق ؛ ومبيعاتها صغيرة وأرباحها قليلة ، وتتأثر بمستوى المعيشة لدرجة كبيرة ، ولا يمكن ان تقوم بعمليات تجارية كبيرة .

لذلك سرعان ما نمت بجانبها تجارة التصدير والتوريد على نطاق واسع ، وظهر عدد من التجار الكبار الذين يقومون بما تتطلبه المدينة من عمليات تجارية واسعة ؛ كالتجارة بالمواد الأولية اللازمة للصناعة ، او بالمنتوجات المختلفة التي يتطلبها المجتمع وغير ذلك من العمليات التي تتطلب رأس مال كبير وتدر ارباحاً وفيرة .

وأقدم تجار الجملة هم اولئك الذين كانوا يرافقون الجيوش الاسلامية في حملاتها فيزودونها بما تحتاج أو يشترون غنائم الحرب [1] ، مكونين أسواقاً متنقلة . وكانوا يمارسون تجارة مختلف السلع ويحتاجون الى رأسمال أو ائتمان كبيرين ليستطيعوا القيام بما تتطلبه أعمالهم التجارية الكبيرة [2] ، ولم يكن لهم جميعاً

= أما عن مقابلتهم للعرب أهل العطاء في الكوفة فراجع أبوحنيفة : المساند ج ٢ ص ٢٧٤ . الشيباني : الآثار ص ٩٤ . السرخسي : المبسوط ج٢٥ ص ١٤٣ . راجع ايضاً الجاحظ : مناقب الأتراك ص ٤٤ .

١ – راجع اختلاف الفقهاء : ص ٢١ ، ٢٩ .

٢ – راجع ص ٢١٧ – ٢١٩ .

الختصاص بالتجارة ، بل كان عدد منهم من المقاتلة الذين يحاربون مع المسلمين[1]، كما أن لبعضهم علاقة طيبة مع القواد المسلمين مما يؤمنهم من خطر الاتهام بالتجسس. وكان بعضهم يقرض الجيوش الاسلامية والقواد . فقد استقرض منهم المهلب مبالغ من المال لتجهيز الجيوش عند محاربته الخوارج [2] ؛ كما أن هؤلاء التجار أعاروا الجيوش الاسلامية التي كانت تحارب الروم بقيادة مسلمة بن عبد الملك عشرين الف دينار [3] . ويروي الاغاني « ان العرجي كان غازياً فأصابت الناس مجاعة فقال للتجار أعطوا الناس وعليّ ما تعطون، فلم يزل يعطيهم ويطعم الناس حتى اخصبوا ، فبلغ ذلك عشرين الف دينار فالزمها العرجي نفسه ، وبلغ الخبر عمر بن عبد العزيز فقال بيت المال أحق بهذا فقضى التجار ذلك المال من بيت المال » [4] . إلا أن بعض هؤلاء التجار كانوا من العبيد أو الأعاجم الذين يعملون لحسابهم الخاص أولحساب شركائهم العرب . وهم اما ان يبيعوا ما يشترونه للجند في الميدان ، أو يصرفوه في الأسواق المحلية [5] ، أو يجلبوه الى البصرة لاختزانه أو بيعه . وهم يقومون بمثل هذه العمليات اما لحسابهم الخاص أو يكوّنون شركات فيما بينهم ، وقد يقومون بها بمفردهم أو بمساعدة عملاء مساعدين .

لقد كانت هذه التجارة في السنين الاولى مهمة وواسعة وعاملاً هاماً في ظهور طبقة التجار ؛ غير أنها لم تكن منتظمة ، كما ان البضائع التي تتعامل بها لا تسد كافة حاجات المجتمع من البضائع ، لذلك اخذت ، بعد توقف الفتوحات الإسلامية ، تتضاءل ويحل محلها تجارة منظمة للبضائع التي يحتاجها السكان وتستورد من البلاد المنتجة لعدم امكان البصرة انتاجها . وقد قام العرب ببعض

١ – سعد : ج ٤ قسم ١ ص ١٢٠ .
٢ – المبرد : ص ٦٢٨ .
٣ – البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ١١٢ .
٤ – أغاني : ج ١ ص ٣٩٥ .
٥ – راجع ص ٢١٩ .

هذه التجارة وخاصة مع البلادالعربية الا أن أغلبها كان يقوم به الأعاجم وخاصة مع الأقاليم الشرقية والبلاد الخارجة عن حكم الامبراطورية الاسلامية . ولا ريب ان كل تاجر يفضل التجارة مع البلاد التي جاء منها أو التي كانت له معها علاقة تجارية ترجع الى ما قبل الفتح الإسلامي ، الا أنه لم يكن هناك قانون يقيد التجار او يحدد عددهم أو يجبرهم على التعامل مع بلد خاص .

وكان مثل هؤلاء التجار في البداية يأتون البصرة بين آونة وأخرى لبيع البضائع التي ينتجونها [١] ، أو كعملاء للتجار المقيمين في البلاد المنتجة ، ثم أخذوا على ممر الأيام يستقرون في المصر محتفظين بعلاقاتهم مع مدنهم الأصلية حيث عينوا لهم وكلاء فيها أو صاروا أنفسهم وكلاء للمنتجين فيها .

وللتجار الحق في ممارسة مهنهم حيثما شاؤوا في المدينة ، غير أنه كان أنسب لهم ان يتجمعوا في أسواق معينة . ويبدو أن أقدم وأهم الأسواق كان في ساحة المربد التي تقع في الطرف الغربي من المدينة قريباً من الصحراء العربية التي كوّن البصريون مع أهليها أقدم علاقاتهم التجارية . وقد كان المربد مركزاً أنشئت فيه بعض المصانع ونشطت فيه التجارة كما كان ساحة للمناقشات السياسية والأدبية ؛ غير أن سوقه أخذت أهميته تتضاءل على ممر الأيام واصبح منطقة للسكنى .

ثم حفر عبدالله بن عامر قناة دعيت باسمه ، وكانت تقع في القسم الشرقي من المدينة على ما يظهر ، وبنى على جانبيها سوقاً صار مركزاً للحياة التجارية ، ومجمعاً لأهل السوق وخاصة من غير العرب ، تجري فيه الأعمال التجارية ، وتعلن فيه الأوامر الحكومية ، وتنفذ فيه الدولة احياناً العقوبات . وقد ظل

---

١ — فتوح : ص ٣٨٤ . أبو نعيم الاصبهاني : حلية الاولياء ج ٢ ص ٢٩٥ .

كذلك إلى أيام ابن ابي برده (١١٠ هـ) الذي نقل السوق إلى نهر حفره وسمي باسمه .

ليست لدينا تفاصيل عن التنظيمات الداخلية لسوق البصرة ، ولكن الراجح أن اصحاب كل مهنة كانوا يتجمعون معاً في محل واحد مكونين سوقاً فرعية صغيرة داخل السوق الكبير ، وتختلف أهمية هذه الاسواق الفرعية باختلاف عدد من يعمل فيها أو المهنة التي يمتهنونها . إلا أنه لا يمكن تحديد عددها بالضبط أو تقدير أهمية كل منها .

وهناك إشارات إلى اسواق فرعية في أماكن مختلفة من المدينة ، فكان البزازون في باب عثمان ، والسقاطون (بائعو البقول والفواكه المجففة) قرب دار الرزق ، ومخازن الاطعمة عند الكلاء [1] .

لقد كان السوق خاضعاً لرقابة موظف خاص يدعى العامل على السوق [2] ، يعينه الأمير ، وهو يتمتع ببعض السلطات القضائية والتنفيذية ، ويزود ببعض الأعوان الذين يساعدونه على القيام بواجباته [3] والراجح انه كان من واجبات العامل على السوق مراقبة الأوزان والمكاييل [4] ، التي كان منها أنواع كثيرة

---

١ — لقد بحثت بتفصيل أوفى ، هذه الأماكن ومواضعها وما جاء عنها من الاخبار في مقالي عن خطط البصرة المنشور في مجلة سومر : المجلد الثامن العدد ١ ، ٢ سنة ١٩٥٢ .

٢ — لقد ذكر العامل على السوق في المدينة منذ زمن عمر (سلام : ص ٥٣٣ أم : ج ٤ ص ١٢٢ ، ج١ ص ١٠٨ . أنظر ايضاً سعد : ج٥ ص ١٣٠) ولكن أول ذكر له في البصرة يرجع إلى زمن زياد (أنساب الاشراف : ج٤ ص ٧٨٦ مخطوطة القاهرة) ؛ وانظر عن نشأتهم رياض النفوس : ج ١ ص ٣٨١/٢٧٦ .

٣ — أغاني : ج ١٧ ص ١٠٨ . مصعب الزبيري : نسب قريش ص ١٧٠ أ (مخطوطة البودليان) .

٤ — راجع عن تنوع الأوزان والمقاييس في صدر العصر الاسلامي ، سلام : ص ٥١٤ فما بعد . الجاحظ : البيان والتبيين ج ١ ص ١٧١ . الماوردي : الاحكام السلطانية ص ٤٦٥ .

مستعملة في المدن الإسلامية مما يولد اضطرابات وخلافات تستوجب الحل ، كما يرجح أن من أعماله التحكيم في الخلافات التي تنشأ بين أصحاب المهن [1] . وقد كان من وظائف العامل على السوق جمع ضريبة الاسواق أيضاً [2] . ومثل هذه الواجبات تستهدف خدمة المصلحة العامة ولا تفرض على الصناع أو التجار أو الباعة قيوداً شديدة ، ولا تتيح له مجال التدخل الكبير في شؤونهم . ويمكن اعتبار هذه الوظيفة أصل وظيفة المحتسب التي ذكرت في التاريخ الإسلامي لأول مرة في عهد ابن هبيرة (حوالي ١٠٣ هـ) حيث كان مهدي بن عبد الرحمن ثم اياس بن معاوية محتسبين في واسط [3] ، ثم كان عاصم الاحول على الحسبة في المكاييل والموازين في الكوفة [4] ، ثم صار يتردد ذكرها فيما بعد واكتسبت أهمية كبيرة في العصر العباسي [5] .

ومعظم هؤلاء التجار يشتغلون بالتجارة لحسابهم الخاص ، ويقومون بأعمالهم

---

١ — أغاني : ج ٨ ص ٢٧٧ .

٢ — لقد كانت ضريبة السوق في المدينة يجمعها العامل على السوق (سلام : ص ٥٣٣ . البلاذري : أنساب الأشراف ج ٥ ص ٤٧) . أما عن الكوفة فيقول اليعقوبي : أنه « بنى خالد القسري في الكوفة الأسواق وجعل لأهل كل بياعة داراً وطاقاً وجعل غلالها للجند (جغرافية اليعقوبي : ص ٢٩٤) . أما في البصرة فيقول ابن سعد: ان ضريبة البياعات كان يجمعها الشرطي (سعد : ج ٧ قسم ١ ص ٧٠) . ويقول ابن حبيب : ان لعبدالله بن عامر سوق في البصرة اشتراه من ماله ووهبه لأهله فلا خراج عليهم فيه (المحبر : ص ١٥٠) . أنظر أيضاً البخاري : التاريخ ج ١ قسم ١ ص ٥٠ . ولا نعلم بالضبط نوع الضريبة التي أعفى ابن عامر منها سكان البصرة ، ولكن نرجح أنها كانت نوعاً من الايجار على الحوانيت ، وأنها تختلف عن ضريبة البياعات ؛ وقد كان سوق المدينة معفواً من الضريبة ، السمهودي : ج ١ ص ٥٣٩ .

٣ — البلاذري : أنساب الأشراف ج ٨ ص ٢٩٠ . وكيع : أخبار القضاة ج ١ ص ٣٥٣ .

٤ — سعد : ج ٧ قسم ٢ ص ٦٥ .

٥ — لقد ألفت في الحسبة وواجباتها كتب ومقالات عديدة ، راجع عنها المقال الذي كتبه الأستاذ كوركيس عواد في مجلة المجمع العلمي العربي بدمشق : المجلد ١٨ سنة ١٩٤٢ ص ٤١٦ — ٢٨ .

بأنفسهم وحدهم أو يعاونهم أولادهم وعبيدهم أو مساعدوهم ؛ وقد يقيمون في المدينة فيشترون البضائع من المستوردين ويبيعونها ، وقد يسافرون بأنفسهم لاستيراد البضائع من البلاد التي تنتجها [١] ، أو قد ينيبون وكلاء عنهم لشراء البضائع لهم [٢] ، وبذلك يتمكنون من انجاز معاملات التجارة الخارجية المعقدة دون أن يكلفوا أنفسهم عناء السفر .

غير أن فريقاً من التجار كونوا فيما بينهم شركات مؤقتة أو دائمية للقيام بأعمال تجارية تنحصر بالبصرة وحدها ، أو تمتد إلى المدن الأخرى . وقد يساهم هؤلاء الشركاء برأس المال بالتساوي أو بنسب مختلفة ، أو قد لا يكون لهم رأس مال البتة ، بل يعملوا بالثقة Credit . وقد ميز فقهاء الحنفية في شركات العقد بين ثلاثة أنواع هي : المفاوضة ، والعنان ، والوجوه .

فأما شركة المفاوضة فيتساوى فيها الشركاء في المال والربح ، ويفوض كل واحد منهما إلى صاحبه التصرف في جميع مال التجارة .

وأما شركة العنان ، فيجوز أن يتساوى فيها الشريكان أو يتفاوتا ، في رأس المال والربح ، ولهما أن يخلطا رؤوس اموالهما المشتركين فيها ، او يبقوها منفصلة ، ولكن يجعل كل واحد منهما عنان التصرف في بعض المال إلى صاحبه .

أما شركة الوجوه ، فتسمى ايضاً شركة المفاليس ، وفيها يشترك الرجلان

---

١ – الجاحظ : البخلاء ص ١٦٠ (طبع السندوبي). الهمداني : مختصر كتاب البلدان ص ٥١ . رمن المحتمل أن التجار كانوا أهم الجماعات الغربية التي انتشرت في مختلف البلدان المفتوحة .

٢ – ابن قتيبة : عيون الأخبار ج ١ ص ١٧٥ . حلية الأولياء : ج ٣ ص ١٥ ، ١١٦– ٨ . الذهبي : طبقات الحفاظ ج ١ ص ١٧١ .

بغير رأس مال ، على أن يشتريا ويبيعا بالنسيئة [1] .

وقد خالف الفقهاء الحجازيون الحنفية في هذا التقسيم ؛ فسكت الشافعي عن شركة الوجوه متجاهلاً اياها ، أما المفاوضة فقال عنها : « ان شركة المفاوضة باطل ، ولا اعرف شيئاً من الدنيا يكون باطلاً إن لم تكن شركة المفاوضة باطلاً » ، وهو يرى أنها نوع من القمار [2] .

أما مالك فيقر شركة المفاوضة [3] ، وينكر شركة الوجوه [4] ، ولا يتطرق إلى شركة العنان [5] وهو يقول أنه « ولا رأيت احداً من اهل الحجاز يعرفه »[6] .

ولعل تأييد الفقهاء الحنفية ، المتأثرون بأوضاع العراق ، للأصناف الثلاثة الآنفة الذكر من الشركات دليل على وجودها في العراق ، إلا أن المعلومات القليلة الواردة عنها في المصادر المتداولة بين ايدينا ، لا تكفي لتحديد مدى أهمية ونشاط كل منها .

أما التجار الذين لم يكن لهم رأس مال أو ائتمان ، فقد كان بمقدورهم تأليف شركات قراض أو مضاربة مع الرأسماليين الذين لا يريدون ممارسة التجارة

---

١ — السرخسي : المبسوط ج ١١ ص ١٥١ فما بعد .

٢ — أم : ج ٣ ص ٢٠٦ . المبسوط : ج ١١ ص ١٥٣ .

٣ — مدونة : ج ٤ ص ٣٧ فما بعد .

٤ — مدونة : ج ٤ ص ٢٣ .

٥ — مدونة : ج ٤ ص ٣٧ أنظر ايضاً :

O. Pesle: La Societé et Le Partage Dans Le Rite Malikite p. 24 ff.

٦ — مدونة : ج ٩ ص ٦٨ طبعة الساس .

بأنفسهم . ولا بد انه كان لهذا النوع من الشركات اهمية في العهود الاولى عندما كانت الأموال تتكدس عند فريق من القواد والموظفين أو بعض العرب ممن ليست لهم خبرة في الشؤون التجارية او لا يريدون القيام بها بأنفسهم . وقد حفظت كتب التاريخ اسماء بعض الشخصيات العربية التي كونت مثل هذه الشركات منهم عمر وعثمان وحكيم بن خزام وعبد الله بن مسعود [1] . غير انه ليست لدينا إشارة الى شركائهم الذين ربما كان فيهم عدد من الأعاجم من اهل العراق ، ممن لهم ممارسة واطلاع في الشؤون التجارية دون أن يكون لهم رأس المال الكافي للقيام بالتجارة . وقد بحث الفقهاء المسلمون شروط هذه الشركات واوضاعها القانونية بالتفصيل [2] ، غير ان مباحثهم تدخل ضمن القانون التجاري وقلما تشير إلى الواقع ولذلك لا تدخل في نطاق دراستنا .

لم تكن التجارة مقصورة على الأحرار من الرجال ، بل كان بمقدور العبيد ممارستها بعد الحصول على اذن من أسيادهم فيصبحون مأذونين . ولدينا اسماء بعض الأسياد الذين كان لهم عبيد مأذونون يعملون في التجارة . منهم الزبير الذي يقال انه كان له الف عبد يعمل في التجارة [3] ، والعباس الذي كان له عشرون

---

١ — مدونة : ج ٤ ص ٦١ ، ابو حنيفة : المسانيد ج ٢ ص ١٩ ، السرخسي : المبسوط ج ٢٢ ص ١٨—١٩ .

٢ — مدونة : ج ٤ ص ٤٦ — ٦٤ ، السرخسي : ج ٢٢ ص ٨ فما بعد.

ويقول سانتيلانه ان القراض هو أحد المؤسسات التي خلفها الاسلام لمدنيتنا الحديثة . أنظر (Legacy of Islam p 310) ولكن لا ريب أن هذه الشركة أقدم بكثير من ظهور الاسلام راجع ما كتبه برنز عن القراض في دائرة معارف العلوم الاجتماعية :

Encyclopedia of Social Sciences. Art. Partnership.

راجع ايضاً مقالة لوقز عن شركات القراض البابلية التي نشرها في :

Journal of Economic And Business History Vol.IV p.552 ff (1931 - 2).

٣ — حلية الأولياء : ج١ ص٩٠.

عبـد مأذون رأسمال كل منهم عشرة آلاف درهم [1] ؛ كما كان لكل من حكيم بن حزام وعبدالله بن عمر [2] عبيد مأذونين كذلك ؛ مما يدلنا على أهمية الدور الذي لعبه العبيد في التجارة آنذاك .

وبمقدور العبد المأذون أن يمارس أية تجارة يرغب ، ويشترك في أية معاملة يريد ، ويدخل في أي عقد يشاء ، شأنه في ذلك شأن الأحرار تماماً [3] ، سوى أن مسؤولياته تقتصر على قيمة رأسماله زائداً قيمته ولا تتعدى ذلك [4] .

وللمأذون أن يشتغل في التجارة على حسابه الخاص أو يكون مع غيره شركة؛ غير أن منطق الأمور يقضي أن يكون معظمهم مستخدماً لدى أسياده ، فيكونون معهم نوعاً من الشركات المحدودة التي لا تتعدى المسؤوليات فيها رأس المال الموظف زائداً قيمة العبد .

قد يقوم مثل هذا المأذون الذي يعمل مع سيده ، بأعماله التجارية في نفس بلد سيده ، او قد يسافر إلى مدن اخرى مكوناً فيها فرعاً لأعمال سيده . ومع انه يعامل حسب القانون التجاري ، كما يعامل الاحرار ، إلا انه كان في الواقع مرتبطاً من الناحية الاجتماعية والاقتصادية والمدنية بسيده الرأسمالي الذي بمقدوره سحب رأسماله او ايقاف اذنه بالممارسة فيرجع المأذون الى حالة الرق المطلق .

ومع أن للمأذونين الحق القانوني في ممارسة ما يشاؤون من المهن ، إلا انهم

---

١ – السرخسي: ج ٢٥ ص ٣ . الديار بكري : تاريخ الخميس ج ١ ص ٢١١ .
٢ – أغاني: ج ١ ص ٣٩، ٤١ .
٣ – المدونة : ج ٤ ص ١٢٤ فما بعد . أنظر ايضاً البخاري : الوصايا الباب ٢١ .
٤ – المدونة : ج٢ ص ١٢٦ . السرخسي : ج ٢٥ ص ٩٩، ١٢٥ .

كانوا عملياً مرتبطين بأسيادهم الرأسماليين الذين يعينون للمأذون الأعمال ويشرفون عليها وينسقونها مع اعمال بقية مأذونيهم ؛ وبذلك يكونون نوعاً من النقابة يرأسها سيدهم وتتوقف احوالها على شخصية السيد وطريقة معاملته . ومثل هذه النقابة سلطاتها ضيقة ونطاقها محصور بالسيد وعبيده المأذونين فهي لا تحتكر تجارة معينة ولا تفرض تنظيماتها على غير اعضائها من التجار . وقد توجد في المدينة عدة نقابات من هذا الصنف تعمل في نفس المهنة وتشتغل بتجارة بضاعة واحدة .وقد تستمر الرابطة بين اعضاء مثل هذه النقابة حتى بعد اعتاق العبد ، اذ ان العبد ، كما ذكرنا في فصل سابق ، يفضل البقاء في نفس العمل الذي كان يقوم به قبل اعتاقه .

أما التجارة البحرية فكانت احوالها تختلف عن التجارة البرية ، نظراً لتعرضها لأخطار الطبيعة او لهجمات القرصان فضلاً عن انها كانت ترتبط ببلاد ليس للدولة الاسلامية سيطرة عليها . وهذه العوامل من شأنها ألا تشجع على الاقبال عليها لذا تركت بأيدي غيرهم من التجار الذين يطلق عليهم في المصادر العربية (البحريون)[1] ، وهم في الغالب من الفرس[2] ، إلا ان فيهم عدد من العرب وخاصة من سكان سواحل الخليج الفارسي ودارين[3]

---

١ – الجاحظ : كتاب البخلاء ص ١٥ ، الحيوان : ج ٤ ص ١٣٩ ، السرخسي : ج ٢٢ ص ٤٥ ، المسعودي : مروج الذهب ج٥ ص ٢٣. ويلاحظ ان اياس بن معاوية قاضي البصرة لم يقبل شهادتهم (وكيع : اخبار القضاة ج ١ ص ٣٥٩). الخصاف : ادب القضاة ص ٢٩ ب . وجدير بالملاحظة ان كتب الفقه قلما تتطرق الى ذكر التجارة البحرية :

٢ – Hadi Hasan: History of The Persian Navigation chap. IV,V pp. 76,77. .

٣ – راجع ص ٢٥٨ . ويدعي موردتمان في المقال الذي كتبه عن الصين في دائرة المعارف الاسلامية « ان المسلمين كانوا بصورة عامة يخافون البحر » . ولكن هادي حسن يناقش هذه العبارة ويجلب النظر الى الملاحة الحميرية التي وجدت منذ ازمنة بعيدة . الا انه يدعي ان –

وعمان [1] .

ليست لدينا معلومات وافية عن مدى نشاط هؤلاء البحريين او تنظيماتهم اللهم إلا ان معظمهم كان يستأجر السفن لنقل البضائع ، وانهم كانوا يوزعون هذه البضائع على عدة سفن حتى اذا غرق بعضها عوضوا عن خسارتها فيما يصل سالماً [2] . اي ان السفينة الواحدة كانت تحمل بضائع لعدة تجار ، وهذا بالطبع لا يمنع بعض التجار ان يمتلكوا سفناً ايضاً لاستخدامها في نقل تجارتهم .

وكانت السفن التي تبحر في الخليج الفارسي تصنع من الخشب وتخرز بالليف[3]، وينسب الى الحجاج انه أول من عمل السفن التي تخرز بالمسامير ، والسفن المسطحة الأسفل وذات الجآجيء [4] ، ولعله استخدم في ذلك الصناع السوريين الذين جاء بهم من هناك ليعملوا في انشاء اسطول الدولة الذي اعاد تنظيمه ووسعه واستعمله في غزو الهند والديبل [5] . ومن المحتمل ان بعض صناع السفن الأهلية اقتبس منهم ذلك فصار يصنع سفنه على نفس النمط .

وبما ان هذه السفن كانت تسير بالرياح وتتبع حركة الرياح الموسمية ، فقد

= الساسانيين اكتسحوا التجارة العربية من الخليج الفارسي (راجع كتاب Persian Navigation p.76.) غير انه لا يذكر شيئاً عن النشاط التجاري لأهل دارين وازدعمان او اشارة البلاذري الى الجالية العربية في جزيرة الجواهر في زمن الحجاج (فتوح : ص ٤٣٥ راجع ايضاً المقال الذي كتبه الاستاذ سليمان ندوي عن الملاحة العربية في مجلة Islamic Culture

١ – مروج الذهب : ج ١ ص ١٠٧ .

٢ – الجاحظ : البخلاء ص ١٥ .

٣ – البيروني : الجماهر ص ٢١٣ .

٤ – الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ١٦١ – ٢ . ابن رستة : الاعلاق النفيسة ص ١٩٥ .

٥ – فتوح : ص ٤٣٦ .

كانت تقلع من البصرة في الربيع وتعود اليها في الخريف. وهـــو الوقت الذي يطابق ذهاب الجيوش الاسلامية الى القتال ثم قفولها الى البصرة. غير انه ليست لدينا أية اشارة الى حجم هذه السفن او حمولتها [١] .

ولكل سفينة قبطان يدعى ريساً او ناخوذاً ، وملاحـــاً يدعى دارياً ، ورئيساً للبحارة يدعى اشتياماً [٢]. ولا بد ان يكون لهؤلاء خبرة كافية ومران على السفر في البحار ، ويبدو ان اغلبهم كان من الفرس كما تدل على ذلك اسماؤهم الفارسية التي ظلت مستعملة حتى القرن الرابع الهجري [٣] . وبالاضافـة الى هذا فقد كان لكل سفينة عدد من الجذفين والعمال والصيادين الذين ليس من الضروري ان تكون لهم مهارة فنية بل كان يتطلب منهم قوة بدنية تحتمـــل مصاعب السفر والملاحة . ولا بد انه كان فيهم عدد من العبيد او سكان العراق [٤] أو الفرس ، بجانب عـــدد غير قليل من الازد والعرب الذين كانوا يقطنون سواحل الخليج (الفارسي) واشتهروا بين العرب باشتغالهم في الملاحة[٥].

وكانت السفن تزود بعدد من الحراس لصد ما تتعرض له من هجمات القرصان ولصوص البحر . وأغلب هؤلاء الحراس من البياسرة والسيابجـــة [٦] الذين

---

١ – لقد جمع وصنف كندرمان في كتابه عن السفن العربية Arabischen Schoffe المعلومات الوافية الواردة في الكتب العربية عن مختلف سفنهم ، ولكنه لم يشر فيها الى حجم السفن وحمولتها .

٢ – ابن سيده : المخصص ج ١٠ ص ٩٤ . البيروني : الجماهر ص ٤٥ .

٣ – يقول المقدسي « ان اكثر صناع المراكب وملاحيها فرس » أحسن التقاسيم : ص ١٨ .

٤ – الثعالبي : الغرر في سير ملوك الفرس ص ٥٥٥ – ٦ .

٥ – طبري II : ص ١٢٨٧ – ٨ (عن المدائني) . ابن قتيبة : عيـــون الاخبار ج ٢ ص ٢٠٢ . البكري : معجم ما استعجم ص ٥٢٩ . لسان العرب : ج ١٧ ص ٢٩٤ .

٦ – ابن سيده : المخصص ج ١٠ ص ٢٤ .

يرجعون إلى أصـــل هندي ، ثم استوطن بعضهم البصرة منذ زمن أبي موسى الأشعري كما تحدثنا من قبل [1] .

ومع ان الفرس كانوا مسيطرين في الملاحة ، إلا أنهم لم يحتكروها ، فلدينا إشارات إلى أناس كانوا يمتلكون السفن من غير الفرس . فقد جاء في معلقة طرفة بن العبد الذي نشأ في البحرين إشارة إلى نوعين من السفن :

عدولية أو من سفين ابن يامن   يجوب بها الملاح طوراً ويغتدي [2]

فالعدولية وهي منسوبة إلى ميناء عدولي (وهو الذي يذكر في الكتب الكلاسيكية باسم ادوليس وهو يقـــع في الصومال) ، والأخري سفن ابن يامن الذي يدل اسمه على أنه يهودي يمتلك عدداً من السفن التي تبحر في الخليج (الفارسي) . ثم ان الشاعر التغلبي عمرو بن كلثوم يشير إلى السفن التغلبية بقوله في معلقته :

ملأنا البر حتى ضاق عنا   وظهر البحر نملؤه سفينا [3]

يضاف إلى ذلك الإشارات الكثيرة الى الازد الملاحين . والراجح أن القوات الاسلامية اعتمدت على هؤلاء الملاحين من غـــير الفرس ، في حملاتها على السواحل الشرقية من الخليج (الفارسي) ، وعلى الهند [4] . خاصة وان اسطول

---

١ – انظر ص ٨٤ – ٨٥ .

٢ – معلقة طرفة البيت الواحد والاربعين انظر ايضاً مقالة سليمان الندوى في
Islamic Culture

٣ – معلقة عمرو بن كلثوم البيت السابع والتسعين انظر ايضاً:
Lammens : Etudes Sur Le Siecle des Omayyades . p. 265 .

٤ – لقد انسحب الاسطول الساساني الى مكران ثم الى الهند حاملاً معه اللاجئين الفرس (فتوح : ص ٣٩٢ . Hadi Hasan: Persian Navigation p. 107

الدولة الساسانية لم يكن له دور كبير يذكر في مقاومة العرب مما يدل على ضعفه آنذاك .

وقداستعملت القوارب للملاحة في الانهار والترع في العراق والاهواز بكثرة لأغراض تجارية وعسكرية . ولدينا اشارات صريحة إلى استخدام القوارب لنقل الجيوش البصرية التي كانت تحارب الخوارج في الاهواز [١] ، كما استخدمها مصعب في نقل جيوشه عندما هاجم الكوفة واحتلها [٢] .

كانت الابلة ميناء السفن البحرية [٣] ، أما الكلاء فكان ميناء القوارب والسفن النهرية التي كانت تحمل التجارة بين البصرة من جهة والعراق والاهواز من جهة أخرى [٤] .

---

١ – البلاذري : انساب الاشراف ص ١٠١ (طبع اهلورت) . المبرد : ص ٦٢٨ .
٢ – طبري II : ص ٧٢٤ . البلاذري: انساب الاشراف ج ٥ ص ٢٥٨.
٣ – فتوح : ص ٣٤١ ، ٣٨٥ الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ١٥٦. ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢١٧ ، ٢٢١ (عن خالد بن صفوان) . ياقوت : ج ١ ص ٩٧، ابو داؤد : ملاحم ١٠، النويري : نهاية الارب ج ١٢ ص ١١ ، ٤٤ .
٤ – طبري II : ص ١٠٦١.انساب الاشراف : ص ٣٢٠ (طبع اهلورت) . ويلاحظ ان دار الزبير التي كان ينزل بها البحريون في القرن الرابع الهجري كانت تقع في الكلاء (ابن دريد : الاشتقاق ص ١٧٢. مصعب الزبيري:نسب قريش ٦١ أ (مخطوطة المتحف البريطاني) . مروج الذهب : ج ٤ ص ٢٥٣.

الفصل الثالث عشر

البنوك

قامت الحياة الاقتصادية في الاسلام على أساس النقود التي كانت تقدر بها الضرائب والواردات ويوزع بموجبها العطاء والمصروفات ، وقد تبين مما شرحناه في الفصول السابقة ان عدة عوامل كانت تعمل على تراكم الثروة والنقود بيد عدد قليل من الناس كانوا يصرفونها أو يخزنونها أو يوظفونها في مختلف الأعمال الاقتصادية ، بينما وجد في البصرة بجانب هذا الفريق الثري عدد ممن لا يمتلكون نقوداً كافية للقيام بالاعمال التجارية ولكنهم يريدون الاستفادة من الفرص العظيمة التي تقدمها الاحوال الاقتصادية التي حدثت على أثر تكوّن الامبراطورية الاسلامية ، لذلك كان عليهم اللجوء الى الاقتراض . ولم يكن الاقتراض مقصوراً على رجال الاعمال ، إذ قد تلجأ اليه المقاتلة من اهل العطاء ايضاً [1] وخاصة عندما لا يدفع لهم العطاء في الوقت المعين أو عندما لا يكفيهم

---

١ — المحبر : ص ٣٤١ — ٢ .

هذا العطاء لسد حاجاتهم المعاشية . فالاقتراض اذاً ،كان ذا أهمية كبيرة للمجتمع منذ أوائل العهد .

غير أن تحريم الاسلام للربا اعاق عمليات الاقتراض وأثر في نشوء البنوك ونمو اعمالها رغم أنه لم يمنعها ، لأن بعض الاغنياء قد لا يراعي اوامر الاسلام فيأخذ الفوائد على القروض ، خاصة وأن الحكومة فيما يبدو لم تمنع بالقوة الناس من اخـــذ الفوائد ، إذ لم نسمع بعقاب انزل بشخص اخذ الربا . أما اتقياء المسلمين الذين كانوا يخشون عقاب الله ويتمسكون بأوامره ، فلا شك أنهم كانوا يتجنبون اخـــذ الربا ، ولكن كان بامكانهم مزج الاقراض بالتجارة ، فيشتركون مع المقترضين بتجارتهم وبذلك يضمنون ربحاً عن اموالهم الموظفة ، دون أن يتعرضوا لعقاب الله ، لأن الله احل الربح من التجارة . ولا ريب أن مجرد مساهمتهم بأرباح التجارة لا يعني أنهم كانوا تجاراً بالمعنى الدقيق ، بل هم في الحقيقة رأسماليون يزودون التجار بما يحتاجونه من رأس المال ويأخذون بدل الفائض ، نصيباً من الربح . وقد أدى هذا الى نشوء شركات القراض واتساع أعمالها، كما زاد منصعوبة التمييز بين البنوك التجارية وتلك التي تقوم بالاقراض .

لقد تأثر نشوء البنوك في البصرة الى حد كبير بازدهار الحيـاة الاقتصادية فيها وبنمو تجارتها مع البلاد الأخرى فضلاً عن التنظيم المـالي في الامبراطورية الاسلامية . إلا أنها كانت تختلف اختلافاً كبيراً عن البنوك الحديثة من حيث ان البنوك القديمة اغلبها بنوك خاصة يمتلكها افراد وليس شركات ، ولذلك كان نشاطهاودوامها يتوقف إلى حد كبير على ثروة المالك وموقفه، هذا إلى ان اكثر السكان في البصرة كانوا يعتمدون في معاشهم على العطاء المنظم الذي توزعه الدولة عليهم ، والذي قدر حسب حاجات الناس. لذا كانت البنوك لا تتغلغل في حياتهم واعمالهم كما هو حال البنوك في العصر الحديث وخاصة في الغرب ، ثم ان اعمال تلك البنوك كانت اقل تخصصاً من اعمال البنوك في العصر الحديث . غير اننا

تسهيلاً للبحث وتوضيحاً له يمكننا تمييز ثلاثة انواع :بنك الدولة ، وبنوك الاقاليم المرتبطة بالبصرة ، والبنوك الخاصة .

بنك الدولة

كان بيت المال دائرة خاصة يشرف على ادارتها موظف خاص [١] يعتبر من كبار موظفي المدينة ، ولا بد أنه كان يساعده في الادارة عدد من الموظفين والكتاب والمحاسبين من غير العرب في الراجح . غير انه كان خاضعاً لرقابة الأمير الذي كان يعتبر الرئيس الاعلى المسؤول عن ادارة كافة الدوائر الحكومية في المصر [٢] . ولعل وقوع بيت المال ملاصقاً للمسجد الجامع وعلى مقربة من دار الامارة [٣] يظهر مدى الصلة بين بيت المال والأمير .

وبيت المال يقوم كحلقة الوصل بين ديوان الخراج وديوان الجند ، فهو مسؤول عن استلام الواردات ودفع النفقات ، وتقوم اعماله على اساس النقود فقط ، فلم تكن له أية علاقة مما كان يرد المصر من الحبوب ، إذ أن هذه الحبوب

---

١ — راجع الملحق الثالث .

٢ — راجع ص١١٠.

٣ — فتوح : ص ٣٤٧ . راجع ايضاً المقال الذي كتبه كارل بيكر عن بيت المال في دائرة المعارف الاسلامية . راجع ايضاً :

Tyan: Histoire de L'Organization Judiciaire en Pays d'Islam Vol. II p. 18 ff.

ويحاول طيان في هذا الكتاب ان يربط بيت المال بالقاضي ، وهو رأي لا أرى له سنداً او مبرراً .

ومن تقاليد بلاد الشام المتميزة ان تكون بيوت اموالها قرب المسجد الجامع. انظر ياقوت: ج ١ ص ٥٥٩ .

كانت تخزن في دار الرزق التي تقع في الطرف الشرقي من المدينة [1] ، على بعد غير قليل من موضع بيت المال ، ويشرف عليها موظف خاص مستقل [2].

ويعتمد بيت المال على الواردات التي تأتيه من جبايات الضرائب التي يبلغ معدل مقدارها ، كما اوضحنا في فصل سابق ، ستين مليون درهم سنوياً ؛ وهي ترد بثلاثة اقساط ، كما كان الحال منذ عهد انوشروان حيث قرر في اصلاحه المال ان يجبى الخراج « في السنة في ثلاثــة انجم كل نجم اربعة اشهر » [3] . « وقد جبى عامل لزياد خراج السنة في ثلثي السنة فقال له زياد لو اردنا هــذا لقدرنا عليه ، فاردد عليهم ثلث ما جبيت » [4] . وروى أبو عبيدة ان عبيدالله بن زياد استعمل حارثة بن بدر على نيسابور فغاب عنه شهراً ، ثم قدم فدخــل عليه فقال له ما جاء بك ولم اكتب اليك ، قــال استنظفت خراجك وجئت به وليس لي عمل فما مقامي ؛ قال أو بذلك امرتك ، ارجع فاردد عليهم الخراج وخذه منهم نجوماً حتى تنقضي السنة ، وقد فرغت من ذلــك ! فانه ارفق بالرعية وبك واحذر ان تحملهم على بيع غلاتهم ومواشيهم ولا التعنيف عليهم . فرجع فرد الخراج عليهم ، واقام يستخرجه منهم نجوماً حتى مضت السنة [5] .

وكانت اموال الجبايات توزع لسد مصروفات المصر ، فهي لا يمكن اعتبارها رأس مال بنك الدولة بالمعنى الدقيق .

ولمجابهة الاحوال الطارئة ، يحتفظ بيت المال دائماً في صندوقه بمبلغ احتياطي

---

١ — راجع المقال الذي كتبته عن خطط البصرة في العدد الثاني من المجلد الثــامن من مجلة سومر : سنة ١٩٥٢ (ص ٢٩٤ — ٥) .

٢ — البلاذري : أنساب الاشراف ج ٧ ص ٧٨٦ (مخطوطة القاهرة) .

٣ — طبري I : ص ٩٦٠ — ٩٦٢ . الجهشياري : الوزراء والكتاب ص ٤ ب .

٤ — البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ ص ٧٩٠ (مخطوطة دار الكتب) .

٥ — أغاني : ج ٢١ ص ٢٧ . وانظر عن العصر العباسي الاول طبري : ٣ — ١٢٧٢ .

يختلف مقداره، فكان مقداره على أثر واقعة الجمل ستمائة الف درهم [1] ، رغم الاضطرابات التي عمت البصرة حينذاك ، ثم ارتفع في نهاية خلافة علي الى ثمانية ملايين درهم [2] ، وهو نفس المبلغ الذي كان في بيت المال عند وفاة يزيد [3] ، كما انه يقرب مما كان في بيت مال الكوفة عند قيام المختار [4]، وما كان في بيت مال المدينة عند ثورة ابن الزبير [5]؛ حيث كان في الاول تسعة ملايين درهم وفي الاخير عشرة ملايين درهم ، وهذه الارقام قد تدل على أن الاحتياطي كان يتراوح بين ٨ — ١٠ مليون درهم .

ومع ان المفروض في ابقاء هذا المبلغ أن يكون كاحتياطي لمجابهة الاحوال الطارئة للدولة ، إلا أنه كان بمقدور الأمير استخدام بعضه لأغراضه الخاصة ولتمشية اعماله التجارية والمالية [6] ، كما فعل كل من عبيد الله بن عامر [7] ، وزياد ابن ابي سفيان [8] . ويروي البلاذري نقلاً عن أبي مخنف انه « لما قدم الوليد الكوفة الفى ابن مسعود على بيت المال فاستقرضه مالاً وقد كانت الولاة تفعل ذلك ثم ترد ما تأخذه ، فاقرضه عبد الله ما سأله ، ثم انه اقتضاه اياه فكتب الوليد في ذلك إلى عثمان فكتب عثمان إلى عبد الله بن مسعود إنما أنت

---

١ — طبرى I : ص ٣٢٢٧ .

٢ — البلاذري : أنساب الاشراف ص ٤٥٧ أ ، ٥٥٧ ب (مخطوطة باريس). اليعقوبي : ج ٢ ص ٢٤٣ .

٣ — البلاذري : انساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٠٢ . طبري II : ص ٤٣٩ (عن أبي عبيدة) . النقائض : ص ٧٢٤ .

٤ — البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ٢٢٨ .

٥ — البلاذري : أنساب الاشراف ص ٧٣ (طبع اهلورت) .

٦ — طبري I : ص ٢٧٤٧ .

٧ — طبري II : ص ٦٩ .

٨ — راجع ص ٢٣٠ .

خازن لنا ، فلا تعرض للوليد فيما اخذ من المال »[1] . ولا ريب ان مقدار هذا المال المستخدم يتوقف على احتياطي بيت المال ووضع الأمير ومدى سعة اعماله التجارية والمالية .

والمال الذي يأخذه الامير من بيت المال يعتبر نظرياً قرضاً ينبغي رده إلى بيت المال ، إلا ان الامير قد يستخدمه لأغراضه الخاصة ، ويجني لنفسه ارباحه وفوائده ، بل ربما كان يحمل بيت المال ما ينجم من خسارة في توظيفه وربما كان احياناً لا يرده مطلقاً .

وكثيراً ما يقترض الاهالي من بيت المال فقد روى الاغاني عن الزبير بن بكار « انه كان السلطان بالمدينة اذا جاء مال الصدقة ادان من اراد من قريش منه وكتب بذلك صكوكاً عليه فيستعبدهم به ويختلفون إليه ويدارونه ، فاذا غضب على احد منهم استخرج ذلك منه ، حتى كان هارون الرشيد فكلمه عبد الله بن مصعب في صكوك بقيت من ذلك على غير واحد من قريش فأمر بها فخرقت عليهم فذلك قول جعفر بن الزبير :

فما كنت دياناً فقد دنت إذ بدت صكوك أمير المؤمنين تدور »[2]

وقد قام بيت المال في زمن الحجاج بدور بنك التسليف الزراعي ، فأقرض الفلاحين مليوني درهم[3] لتخفيف الازمة التي كانوا يعانوها . وليست لدينا تفاصيل عن شروط هذا القرض وترتيباته ، إلا ان الراجح انه لم تؤخذ عليه فائدة وانه أضيف إلى الخراج في جبايته .

ثم ان بيت المال كان مسؤولاً عن الإشراف على اموال من ليس له ولي

---

١ – البلاذري : انساب الاشراف ج ٥ ص ٣٠ . انظر ايضاً اليعقوبي : ج ٢ ص ١٨٣ .
٢ – اغاني : ج ١٣ ص ١٠١ .
٣ – ابن خرداذبة : المسالك والممالك ص ١٥ .

من اليتامى [1] واستثمارها في مختلف النواحي ، ولا ريب ان اموال اليتامى كانت آنذاك كثيرة لكثرة من كان يموت في القتال مخلفاً اولاداً له .

اذا قصرت الواردات عن سد النفقات ، فان الدولة تبدأ باستعمال المبالغ الاحتياطية ، فاذا لم تكف هذه فانها إما ان تنقص العطاء أو تؤجله أو تلجأ إلى الاستقراض . ولدينا اخبار عن حالتين من هذه القروض التي اضطرت الدولة ان تلجأ اليها عندما عجز بيت المال ؛ فأما اولاهما فقد حدثت إبان ثورة الخوارج [2] التي انقصت الواردات وقطعت التجارة وهددت المدينة ؛ وقد كان الدائنون من رجال الاعمال والتجار الاغنياء الذين كان من مصلحتهم استتباب الأمن والنظام في البلاد ، ولعلهم عندما قدموا هذه القروض كانوا واثقين من ان الدولة ستوفيهم ديونهم ، وقد ردتها عليهم بالفعل حالما اقصت الخوارج . والمرة الثانية عندما كان العجز في بيت المال قد هدد الدولة في زمن الحجاج ؛ ولكن في هذه الحالة لم يلجأ هذا الامير إلى الاقتراض، بل قرر انقاص عيار العملة ؛ ولعله قام بذلك لأنه ادرك حاجته الى مبالغ كبيرة جداً ، وعدم استعداد الرأسماليين للتعاون معه إما لكرههم له او لضعف ثقتهم به ، رغم ما اتخذه من تدابير شديدة ضدهم ، كما اوضحنا في فصل سابق .

وبجانب عمليات القروض التي بيناها اعلاه ، فان بيت المال كان يقوم بعمليات التحويل التجارية للتجار الذين يتاجرون بين مختلف المقاطعات. وبذلك اصبح يقوم بدور المقاصة Clearing house فسهل معاملاتهم التجارية ؛ فقد كانوا يقترضون من بيت المال بعض المبالغ ليشتروا بها بضائع من تلك المقاطعة ، ثم يدفعوا ما اقترضوه الى بيت مال مقاطعة اخرى،ولدينا اشارة إلى حالة من هذا القبيل ، فقد اقترض عبيدالله بن عمر من بيت مال البصرة، ايام أبي

---

١ — الشيباني : الحجج ص ٢٩٨ . المدونة: ج ٢ ص ٢٨٢ . سلام: ص ٤٥٠ فما بعد .
٢ — المبرد : ص ٦٢٧ .

موسى، مالاً اشترى به بضاعة اخذها الى الحجاز للمتاجرة بها ثم دفع ما اقترضه الى بيت مال الحجاز [1] . ورغم ان المراجع لا تذكر غير هذه الحالة الا انه لا بد ان تكون هناك حالات اخرى تشبهها .

ومن وظائف البنوك الاخرى التي قام بها بيت المـال هو التعامل بالنقد ، فقد كان يبيع النقود الزائفة والممسوحة [2] ؛ ثم اصبح منذ زمن الحجـاج مسؤولاً عن سك كافة نقـود الدولة [3] ، الأمر الذي زاد من اعماله وجلب له ارباحاً جمة .

(٢) البنوك الاقليمية ـ الدهاقين

والنوع الثاني من اعمال البنوك كان يقوم به متقبلو الضرائب الذين كانوا يجمعونها من فلاحي المقاطعات [4] ويدفعوها الى المصر ؛ واغلب هؤلاء المتقبلين من الدهاقين[5] الاعاجم الذين يتردد ذكرهم في المصادر العربية، غير ان المعلومات عنهم قليلة وناقصة لدرجة لا تمكننا من اعطاء صورة كاملة عنها .

وقد ذكرت الكتب التاريخية اسماء عدد من هؤلاء الدهاقين خـلال بحثها عن الاحداث الأولى في الاسلام . واغلبهم يذكر مرتبطاً بمقاطعة : مثل نرسي دهقان الانبار [6] ، جميل بن بصبهري دهقـان الفلاليج والنهرين [7] ، بسطام

---

١ — أم : ج ٣ ص ٢٥٨ .

٢ — السرخسي : ج ١٤ ص ٨ . الطبري : التفسير ج ٢٥ ص ٧٢ .

٣ — راجع ص٢٣٩ — ٢٤٠ .

٤ — سلام : ص ٧٨ ، ٧ .

٥ — سلام : ص ٥٦٩ . طبري II : ص ١٤٧٠ — ١ . البـلاذري : انساب الاشراف ج ٨ ص ٢٩٢ (مخطوطة القاهرة) .

٦ — المحبر : ص ٢٣٠ .

٧ — فتوح : ص ٢٦٥ . معجم البلدان : ج ٤ ص ٣٢٤ . الجهشياري : ص ١٧ ب . الصولي : أدب الكاتب ص ٢٢١ . المسعودي : مروج الذهب ج ٥ ص ٣٣٧ .

دهقان بابل وخطرنية [1] ، الرفيل دهقان العال [2] ، فيروز دهقان نهر الملك وكوثي ، شيرزاد دهقان مهروذ [3] ، الزينبي دهقان حلوان [4] ، رأس البغل دهقان الصين [5] ، الاعنق دهقان مقاطعة في الاهواز [6] ، مردانشاه دهقان الاهواز [7] ، وهنالك ذكر ايضاً لدهاقين الزوابي [8] ، والدسكرة [9] ، والسوس [10] ، ودرقيط [11] . ولا ريب في ان هؤلاء هم بعض الدهاقين الذين ظلوا بعد الفتح الاسلامي وتعاونوا مع العرب ، وان هناك آخرين لم تذكرهم المصادر . ونستدل من هذه الاسماء ان بعضهم كانوا مسيحيين .

ومع انه لا توجد أية إشارة إلى ثروات هؤلاء الدهاقين أو مكانتهم المالية ، إلا انه يمكن تقديرها بصورة تقريبية ، فهي تعـــادل المبالغ التي كانت تدفعها مقاطعاتهم : إذ كانت كل من هذه المقاطعات تدفع سنوياً مبلغاً يتراوح بين ٢٥٠

---

١ – فتوح : ص ٢٦٥ .
٢ – فتوح : ص ٢٦٥ .
٣ – ويسميه الطبري ماذر واسب (طبري II : ص ٩٤٢) .
٤ – طبري I : ص ٢٤٧٣ .
٥ – اغاني: ج ١١ . ص ٢٦٦ . البلاذري:انساب الاشراف ج٧ ص ١٤٧ (عن المدائني).
٦ – اغاني : ج ١٧ ص ٦٩ (عن ابي عبيدة) .
٧ – البلاذري : انساب الاشراف ج ٥ ص ٢٥٦ . الاغاني : ج ٣ ص ٣٦٢ .
٨ – فتوح : ص ٢٥١ .
٩ – فتوح :ص ٢٦٥.
١٠ – سلام :ص ١٣٢ .
١١ – وفي المصادر اشارات الى ثقافة الدهاقين وموقفهم من الفتح الاسلامي، راجع الجاحظ: البخلاء : ص ٧١. يحيى بن آدم : كتاب الخراج ص ٣٤. سعد : ج ٦ ص ٢٠. راجع ايضاً :
Noeldeke: Geschichte der Perser und Arager p. 440.
Von Kremer: Geschichtlich Streifzuge p. 72.
Siddiqi: Les Mouvements Religieux en Islam pp. 42 -3.
Legacy of Persia p. 63 - 4.

الف درهم وعشرة ملايين درهم [١] ، في القرن الثالث الهجري ، وهي في الراجح تقرب مما كان يدفع في القرن الاول ، وكانت هـذه المبالغ تدفع بثلاثة اقساط [٢] ، فكان على المتقبلين من هؤلاء الدهاقين ان يدفعوا للدولة ثلث ضريبة مقاطعتهم كل اربعة اشهر بصورة منتظمة ، واذا اضيف إلى هذا المبالغ التي كانوا يحتاجونها لنفقاتهم الخاصة ، امكننا ان ندرك المبالغ الكبيرة التي يجب ان تكون تحت تصرفهم لسد مـا تتطلبه الدولة منهم ونفقاتهم الخاصة . ومن المحتمل ان بعضهم لم يمتلك مثل هذه الثروة فيضطر إلى الاستقراض أو يكوّن مع غيره شركات .

ومع ان الواجب عليهم أن يدفعوا ما يستلموه لبيت المال المركزي ، غير ان الدولة كانت تطلب منهم احياناً تحويل ما عليهم ليدفعوها لمن تأمرهم بدفعها لهم ، وبذلك كانوا يقومون بدور البنك المركزي وخاصة في المقاطعات التي لها مع البصرة تجارة منظمة . ولا ريب ان هـذا لم يكن عبئاً ثقيلاً على الدهاقين لأنهم كانوا ملزمين بتقديم المبالغ إلى الخزينة .

يجمع الدهاقين الضرائب بالنقود عادة ، غير أنه قد لا تتوفر لدى دافعي الضرائب النقود اللازمة ، مما يضطرهم إلى جباية الضريبة بالنوع ، وإذ ذاك يحسب الدهاقين سعر المنتوج لكي يتحققوا أنـه معادل على الاقل للضريبة المطلوبة [٣] . على أنهم في بعض الأحيان كانوا يقرضون دافعي الضريبة النقود لكي يمكنوهم من دفع الضرائب ، ومن المحتمل أنهم يجنون من ذلك ارباحاً

---

١ – قدامة بن جعفر : كتاب الخراج ص ٢٣٧ – ٤٠ . ابن خرداذبة : المسالك والممالك ص ٨ – ٤٤ .

٢ – انظر ص٢٨٠ – ٢٨٢.

٣ – أول اشارة لبيع الحبوب تأتي من زمن ابن الزبير (البلاذري : انساب الاشراف ج٥ ص ١٩١) .

طيبة ، وإن لم تكن دائماً شرعية . ولمـــا حرمهم الحجاج من امتيازاتهم [١] أخذ يقرض الفلاحين بنفسه وبذلك جعل بنك الدولة (بيت المال) يقوم ببعض ما كانوا يقومون بها . ولا ريب أن كل هذا راجع إلى كون النظام المـالي في الاسلام كان قائماً على اساس النقود .

وللدهاقين علاقة وثقى بضرب النقود نظراً لكونهم يأخذون النقود من هذه المقاطعات وينقلوها الى بيوت المال المركزية ، وبذلك يكون اكبر المتعاملـين بالنقد في المقاطعات وأعظم واكبر المصدرين له ، لذلك كانوا يتأثرون بأحوال النقود من حيث معدنها وطريقـــة سكها ، وبمقدروهم ان يتصرفوا بالعملة او يتلاعبوا بها ، لذلك كانوا احياناً مسؤولين عن ضرب النقود . وقـد روت لنا المصادر العربيـة اخباراً عن رأس البغل الذي كان دهقان الصين [٢] الواقعة جنوبي واسط ، وكان مسؤولاً عن ضرب النقود المدعوة بالدراهم البغلية [٣] ؛ ومن المحتمل أن عدداً آخر من الدهاقين اودعت اليه مثل هذه المهمة التي تتطلب منهم تقـــديم السبائك لدور الضرب في الاقاليم ولتصريف النقود المضروبة والاشراف على نقاوتها وقانونيتها .

ولما كان ضرب النقود يكلف بعض المبالغ لذا كان لا بد أن تضاف تكاليفها الى النقود فيجعل سعرها أغلى قليلاً من سعر السبائـــك لكي تسد تكاليف الضرب . غير انه اذا زاد سعر السبائك على النقود يلجأ الناس الى اذابة النقود فتقل في السوق ، ويشعر الدهاقين انهم سيخسروا مبالغ لا يستهان بها ، وقـد

---

١ – فتوح : ص ٦٧ ، ٢٩٣ .

٢ – اغاني : ج ١١ ص ٢٦٦ ، البـــلاذري : انساب الاشراف ج ٧ ص ١٤٧ (عن الدائني) .

٣ – فتوح : ٤٦٦ .

حدثت مثل هــذه الأزمة ، كما ذكرنا في فصل سابق ، منذ عهد معاوية نتيجة تصدير الفضة إلى الحجاز ، وليست لدينا تفاصيل عن تلك الأزمة سوى أن الدهاقين عُذبوا ليجبروا على دفع السبائك [1] ، مما حملهم على الانضمام إلى ثورة ابن الاشعث ضد الحجاج [2] ، وتؤكد المصادر أن الحجاج بعد قضائه على تلك الثورة انتقم لنفسه من الدهاقين فحرمهم من بعض امتيازاتهم ، ولعل من ضمنها سك النقود التي كانت تدر لهم أرباحاً طيبة ، إذ جعل هــذا الضرب من حق الدولة وحدها .

(٣) البنوك الخاصة

لعل خير من يمثل أصحاب البنوك هم أصحاب الأموال الذين كانوا يوظفون أموالهم ونقودهم ، كلها أو بعضها ، في الأعمال المالية والاقراض كما كانوا أحياناً يشتغلون ، بالاضافة إلى أموالهم ، بالودائع التي يأخذونها من الناس وخاصة من الأغنياء والمثرين كالقواد والموظفين ممن لا خبرة لهم في الشؤون الماليــة أو لا يريدون ممارسة الأعمال الاقتصادية بأنفسهم . فكانت على الزبير ديون بلغت ، فيما يروي ابن سعد ، مليونين ومائتي الف درهم ، أصلها ان « الرجل كان يأتيه بالمال ليستودعه اياه فيقول الزبير لا ولكن هو سلف اني أخشى عليه الضيعة ، وما ولي امارة قط ولا جباية ولا خراجاً ولا شيئــاً إلا أن يكون في غزو مع رسول الله (ص) ومع أبي بكر وعمر وعثمان » [3] . غير أنه ينبغي التأكيد على عدم المغالات في أهمية الودائع في تكوين رؤوس أموال البنوك الخاصة نظراً إلى

---

١ — البلاذري : انساب الاشراف ج ٧ ص ١٣٥ ، ١٤٣ (عن المدائني) راجع ايضاً ص ٢٤٩ — ٢٥٠ .

٢ — فتوح : ص٦٧ ، ١٥٣ .

٣ — سعد : ج ٣ قسم ١ ص ٧٦ .

أن أغلب الناس كانوا يفضلون خزن ثرواتهم وتجميدها بدل توظيفها .

ومن الصعب جداً تقدير رؤوس أموال هـذه البنوك وودائعها وديونهـا لأن المصادر لا تشير إلا إلى ثروات عدد قليل ممن أعمالهم المصرفية تمتـد إلى أقاليم متعددة من الامبراطورية الإسلامية ، دون الاقتصار على البصرة وحدها .

ولا ريب أن الوظيفة الأساسية للبنوك هي خلق الاعتماد واقراض النقود . ولما كان الربا محرماً في الاسلام ، فقد اضطر الاتقيـاء إلى مزج أعمال البنوك بالتجـارة ، فيبيعوا المدينين بسعر أعلى من سعر السوق ، على أن يكون الدفع مؤجلاً ، والفرق بين سعر السوق وسعر البيع هو في الحقيقـة الفائدة على ثمن البضاعة عن المدة التي يؤجل فيها الدفع عن ثمن الشراء . ويدعى هذا العَينة أو البورق . وقد روى الأغاني انه « بلغني أن أول من أخذ بعينة في الاسلام عمرو بن عثمان ، أتاه عبد الله بن الزبير الأسدي فرأى عمر تحت ثيابه ثوباً رثاً فدعا وكيله وقال له اقترض لنا مالاً ، فقال هيهات مايعطينا التجار شيئاً ،فقال فاربحهم ما شاؤا ، فاقترض له أولاً ثمانية آلاف درهم وثانياً عشرة آلاف، فوجه بها اليه مع تخت ثياب » [1] . وقد روى الميداني عن المهلب بن أبي صفرة أنـه قال : « إياك والعينة فانها لعينة » ، ثم حكى عن المهلب أنه قال : « ولقـد تعينت مرة اربعين درهماً فلم اتخلص منهاإلا بولاية البصرة » [2] ، وكان القائمون بها يدعون«المعينين»[3] . وروى وكيع أنه « كاناياس بن معاوية يرىالبورق ،

---

١ – اغاني : ج ١٣ ص ٣٣ .

٢ – الامثال : ج ١ ص ٩٢ انظر عن العينة ايضاً موطأ : ج ٢ ص ٦٣ (باب العينة) نسب قريش ص: ٣٠٤ . اغاني : ج ١٧ ص ١٤٠ .

٣ – الجاحظ : البخلاء ص ١٢٤ انظر ايضاً تعليق محمد طـه الحاجري ص ٣٣٧ – ٨ راجع كذلك ابن الاثير : النهايـة في غريب الحديث ج ٣ ص ١٦٤ . لسان العرب:ج ١٧ ص ١٨١ .

والبورق ان يحتاج الرجل إلى مائة درهم ، فيجيء إلى السوق ، فيشتري متاعاً بعشرين ومائة ، فيبيعه بمائة درهم ، فينصرف إلى أهله وليس معه إلا المائة . قال اني أول ما فرقت من العينة (كذا) اني سمعت اعرابياً يقول : « انظر كم تجد هارباً على هـذا الشهر... » [1] . ولا ريب أن بامكان اهل الذمة الاقراض بالفائض ، لأن الشرع الاسلامي الذي يحرم الربا لا يسري عليهم .

ويختلف مقدار القروض باختلاف حاجة المقترضين ومكانتهم المالية ومدى الرخاء الاقتصادي ولدينا اشارات إلى نشاط عمليات الاقراض في البصرة بصورة خاصة حيث روى ابن حنبل عن أبي قلابة انه « قدم هشام بن عامر البصرة فوجدهم يتبايعون الذهب باعطياتهم فقـام فقال ان رسول الله (ص) نهى عن بيع الذهب بالورق نسيئة وأخبرنا أو قال ان ذلك هو الربا » [2] .

كما أن لدينا معلومات عن مقـدار بعض القروض في العراق ، فقد أقرض أبو دكين مولى مراد ، عشيرته سبعمائة الف درهم [3] ، أما طلحة فقـد كان « يغل كل يوم من العراق الف واف ، درهم ودانقين » ؛ وفي رواية أخرى أنه كان يغل بالعراق ما بين أربعمائة الف إلى خمسمائة الف ، ويغل بالسراة عشرة آلاف دينار أو أقل أو أكثر ، وبالاعراض له غلات » ؛ وروي عن ابنه أنه قال « ترك أبو محمد (طلحة) يرحمه الله من العين الفي الف درهم ومائتي الف درهم. ومائتي الف دينار ، وكان ماله قد اغتيل ، كان يغل كل سنة من العراق مائـة الف سوى غلاته من السراة وغيرها » وكانت « قيمة ما ترك طلحة بن عبد الله من العقار والاموال وما ترك من العراض ثلاثين الف الف درهم ترك من العين الفي الف ومائتي الف درهم ، والباقي عروض » . وروي عن زوجته أنه عندما قتل

---

١ – وكيع : اخبار القضاة ج ١ ص ٣٧٢ .
٢ – حنبل : ج ٤ ص ٢٠ .
٣ – المحبر : ص ٣٤٢ .

طلحة كان « في يد خازنه الف الف درهم ومائتا الف وقومت أصوله وعقاره ثلاثين الف الف درهم » [1] . ولا ريب أن بعض هـــذه الاموال كانت مقرضة للناس في البصرة حيث كانت له دار ضخمة [2] . وكان لفيروز بن الحصين مليوني درهم موظفة في البصرة [3]. ولعل هذه الارقام القليلة هي بعض ما كان موظفاً في البصرة وأنه كانت هناك أموال أخرى، أقل من هذه المبالغ ، إلا أن المصادر لا تذكر مقدارها .

ولما كان الربا محرماً في الإسلام ، فان المصادر تغفل ذكر مقـــدار الفائدة أو تحديدها ، ولكن يمكننا أخذ فكرة عنه من معرفة البيوع المؤجلة، ومقدار فرقها عن سعر السوق . إذ أن لدينا عنها حالة واحدة في الحجاز حيث أن زيد بن ثابت باع عبداً بيعاً مؤجلاً بثمانمائة درهم، مع أن سعر العبد في السوق لم يكن يزيد عن ستمائة درهم [4] ، ومعنى ذلك أن الفائدة على هذا المبلغ كانت ٢٠٠ درهم أي ما لا يقل عن ٣٣٪ في السنة . ولما سمعت عائشة بهذا البيع أظهرت عدم رضاها منه وقالت هذا هو الربا العاجل . ويلاحظ ان انتقادها انصب على التحايـــل القانوني لا على مقدار الفائدة مما قد يحملنا على الاعتقـــاد أن الفائدة التي حصل عليها لم تكن تعتبر كبيرة جداً ، على أننا لا نستطيع الجزم فيما اذا كانت هذه النسبة العالية من الفائدة كانت تفرض على كافة القروض ؛ أم أن الحالة المذكورة هي حالة شاذة .

وقد يكتفي المقرض بثقته في المقترض ضماناً له ، أو قد يطلب منه رهناً ؛ وقد يكون الرهن داراً أو بناءاً أو عقاراً أو عبداً أو حيـوان أو غير ذلك من

---

١ — سعد : ج ٣ ص ١٥٧ — ٨ .

٢ — المسعودي : مروج الذهب ج ٤ ص ٢٥٣ . ابن دريد : الاشتقاق ص ٢٧٢ .

٣ — طبري II : ص ١١٢٠ ، ١١٢٢ . المبرد : ص ٦٥٦ .

٤ — أم : ج ٣ ص ٣٣ . المبسوط : ج ١٧ ص ١٢٢ راجع عن أخذ التجار للربا وكيع: أخبار القضاة ج ١ ص٣٥٩ .

أنواع الملكيات [1] . وله الحق في استخدام هذا الرهن لمصالحه الخاصة ، وهذه المنفعة التي يجنيها من الرهن يمكن اعتبارها فائدة على القرض المدفوع . على أنه يجب ان يقوم بالمحافظة على المرهون وإعاشته اذا كان ذا حياة .

أما في القروض الكبيرة فان الثقة هي الضمان الأساسي فيهـــا فاذا لم يكن للشخص ثقة أو كان غير معروف جيداً ، فعليه ان يقدم كفيلاً يكفله برد الدين؛ ويكون هذا الكفيل مسؤولاً عن رد الدين اذا امتنع المدين عن الدفع ؛ ولاريب أن الثقة أقوى ضماناً من الرهون ؛ وهذا مما يجعل المقرضين يفضلون إقراض من يقيم في بلدهم أو ممن تسهل مطالبته ، واذا فرض أن أقرضوا اناساً من مـــدن أخرى ، فانهم لا يتجاوزوا حدود الدولة الاسلامية كيما يمكنهم اللجوء إلى الدولة لتحصيل ديونهم عند عصيان المدين أو امتناعه عن الدفع .

وإذا لم يستطع المدين دفع دينه في الوقت المحدود ، فان الدفع قد يمدد أجله، كما أمر القرآن الكريم بذلك ؛ او يطلب من الكفيل ان يدفع عوضاً عن المدين، او قد يلجأ الدائن الى الحكومة لتجبي دينه بالقوة ، كأن تصادر املاك المدين او تسجنه . وليست لدينا تفاصيل عن مثل هؤلاء المسجونين بسبب عدم الدفع سوى ان عمر بن عبد العزيز أمر ان تدفع الدولة ديون بعضهم ، وانـــه اذا حبس رجل في دين فلا يجمع مع اهـــل الدعارات في بيت واحد ولا في حبس واحـد [2] ، ولا بد ان المدينين استفادوا من تخفيض عيـــار الدرهم في زمن الحجاج .

وقد قامت البنوك الشخصية بوظيفـة اخرى من وظائف البنوك . تلك هي

---

١ — راجع الفصول المكتوبة عن الرهون في كتب الفقه .

٢ — سعد : ج ٥ ص ٢٦٣ .

استعمالهم الحوالات والسفاتج والصكوك التي ساعدت وسهلت التبادل التجاري بين المدن والاقاليم المتباعدة ، وخففت من مصاعب نقل النقود بين البلدان وتعرضها إلى اخطار السراق والنهب فضلاً عن التكاليف المادية ، فكان ابن الزبير « يأخذ بمكة الورق من التجار فيكتب لهم إلى البصرة والى الكوفة فيأخذون أجود من ورقهم » كما أن ابن عباس كان يأخذ الورق بمكة على أن يكتب لهم الى الكوفة بها ، وهذه هي السفاتج التي تتعامل بها الناس »[1] . وكان على سعيد بن العاص ديون تبلغ تسعين الف دينار مسجلة عند غرمائـــه بالصكوك [2] . وهكذا أصبحت الحوالات تقوم مقام النقود ؛ ولا ريب أن بنك الدولة كان يقوم بمثل هذا العمل لفريق من الناس وخاصة الأغنياء المقربين من الأمـــير ، إلا أنه لم يحتكر هذه الوظيفة ، فظل أصحاب البنوك الخاصة يقومون بنفس العملية خاصة لصغار التجار ولأماكن قد لا يكون للحكومة فيها بيت مال ؛ وبذلك كان نشاطها يشمل أناساً اكثر وبلاداً اوسع ، وكانت ولا ريب تجني من ذلك بعض الفائدة .

وكان لبعض البنوك الخاصة فروع في بلاد مختلفة ، وكل فـرع منهـا يكوّن بنكاً محلياً شبه مستقل ، غير أنهم مرتبطون مع بعضهم ، والرابطة التي تربط الفروع المنتشرة في عدة بلاد للبنك الواحدهي أقوى من الرابطة التي تربط بنوك البلدة الواحدة التي لا يمتلكها رجل واحد . ولدينا اشارة الى أحد هذه البنوك

---

١ – السرخسي : المبسوط ج ١٤ ص ٣٧ ، أنظر ايضاً الشيباني : الحجج ص ٢٢١ وقد ورد ذكر السفاتج في حديث للرسول رواه النسائي في سننه الايمان ٤٧)، وانظر الازرقي : ج٢ ص ٨٩ ، جهشياري : ص ١٠٣ أ .

٢ – البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٣٢ – ٣ . أما عن صكوك صرافي مكة المحبر : ص ١٤٦ . أنظر ايضاً وكيع : أخبار القضاة ج ١ ص ٣٤٣، ١٨٥ . عيون الأخبار : ج ٢ ص ٤٤ . ابن عساكر : تاريخ دمشق ج ٣ ص ٢٦٧ ، أغاني : ج ١ ص٣٢، ج ١٩ ص ٦٢ .

الخاصة ذات الفروع المتعددة ؛ ذلك هو بنك الزبير الذي كان مركزه في المدينة وله فروع في الاسكندرية والكوفة والبصرة [1] حيث كان مركزه في هـــذه المدينة في الكلاّء (ميناء البصرة) وظل مركزاً للتجـــارة البحرية حتى القرن الرابع الهجري . ويبدو أنه كان عمارة ضخمة إذ قدرت قيمته في زمن معاوية مائة الف درهم [2] ، مما يبين بوضوح أنه كان مركزاً هاماً للأعمال الاقتصـــادية والمالية فيها . ولا ريب أن هناك بنوك أخرى تقــوم بمثل هذه الأعمـــال ، وقد تكون اعمالها على نطاق أضيق ، وإن كانت مصادرنا لم تذكر عن اخبارهـــا شيئاً .

لا ريب أن هذه البنوك سهلت التجـــارة بين مختلف انحاء الامبراطورية الاسلامية ؛ ويرجح أنها لعبت ايضاً دوراً في تسهيل التجارة مع البـــلاد غير الإسلامية ، وان كان دورها في هذه البلاد محدوداً ، نظراً للأخطـــار التي كانت تجابه إقراض أناس يقيمون في دار الحرب ولا يخضعون لسلطان الاســـلام وهذا يفسر لنا بعض أسباب تردد العرب في المساهمة في التجارة البحرية .

وبازدياد نشاط التجارة الخارجية في البصرة ، اصبحت هذه المدينة مركزاً هاماً لأعمال الصيرفة ، وخاصة للعملات الأجنبية ، ولا ريب أن النقـــود كانت تقدر عند الصرافين حسب قيمة ما فيها من معدن ، بصرف النظر عن السعـــر الرسمي لتلك النقود [3] ؛ الأمر الذي يجعلهم يفضلون الاحتفاظ بالنقود الجيدة دون الزائفة والممسوحة ، وهذا يجعل لهم تأثيراً خطيراً في تقرير سمعة العمـــلة والنقود التي كانت عماد الحياة الاقتصادية ، كما يجعلهم باحتكاك مباشر مع الدولة

---

١ – سعد : ج ٣ ص ٧٦ – ٧ .

٢ – المسعودي : مروج الذهب ج ٤ ص ٢٥٣ . ابن دريد : كتاب الاشتقاق ص ٢٧٢ .

٣ – لقد كان ابن مسعود يبيع نفـــاية الدراهم في الكوفة (السرخسي : ج ١٤ ص ٨ . لسان العرب : ج ١١ ص ٤٢) .

التي تحرص على الاحتفاظ بسمعة النقود وعلى توفيرها المداولة في الاسواق .

أما العملات الخارجية التي كانت تقدر بسعر السوق فيجب ألا نغالي في كميتها لأن رصيد التجارة الهندية، وهي أعظم قطر يتاجر مع البصرة ، كان دائماً بجانب الهند ، فكان على البصرة أن تصدر النقود الذهبية اليها ؛ على أن هذا بدوره زاد من اعمال الصيرفة في البصرة إذ زاد الطلب على الذهب [1] ، وزادت اهمية الصرافين الذين كانوا يقررون سعر السوق الحر في التبادل بين الذهب والفضة [2] .

ونظراً لأن أصحاب البنوك هم أهم المتعاملين بالنقد ، لذلك كان عليهم ألا يزيفوا النقود أو يذيبوها أو يصدروا السبائك أو يروجوا النقود الزائفة. ولعلهم كانوا عرضة للقيود والعقوبات التي ذكرنا في محل آخر أنها فرضت على المتلاعبين بالسكة [3] ، وقد أصبح مركزهم دقيقاً عندما كان سعر الفضة أعلى من سعر النقود الرسمي وخاصة في أيام الحجاج الذي جابهت الدولة في زمنه مشكلة دقيقة مما اضطره أن

---

١ — راجع ص ٢٤٢—٤٣ .

٢ — لقد كان الحجازيون يقرون بيع الذهب بالفضة بسعر مغاير لسعر السوق ، راجع في ذلك البحث الذي كتبه الاستاذ شاخت في كتابه

Origins of Mohammedan Jurisprudence pp. 67 - 8.

والاشارة الوحيدة التي رويت لنا عن تدخل الدولة في أمور الصرف ، هي ما رواه المحدثون من منع عمر طلحة عن بيع الذهب بالفضة بسعر أعلى من سعر السوق . راجع عن الاحاديث التي روت ذلك الحادث: فنسنك الفهرس المفصل مادة (خازن). أما عن موقف الناس من الصرافين فراجع سعد : ج ٧ قسم ١ ص ٨٣ .

٣ — أنظر ص٢٤٩—٢٥٠ .

يفرض عليهم قيوداً شديدة ويخضعهم لسيطرته [1] ويستخدمهم لترويج نقوده الجديدة التي كان لها نفس السعر الرسمي الذي كان للنقود القديمة رغم أن وزن فضتها أقل . وهكذا اصبح اصحاب البنوك يقومون بوظيفة شبه رسمية .

وقد قاموا بوظيفة أساسية في تسهيل سوق النقود والعملة ، إذ قاموا بدور الوسيط بين الشعب ودار الضرب ؛ فكان عليهم ان يقدموا له السبائك التي يشترونها من الناس لضربها ، والواقع ان الحجاج اجبرهم على سك سبائكهم [2] كيما يحل الأزمة التي نجمت عن سك النقود [3] ، ولكن لما لم يُجْدِ ذلك شيئاً ، انقص عيار الدرهم وسمح لهم ، ان لم يكن استمر على إجبارهم ، على سك سبائكهم في دور الضرب التي انشأها . ولسنا نعلم عن الشروط التي فرضهاعليهم لكي يحملهمعلى اعطاء سبائكهم ونقودهم الثقيلة القديمة ليعاد سكها بالنقودالخفيفة الجديدة .

ولا بد ان ازدياد عدد البنوك واتساع نشاطها ، قد صحبه بعض التحسينات في المعاملات الحسابية كاستلام الأمانات وحفظها في مكان أمين ، ودفع الديون لأصحاب الودائع ، واقراض النقود و كثرة استعمال الصكوك، ولما كانت للعرب في هذا خبرات محدودة ، فقد استفادوا من خبرات غير العرب وخاصة سكان العراق والأعاجم والهنود واستخدموا عدداً منهم لادارة اعمالهم المصرفية . غير أنه ليست لدينا تفاصيل عن هذه الأعمال او عن هؤلاء (الخزنة) سوى أن أصحاب المصارف في البصرة كانوا يستخدمون الهنود بكثرة في تمشية

١ – البيروني : الجماهر ص ٢٦٤ .
٢ – فتوح : ص ٤٦٨ .
٣ – أنظر ص ٢٤٩ .

اعمـــال مصارفهم [1] .

وبما أن البنوك الخاصة كانت تعتمد على شخصية مالكها ، فانها كانت في الغالب تنحل بعد موته .

* * *

١ ـ الجاحظ : فضل السودان على البيضان ص ٨٥ .

الفصل الرابع عشر

العمل

لقد كان مستوى المعيشة في الأيام الاولى واطئاً ، وحاجات الناس محدودة ، وكل أسرة تقوم بنفسها بسد معظم حاجاتها ، مما يحصل عليه من غنائم الحرب أو مما تقوم بصنعه النساء [1] والعبيد في العائلة ،وكان الفائض عن حاجة العائلة يباع عادة في السوق . غير ان تكاثر السكان وازدياد النقود وارتفاع مستوى المعيشة أدى الى ازدياد الطلب على ما لا تستطيع الأسر انتاجه او استيراده من المناطق الأخرى ؛ الأمر الذي أدى الى ظهور الصناعة ونموها في المصر .

ومع أن المصادر لاتعطينا تفاصيل دقيقة عن تطور الصناعة ونموها في المدينة ، إلا ان الصورة العامة التي يمكن استخلاصها من كتب الفقه عن العمل [2] ترينا بأنه

---

١ – معظم الأحاديث النبوية المتعلقة بالغزل ترتبط بالنساء. راجع البخاري : التاريخ الكبير ج ٤ ص ٣٤٥ . ويشير مالك إلى نسج الولائد مدونة : ج ٣ ص ٣٧٣ ، ٣٨٦ .

٢ – راجع فصول الاجارة في المدونة : ج ٣ ص ٣٧٣ فما بعد ، ٣٨٦ فما بعد . أم : =

كان هناك نوعان من الصناع ، احدهما المأجورون الذين يقومون بعملهم لحساب غيرهم لقاء اجور يأخذونها من مستخدميهم ، وتقدر لهم إما اجور يومية او على حساب القطعة ، وقد يعملون في بيوتهم ومحلاتهم الخاصة ، او في بيوت مستخدميهم ، وقد يستعملون في عملهم ادواتهم الخاصة ومواد أولية من عندهم ، أو مما يجهزهم به مؤجروهم ، وهم على أي حال لا يحتاجون الى رأسمال كبير ولا الى وسيط يصرف مصنوعاتهم .

أما الصناع المستقلون فيعملون لحسابهم الخاص ويتخذون مركز عملهم إما في بيوتهم أو مصانعهم وحوانيتهم ، وقد يعملون بفردهم أو بمعونة أولادهم و « صناعهم » أي تلامذتهم الذين ، بعد فترة كافية من التدريب ، يصبحون صناعاً مستقلين قد يفتحوا لهم مصانع خاصة بهم . على أنه لم تكن هناك مدة محدودة لفترة التدريب ، كما أنه لا يوجد قانون يحصر المهن بأسرة معينة أو يجبر الولد على اتباع مهنة أبيه .

والصناع المستقلون يتملكون عادة وسائل الانتاج والأدوات ورأس المال اللازم للصناعة ، وهم يصنعون عادة مصنوعات ذات شكل معين ثابت ليصرفوها في الأسواق لمن يريد الشراء [1] ، غير أنهم في بعض الأحيان كانوا يقومون بمصنوعات حسب الطلب . ولا بد أن عدد هؤلاء الصناع المستقلين أخذ ينمو بسرعة . إلا أنه ليست لدينا تفاصيل عن عددهم أو حرفهم أو عدد من كان في كل مهنة ، وكل ما يمكن قوله هو أنه لا يوجد دليل على وجود معامل كبيرة تستخدم عدداً كبيراً من الصناع لانتاج نوع واحد من الصناعة كما هي الحالة اليوم .

= ج ٣ ص ٢٥٠ فما بعد . السرخسي : ج ١٥ ص ٧٤ فما بعد ، ج ١٦ ص ٢ فما بعد .

١ – توجد إشارات الى اللاحف البصرية ، راجع أم : ج ٣ ص ٧٩ .

وقد كان من الصناع عدد غير قليل من العبيد الذين يعملون لأسيادهم أو قد يكونوا مأذونين لهم حق العمل في ما يريدون من صناعات وبيع منتوجاتهم ، وقد يدفعون لأسيادهم كل ما يجنونه أو قد يدفعون مبلغاً معيناً من المال يدعى ضريبة أو خراجاً أو غلّة [1] . وقد يعد السادة العبيد المأذونين باعتاقهم إذا دفعوا مبلغاً من المال أو يقوموا بالعمل مدة معينة من الزمن . ويتمتع العبد المأذون في حالة اذنه بنفس مركز الأحرار ، ويصبح مثلهم سوى أنه يمكن لأسيادهم سحب حريتهم وارجاعهم إلى حالةالرق متى شاءوا [2].

لقد كان العبيد خيروسيلة يمكن بواسطتها للرأسماليين توظيف رؤوسأموالهم في الصناعة ، غير أننا يجب ألا نبالغ في عدد من كان يستخدم منهم فيها نظراً لارتفاع كلفة تدريبهم ، وما يتعرضون له من أخطار المرض والموت والهرب التي تؤدي إلى فقدان أسيادهم ما صرفوه عليهم[3] . كل ذلك يجعل استخدام العبيد في الصناعة أمراً صعباً ، لا يستطيع القيام به إلا الأغنياء من ملاكي العبيد . لذا يصح القول أن عدد المستخدمين في الصناعات كان محدوداً ، وانهم لم يكوّنوا خطراً كبيراً يهدد باقي الصناع الأحرار .

ومع أن معظم اهل البصرة جاؤوا من جزيرة العرب التي كان فيها بضعة مراكز صناعية خاصة في اليمن والبحرين وعمان ، إلا أنه لا يوجد دليل على أن الصناع العرب استوطنوا في البصرة ؛ لذلك فان معظم السكان العرب في البصرة

---

١ – راجع عما كتب عن هذه التعابير في فنسنك : الفهرس المفصل لألفاظ الحديث النبوي راجع ايضاً ابن الاثير : النهاية في غريب الحديث . ابن منظور : لسان العرب . سعد : ج ٥ ص ٣٢٤، ج ٦ ص ١٩٤ . أبو نعيم : حلية الاولياء ج ٣ ص ٤٧ ، ويبدو ان الأسياد لهم وحدهم الحق في تقرير مقدار الضريبة على العبيد راجع الطبري : التفسير ج ١٨ ص ٨٨ .

٢ – راجع ص ٧٠ – ٧١ .

٣ – راجع ص ٦٧ – ٦٨ .

لم تكن لهم خبرات سابقة في الصناعة [1] ، ولم يساهموا بها ، وكانوا يعتمدون في معاشهم على العطاء وغنائم الحرب والتجارة . أما الصناع وأصحاب الحرف فكانوا من الأعاجم الذين استوطنوا البصرة بعد انشائها للقيام بسد حاجة المجتمع إلى المصنوعات مستفيدين من الحماية التي تقدمها لهم الدولة ؛ ولم يكن عليهم إلا أن يعترفوا بسيادة الدولة ويطيعوا نظمها ويدفعوا الضرائب لها [2] . وقد كانت لهم حرية واسعة في ممارسة حرفهم ، أما الدولة فلم تتدخل إلا في بعض الصناعات المحدودة التي كان يتطلب ممارستها الحصول على اجازات خاصة ، وذلك كالحمامات التي لم يكن يجاز انشاءها إلا لمن يحصل على اجازة خاصة ، ولعل هذه الاجازات مما ورثه العرب عن الساسانيين من أنظمة [3] . وليست هناك إشارات إلى العوامل التي دفعت الدولة الى فرض اخذ الاجازات أو شروطها ، أو عدد الصناعات الواجب الحصول على اجازات فيها ، إلا أنه يرجح بأنها كانت لازمة للقيام بعدد من الصناعات الأخرى ، وخاصة ما له علاقة بالمصلحة العامة أو الأمن العام كصنع الاسلحة ، وسك النقود ، وتركيب الأدوية . ومن

---

١ — تدل المصادر على أنه كانت للصناع وأصحاب الأعمال تنظيمات خاصة تختلف عن تنظيمات العرب راجع أبو حنيفة : المسانيد ج ٢ ص ٢٧٤ . الشيباني : الآثار ص ٩٤ . المدونة : ج ٤ ص ٣٩٥ . الجاحظ : رسالة الفتح بن خاقان ص ٤٤ .

٢ — راجع ص ٨٩ — ٩٠ فما بعد .

٣ — يقول الجاحظ : « لم تكن الفرص تبيح شريف البنيان كما لا تبيح شريف الاسماء إلا لأهل البيوتات (النبلاء) كصنيعهم في النواويس والحمامات والقباب الخضر والشرف على حيطان الدار وكالعقد على الدهليز وما أشبه ذلك » (كتاب الحيوان : ج ١ ص ٣٦ — ٣٧) . ويذكر كراوس أن الحمامات في العراق في زمن التلمودي كانت قليلة ، أما نيومان فيرى أنها كانت كثيرة راجع

Newmen: Agricultural Life of The Jews In Mesopotamia PP. 24 - 5.

الجدير بالملاحظة أنه لا توجد أية إشارة الى أسعار الأسلحة في العصر الاول رغم أهميتها للمجتمع ووفرة التعابير التي تتعلق بصناعتها ، كما أن كتب الفقه قلما تتطرق الى بحث المشاكل المترتبة على بيع الاسلحة والتعامل بها ، الامر الذي يحملنا على الاعتقاد بأنها كانت محصورة في عدد من الناس فلم تثر كبير نقاش [1] .

ليست هناك أدلة على أن الدولة كانت تحتكر أية صناعة من الصناعات ، ولكن هذا لم يمنعها من إنشاء معامل خاصة بها لتجهيزها بما يحتاجه الجند والشرطة من الأسلحة [2] ، والراجح أنها كانت تستعمل لهذا الغرض عبيداً وعمالاً مأجورين .

ومن الراجح أيضاً أن الدولة كانت تمتلك داراً لضرب النقود أنشأتها في البصرة منذ أو قبل عهد زياد [3] . والراجح أن دار الضرب كانت في البداية صغيرة يقتصر عملها بالدرجة الأولى على اعادة سك النقود المسوحة إذ لم يكن للبصرة حاجة لدار للسك نظراً لأنها كانت تستورد سنوياً كميات كبيرة من النقود المسكوكة في الاقاليم ، غير أنه منذ زمن الحجاج وسعت دار الضرب في البصرة لتتمكن من اعادة سك النقود القديمة على العيار الجديد الذي قرره لها ، خاصة وأن المتداول بين أيدي الناس في البصرة من هذه النقود القديمة كان كبيراً جداً في بداية الامر ، وقد جلب الحجاج لدار الضرب في البصرة الطباعين

---

١ – يشير الكندي إلى السيوف الكرفية والبصرية والزيادية التي كان يصنعها رجل يدعى زياد (رسالة في السيوف ص ٢ أ) وهذا يدل على ان صناعة الأسلحة كانت مألوفة لدى العرب ولكن بيع الأسلحة مقيد او محظور .

٢ – طبري I : ص ٣٢٢٣ . مرآة الزمان . ص ٨٨ أ .

٣ – Walker: Catalogue of Mohammedan Coins p. CXI

من الاقاليم الاخرى [١] كما يروي البلاذري ، ولا بد أنه كان يستخدمهم بأجور معينة ، وفرض عليهم رقابة دقيقة ليضمن صحة العيار وصفاء المعدن المستخدم في المسكوكات [٢] .

وقد كان أصحاب المهن معفوين من ضريبة السوق ، لأن ابن عامر عندما أنشأه جعله حراً لا ضريبة عليه [٣] . إلا أنه كانت عليهم ضرائب غير مباشرة كالعشور المفروضة على المستوردات [٤] ، والمكس [٥] ، وهو فيما يظهر غير العشر ، وكان يفرض على المبيعات في داخل المدينة ؛ ويبدو ان الدولة كانت تقوم بنفسها بجباية المكس الذي كان يلقى من الأهلين معارضة شديدة [٦] حتى الغاه عمر بن عبد العزيز بكتاب وجهه الى عدي بن ارطاة ، أمير البصرة ، وفيه يقول : « ضع عن الناس الفدية ، وضع عن الناس المائدة ، وضع عن الناس المكس ، وليس بالمكس ، ولكنه البخس الذي قال الله تعالى فيه : (ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الأرض مفسدين) فمن جاءك بصدقة فاقبلها منه ، ومن لم يأتك بها فالله حسيبه » [٧] .

---

١ — فتوح : ص ٤٦٨ .

٢ — فتوح : ص ٤٦٨ . ويروي ابن الفقيه الهمداني أنه خصص للطراز في زمن ابن هبيرة مليونا درهم (كتاب البلدان:ص ٨٥ مخطوطة مشهد) . أما الماوردي ، فيذكر الطوارق بدل الطراز (الاحكام السلطانية : ص ٣٠٦) فاذا صحت قراءة الهمداني فلا بد أن لا يقتصر الطراز على مصانع الانسجة فقط ، لانها لا تحتاج مثل هذا المبلغ الضخم .

٣ — فتوح : ص ٣٧٢ . المحبر : ص ١٥٠ .

٤ — راجع ص ٩١ .

٥ — سعد : ج ٧ قسم ١ ص ٧٠ .

٦ — الجاحظ : الحيوان ج ٦ ص ٢٤ . لسان العرب : ج ٨ ص ١٠٥ . سلام : ص ٥٢٦ — ٥٢٨ .

٧ — سعد : ج ٥ ص ٢٥٤ ، ٢٨٣ . سلام : ص ٥٢٧ . ولم أجد في المصادر ما يوضح ماهية المائدة والفدية .

وبالاضافة إلى ذلك ، كان على الصناع من اهل الذمة أن يدفعوا الجزية التي يختلف مقدارها باختلاف دخلهم . وهي تتراوح بين ٤٨ — ٢٤ — ١٢ درهم في السنة [١] .

وكان الصناع واصحاب الحرف عرضة لرقابة العامل على السوق الذي تحدثنا عن عمله في فصل سابق .

لا ريب في أن القيود السالفة الذكر والتي فرضتها الدولة لم تكن ثقيلة أو مقيدة للصناع ، كما أنها لا تقارن مطلقاً بالقيود التي فرضتها الحكومات والنقابات على الصناع في اوربا الوسيطة ، كلا بل كانت مرنة لدرجة يتاح فيها للصناع اختيار ما شاؤوا من الحرف أو تركها أو تبديلها بمحض اختيارهم وحسب ظروفهم ، كما أن لهم الحق في فتح مصانعهم حيثما شاؤوا في المدينة ، إلا اذا كانت صناعاتهم تولد خطراً على المدينة كالحدادين مثلاً . غير أن مصلحة الصناع انفسهم حملت اصحاب كل مهنة أو معظمهم على التجمع في محل واحد [٢] ، وهكذا تجمع

---

١ — ابو يوسف : كتاب الخراج ص ٢٢ . أم : ج ٤ ص ٩٦ فما بعد . اختلاف الفقهاء ص ٢٠٤ . ابن الاثير : النهاية في غريب الحديث ج٣ ص ١٦١ . لقد كان كثير من المستشرقين يرون ان الدولة الاسلامية لم تميز بين الجزية والخراج في اوائل العهد راجع مثلاً :

Wellhausen : The Arab Kingdom and Its Fall p. 276 .

راجع ايضاً مقالة بكر عن الجزية في دائرة المعارف الاسلامية . غير ان تأكيد المسلمين على تمييز الجزية عن الخراج لا بد وان يكون له أصل تأريخي .

والواقع ان هذا التمييز هو اساس البحث الذي قام به دينيت في كتابه :

Poll Tax And Conversion in Islam غير ان دينيت لم يتطرق الى ما اعتقده من ان الجزية كانت على الصناع وأهل المدن ، وان الخراج كان على الريف . راجع مثلاً اليعقوبي: التأريخ ج ٢ ص ١٧٤ . ابو يوسف : الخراج ص ٧٠ .

٢ — طبري I : ص ٣١٢٠ .

الدباغون في طرف المربد[1]، والطحانون على نهر الارحاء[2]، كما تجمع القصابون حول رحبة خاصة سميت باسمهم [3].

ولما كان اغلب اهل الحرف من الاعاجم فقد اقر القضاة لبعض الاشخاص المعينين أن يكونوا شهوداً على الاشخاص أو القضايا التي قد تظهر بين هؤلاء الصناع، ويدعى هؤلاء الاشخاص بشهود العدول، وكانوا ينتخبون بعد استفسار سري وعلني عن احوالهم [4]، ولهم الحق في ابداء شهادتهم أمام الحاكم وبذلك كانوا كالمستشارين الفنيين للقضاة فيما يتعلق بأصحاب الحرف، على أنه ليست لهم أية سلطات تنفيذية على اصحاب الحرف، كما أن وظائفهم لم تكن ثابتة أو دائمية.

وقد كوّن الصناع فيما بينهم تقاليد اعترفت بها الدولة، واخذ بها القضاة والمحكمون في الحكم على الخلافات التي تظهر بين هؤلاء الصناع [5]. ولما كانت

---

١ – طبري I : ص ٣١٢٠.

٢ – فتوح : ص ٣٦٢.

٣ – طبري II : ص ٤٣٦.

٤ – لقد ورد ذكر العدل في القرآن (سورة البقرة آية ٢٨٢، سورة المائدة آية ١٠٦، سورة الطلاق الآية ٢) بمعنى الامين المستقيم من غير تخصيص. ولكن تطور المجتمع وازدياد عدد افراده، تطلب اختيار الموثوق بهم ليكونوا شهوداً (الخصاف : أدب القضاة ص ٢٩ – ٣٠ مخطوطة دائرة الهند. راجع ايضاً :

Tyan: Histoire de L'Organisation Judiciaire En Pays de L'Islam Vol. I p.349 ff.

ولا بد أن يكون للتدقيق في الشهود غير العرب اهمية خاصة.

٥ – قال شريح لقوم من الغزالين اختصموا اليه : « اذا كانت بينكم سنة اعجمية فسنتكم بينكم » البخاري : بيوع الباب ٩٥. وكيع: اخبار القضاة ج ٢ ص ٣٥١، ٣٧٢. سعد : ج ٦ ص ٩٤. انظر ايضاً مدونة: ج ٣ ص ٤١٤، ٤١٦. ويرى الاستاذ شاخت ان العرف يمكن معرفته من دراسة اجتهاد القضاة.

هذه التقاليد تتعلق بالنواحي الفنية فقد اضطر القضاة أن يلجأوا احياناً الى اهل المعرفة [1] ممن لهم خبرة فيها . على أنه ليس في المصادر التي بين أيدينا أيـة معلومات توضح وظائفهم أو سلطاتهم أو طريقـة اختيارهم أو فيما اذا كانت آراؤهم مجرد استشارية أو ملزمة ، لا ولا فيما اذا كانت لهم سلطات على زملائهم من اهل الحرف .

تشير المصادر إلى وجود عرفاء على السوق فيروي و كيـع عن محمد «وقال سئل عن بيـع السنانير فقال كانت قضية في بيـع (لعلها سوق) السنانير وقضية في سوق الدجاج فقضى فيها عريف سوق الدجاج وعريف سوق السنانير .فأصاب عريف سوق السنانير فجمع له شريح السوقين »[2] ؛ كما أن الخطيب البغدادي يروي أن أبا حنيفة عين عريفاً على الحاكة [3] ؛ غير أننا لا نعلم متى وجدت وظيفة عرفاء الاسواق ، أو علاقتهم بالعامل على السوق أو صلاحياتهم ، ولكننا نرجح أن وظائفهم كانت تتصل بالصناعات ومشاكلها ، أما الصناع فكانت الدولة تعاملهم حسب اديانهم لا حسب حرفهم ولذلـك لم تعترف لهم بأية رابطة مهنية أو تعين لهم عرافة خاصة . بل حتى الجزية كانت تجبيها الدولة منهم عن طريق رؤسائهم الدينيين لا رؤساء اصنافهم [4] . ويبدو أنه كان يوجـد بعض التوافق بين بعض

---

١ — أم : ج ٣ ص ٢٦٢ .

٢ — وكيـع : اخبار القضاة ج ٢ ص ٣٤٧ .

٣ — الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد ج ٣ ص ٦٧ .

٤ — الشافعي أول فقيه ذكر وجود العرفاء لأهل الذمة كي يدونوهم ويجمعوا الجزيـة منهم (أم : ج ٤ ص ١٢٢ . اختلاف الفقهاء: ص ٢١٦) . وقـد اقترح ابو يوسف ان يصير أمر الجزية في الامصار الكبيرة الى رجل من أهل الصلاح في كل مصر . ويصير معه أعواناً يجمعون اليه أهل الاديان من اليهود والنصارى والمجوس او الصابئين (كتـاب الخراج: ص ٧٠) ويقول جرايتز ان رأس الجالوت كان مسؤولاً عن جمع الجزية عن اليهود في العراق .

Graetz: History of The Jews Vol. III p. 90 f.

الاديان والحرف حيث كان اغلب القصابين من اليهـــود والكتاب من المجـوس والاطباء من النصارى [1] . ومما يزيد في قوة هذه الروابط اشتراكهم في العقائد واللغة وتجمعهم في السكنى بمنطقة واحدة مما أدى الى ظهور رابطات دائمية فيما بينهم نمت من غير سيطرة الدولة . على أننـــا يجب أن نؤكد على ان هجرات الصناع التدريجية غير المنظمة ، وعدم وجود احتكارات او قيـــود للصناعات واستخدام العبيد في الصناعة ، كانت من عوامل عدم ظهور النقابات .

وبما ان اغلب الصناع من الاعاجم لم يدخلوا في ديوان العطـاء ولم يخدموا في الحروب [2] ، فقـــد اصبح تنظيمهم الاجتماعي يتركز حول السوق ، بينما كان العرب ينتظمون في عشائر تتخذ كل منها الجامع مركزاً لها [3] .

ليست لدينا أية إشارة عن دخل الصناع السنوي ما عدا دخل الكتاب الذين كانت تستخدمهم الدولة في الدواوين وكان يبلغ ٣٦٠ درهماً سنوياً [4] ، وهـو أعلى من الحد الأدنى لمستوى المعيشة والعطاء . على أننـــا يجب ان نتذكر ان الكتاب كانوا من العمال الماهرين ، وأنـــه لذلك يمكن اعتبار دخلهم أعلى من دخل العامل العادي .

ويمكننا ان نكوّن فكرة تقريبية عن دخل الصناع من دراسة الأسعار ؛ فبما ان سعر القميص العادي كان حوالي ٥ دراهم [5] ، يذهب نصفها ثمناً للمواد الأولية المستخدمة فيه والنصف الآخر أجر صنعه ، فاذا افترضنا ان النساج كان ينسج مائتي ثوب في السنة امكننا القول بأن دخله السنوي في ايام الرخاء

---

١ – الجاحظ : رسالة في الرد على النصارى ص ١٧ .

٢ – انظر ص ٩٧ .

٣ – الشيباني : الآثار ص ٩٤ . أبو حنيفة : المسانيد ج ٢ ص ٢٧٤.

٤ – الجهشياري : الوزراء والكتاب ص ٣٨ أ ، ١٣٩ أ ب .

٥ – راجع ص ١٨٠ – ١٨١ .

كان يبلغ حوالي ٥٠٠ درهم ؛ وهو أعلى بقليل من دخل الكتّاب ومن عطاء أكثرية العرب ؛ غير اننا يجب ان نتذكر ان هذا المبلغ كان يكون الدخل الوحيد للصانع وعائلته، لأنه لم يكن يأخذ رزقاً من الحبوب ولا يجني شيئاً من غنائم الحرب .

وهناك وسيلة أخرى قد تعيننا على تقدير دخل الصناع ، وهي الضريبة التي كان يدفعها العبيد الصناع لأسيادهم ، غير انه لسوء الحظ ، ليس لدينا سوى امثلة قليلة جداً ، فأبو لؤلؤة تقرر عليه ان يدفع لسيدة المغيرة بن شعبة اربعة دراهم يومياً ، وهو مبلغ عال تذمر منه هذا العبد رغم انه كان يتقن عدة صناعات على ما يقال[1] . وكانت الضريبة على فرقد ستة دراهم شهرياً [2].

واخيراً يمكننا استنتاج دخل الصناع في البصرة من دراسة دخل صناع البلدان الأخرى التي ذكر لنا دخلهم فيها ؛ ففي مصر تبين اوراق البردي أن أجر النجار شهرياً كان ديناراً وثلث دينار ، واجر بنائي السفن ديناران ، واجر الصانع العادي ثلثي دينار في الشهر [3] . وفي الجزيرة كان دخل الصناع يبلغ ٣٠٠ درهم في السنة في عهد عبد الملك ، الذي قرر في التعديل الذي اجراه على ضرائب الجزيرة أن يبقي لهم ٢٠٠ درهم، وهي ما يكفيهم لسد حاجاتهم السنوية ، ويأخذ الباقي [4] . ولا ريب في ان حالة صناع البصرة كانت احسن من حالة صناع الجزيرة ، إذ كانت الضريبة عليهم أخف وسوق بضائعهم أروج .

لقد كان بمقدور الصناع أن ينعموا بثمار اتعابهم ويزيدوا دخلهم بمهارتهم في

---

١ – سعد : ج ٣ ص ٢٥٠ ، الديار بكري : تاريخ الخميس ج ٢ ص ١٧٠ .

٢ – أبو نعيم الاصبهاني : حلية الاولياء ج ٣ ص ٤٧ . سعد : ج ٦ ص ١٩٤ .

٣ – Bell: Aphrodite Papyri XXXVIII

٤ – أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٢٣ – ٢٤ .

الصناعـــة وحماسهم في العمل ، خاصة وان الضرائب عليهم كانت خفيفة ولم يكونوا تحت نـير استغلال الرأسماليين ؛ على أننا يجب ان نتذكر ان الصناعة كانت بطبيعتها لا تدر إلا دخلاً محدوداً قد يضمن للصناع حياة طيبة اعتيادية ولكنه لا يمكنهم من جمع رأس مال كبير كالبنوك والتجـــارة والوظائف . فأهمية الصناع في المدينة ترجع إلى عددهم لا إلى ما يمتلكون من ثروات .

رغم اهمية الصناع في البصرة ، فان عددهم كان اقـــل من عدد العمال غير الماهرين الذين كانوا خليطاً من العبيد والاعاجم وممن لا يستلم العطاء من العرب. أما العبيد فكانوا يستخدمون بكثرة في الأعمـــال البيتية والأشغال الصعبة ، والزراعة ؛ وهم يعملون بنفس الشروط والأحوال التي يعمل بهـــا الصناع من العبيد ، ذلك أنهم قد يعملوا لحساب اسيادهم أو كعمال مأجورين ، وفي هـــذه الحالة كانت اجورهم تدفع لأسيادهم ، ويبـــدو أنهم استخدموا بصورة واسعة في الاعمال الزراعية ، حيث روت كتب التاريخ قيامهم بثلاث ثورات الأولى في زمن الحجاج [١] ، والثانية في زمن المنصور [٢] ، والثالثة في القرن الثالث الهجري [٣] ؛ وهي الثورات الوحيدة التي ذكر قيام العبيد بهـــا في العصور الاسلامية الأولى .

رغم كثرة ما استخدم من العبيد في الاعمال في البصرة ، إلا أنهم لم يولدوا خطراً على الاحرار من الصناع ؛ نظراً لأن نمو المدينة وتقدمها السريع قد أدى إلى ازدياد حاجتها من العمال للقيام بأعمال البناء وحفر القنوات واصلاح الاراضي

---

١ – أنساب الاشراف : ص ٣٠٣ (طبع اهلورت) ابن الاثير : الكامل في التاريخ ج ٤ ص ١٥٠ . الجاحظ : فضل السودان على البيضان . ص ٦٤ – ٥ .

٢ – وكيع: أخبار القضاة ج ٢ ص ٥٧ – ٦٠ .

٣ – الطبري III : ص ١٧٤٢ فما بعد ، راجع أيضاً :

Noeldeke : Sketches From The Eastern History p. 146 ff.

وما إلى ذلك .

لم يكن لهؤلاء العمال تخصص في الصناعة ، فكان من الممكن أن يعملوا في أي عمل يتطلب قوة جسمية فحسب ، ومن المحتمل ان عدداً منهم كان من العمال المتجولين (السكرات) [١] الذين كانوا مستعدين للعمل حيثما وجد سواء في داخل المدينة أو خارجها .

وقد استخدمت الدولة بعض العمال في الأعمال التي كانت مسؤولة عن القيام بها كبعض الأبنية والقنوات والجسور ، وكانت تسند القيام بهذه الاعمال الى متولين يكونون مسؤولين عن جمع العمال اللازمين وادارتهم والاشراف عليهم ، وبذلك كانت علاقتهم في النواحي المالية دون الفنية من الأعمال . ولدينا اسماء بعض هؤلاء المتولين ، وهم من الشخصيات العربية البارزة ، كان كل منهم متولياً لعمل واحد ، فقد كان عبد الرحمن بن أبي بكرة متولياً على نهر معقل [٢] ، والحجاج بن عتيك على انشاء المسجد الجامع [٣] ؛ وقد كان هؤلاء المتولون يجمعون العمال ، وربما كانوا يستخدمون بعض رقيق الامارة لهذا الغرض . ولكن ليس هناك دليل يثبت انهم كانوا مستخدمين دائميين لدى الدولة .

أما ذووا المشاريع الخاصة فقد كانوا يقومون بجمع العمال والاشراف عليهم بأنفسهم ، واذا كانت اعمالهم كبيرة فانهم قد يسندوها الى بعض الاشخاص يدعون وكلاء ، أو قيّمون [٤] ، أو قهرمانية [٥] ، او فاشكار [٦] . ولهؤلاء

---

١ – طبري I : ص ٢٠٣٧ . تعليقات على الطبري ص CCXCIII
٢ – فتوح : ص ٣٥٧ . سعد : ج ٧ قسم ١ ص ٨ .
٣ – فتوح : ص ٣٤٦ . الهمداني : مختصر كتاب البلدان ص ٣٥٦ .
٤ – سعد : ج ٧ قسم ١ ص ١٢ . فتوح : ص ٣٦١ . طبري II : ص ٨٠ .
٥ – سعد : ج ٧ قسم ١ ص ١٤ : فتوح : ص ٣٥٥ ، ٣٦٦ .
٦ – التنوخي : المستجاد من فعل الاجواد ص ٢٥٤ .

عادة اتصال مباشر بأصحاب العمل ، واعمالهم ثابتـــة الى حد ما واقل ربحاً من المتعهدين العموميين .

لم يكن للعمال غير الفنيين منظمات خاصة بهـــم ، فكانوا يتجمعون حسب عقائدهم واديانهم ، شأن العمال الفنيين الذين تحدثنا عنهم من قبل ، اما اجورهم فكانت تختلف تبعاً لنوع العمل الذي يقومون بــه أو مدى الرخاء السائد في المدينة ؛ الا ان هذه الاجور لا بد وانها كانت اقل من اجور الصناع الفنيين ؛ ولعلها كانت حوالي ٢٠٠ درهم ، وهو الحـد الأدنى لمستوى تكاليف المعيشة . والراجح ان الأجور كانت منخفضة نظراً الى ان اسعار العبيد كانت منخفضة ، والاجور الشهرية للخدم كانت تبلغ اربعة دراهم (لا يدخل بضمنها الغذاء والكساء) .

لقد استمر نمو المدينة حتى نهاية عهـد زياد حيث بلغ عدد السكان مائتي الف وحيث انجز حفر معظم القنوات واصلاح معظم الاراضي . وقـــد أدى استخدام العبيد الى تناقص الطلب على العمال ، بيـنما استمرت هجرة العمال الى المدن مما اضطر الدولة الى حصر توزيـع الأرزاق من الحنطة على الجند العرب فقط ، بينما ظل العمال يقاسون من البطالة والقلق ومنافسة العبيد الذين كانوا مستعدين للعمل بأي أجر كان، الأمر الذي يؤدي إلى تخفيض مستوى الأجور . ومن المحتمل أن اعتاق العبيد ازداد ، لينقذ الاسياد من اعباء تكاليف اعاشة العمال . وهذا أدى إلى ازدياد عدد العمال الذين كوّنوا في المجتمع عنصراً قلقاً ، نظراً لعدم وجود أي ضمان لهم ، فصاروا مستعدين للعمل بأقل أجر ممكن ، كما أن بعضهم اصبحوا يعتمدون على ما يقدم لهم من صدقات. إلا أن هذه الصدقات لم تكن تكفي لسد حاجة كافة هؤلاء العمال أو تقدم لهم ضماناً دائماً .

وقد مهدت ثورة الخوارج للعمال فرصة للحصول على بعض الضمان الاقتصادي الذي كان يظفر به العرب ؛ والواقع ان عدداً منهم ساهم بهذه الثورة التي هددت البصرة قرابة العشرين سنة ؛ ولا ريب ان فشل ثورة الخوارج كان ضربة ولدت في نفوسهم اليأس .

ثم ان فريقاً كبيراً منهم فقد حياته في الوباء الكبير الذي اجتاح البلاد سنة ٦٨ هـ ؛ غير ان عدد الباقين كان كبيراً ، حتى اضطر الحجاج إلى ارجاعهم الى قراهم ، كي يجهز الريف بالأيدي العاملة ويخلص المصر من هذا العنصر القلق . إلا ان محاولته قاومتها بضعة اوساط . فقد اعتبرها الاتقياء مناقضة لروح الاسلام الحرة ، وشعر اصحاب الاعمال انها ستفقدهم من العمال الذين يعملون بأجور رخيصة ، كما ان العمال انفسهم كرهوا الرجوع للعمل في الزراعة ؛ وكان كل ذلك من أهم دوافع التأييد العام الذي لقيته ثورة ابن الاشعث في سنة ٨١ هـ .

الملحق الاول

من كتاب الجامع الكبير للامام أبي عبدالله محمد بن الحسن الشيباني
المتوفى سنة ١٨٩ (ص ٢٠٧ — ٩)

باب من عقل الجنايات

رجل قتل خطأ فمضى للقتل سنين ، ثم ارتفعوا الى القاضي ، حكموا على عاقلة القاتل بالدية في ثلاث سنين من يوم القضاء ؛ فان كانت العاقلة اهل ديوان لهم اعطية ، فالدية في اعطائهم الثلث في اول عطاء ، وإن لم يكن بين القضاء بالدية وبين اول العطاء إلا شهر فالثلث الثاني في العطاء الآخر ، وإن تأخر عن السنة وتعجل فالثلث الثالث في العطاء الثالث ؛ فان عجلت لهم ثلاثة اعطية اخذت الدية كلها منها ويقضي بالدية عليهم حتى يصيب الرجل اربعة دراهم اكثر ما يصيبه ، فان قل عددهم ضم اليهم اقرب القبائل اليهم في النسب من اهل الديوان ، وإن خرج لهم اعطيات لشيء ماض لم تكن الدية فيها ، وكانت في الاعطية المستقبلة .

ولو كانوا اهل رزق في كل شهر ، قضي بالدية في ارزاقهم في كل سنة الثلث من كل ستة اشهر سدس الدية ، وان كان رزقهم في كل ستة اشهر آخر من ارزاقهم ففي كل ستة اشهر سدس الدية ، فان خرجت لهم ارزاق لأشهر ماضية قبل القضاء بالدية ، لم تكن الدية في ذلك . وإن خرج رزق شهر من الشهور

بعد القضاء بالدية ، لم تكن الدية في ذلك . وان خرج رزق شهر من الشهور بعد القضاء بالدية بيوم قد كان بقي من ذلك الشهر او يومين او اكثر أخذ من رزق ذلك الشهر ؛ لأن الرزق إنما يجب لهم بآخر الشهر . وإن كان لهم رزق في كل شهر واعطية في كل سنة كانت الدية في الاعطية .

واهل البادية واهل اليمن الذين لا ديوان لهم ، فالدية على عواقلهم في اموالهم على الأقرب فالأول .

ومن أقر بقتل خطأ فالدية في ماله في ثلاث سنين ؛ وكذلك العمد الذي لا قصاص فيه . والعمد الذي لا يخالطه الخطأ .

ولا يعقل اهل مصر عن مصر ، ويعقل عن اهل السواد اهل مصر . ومن كان بالبصرة وديوانه بالكوفة ، عقل عنه اهل الكوفة ؛ ولو أن اخوين لأحدهما ديوان بالبصرة وديوان الآخر بالكوفة ، لم يعقل احدهما عن الآخر .

اهل راية [1] بعضهم من العرب وبعضهم لا ولاء له فانه يعقل بعضهم عن

---

١ – يروي ياقوت « الراية محلة عظيمة بفسطاط مصر وهي المحلة التي في وسطها جامع عمرو بن العاص . انما سميت الراية لأن عمرو بن العاص لما نزل محاصراً الحصن كما ذكرنا في الفسطاط وكان في صحبته قبائل كثيرة من العرب ، واختطت كل قبيلة خطة بأرض مصر هي معروفة بهم إلى الآن ، وكان في صحبته قوم من قريش والانصار وخزاعة وغفار واسلم ومزينة واشجع وجهينة وثقيف ودوس وعبس وجرش والليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة ، والعنقاء ، فلم يكن لكل بطن من هؤلاء من العدد ما ينفرد بدعوة في الديوان ، وكره كل بطن أن يدعى باسم قبيل غيره ، وتشاحنوا في ذلك ، فقال عمرو بن العاص ، فأنا أجعل راية ولا أنسبها الى واحد منكم ويكون موقفكم تحتها وتسمون منزلكم بها ، فأجابوه إلى ذلك ، فكانت الراية لهم كالنسب الجامع ، وكان ديوانهم عليها ، واختطوا كلهم في موضع واحد سميت هذه الخطة بهم كذلك » معجم البلدان : ج ٢ ص ٧٤٥ .

بعض . ومن لا ديوان له ، فأنهم يتعاقلون على النسب وإن تفرقت المنازل .

ومن جنى من اهل مصر وليس في عطاء واهل البادية اقرب اليه ، عقل عنه اهل ديوان المصر ؛ ألا ترى ان صاحب العطاء لا يعقل عنه اهل البادية وإن كان نازلاً فيهم .

واهل الذمة الذين لهم عواقل معروفة فدية قتيل الخطأ فيهم على عواقلهم في ثلاث سنين ، ومن لم يكن له عاقلة ، فالدية في ماله . ولا يعقل مسلم عن كافر ، والكفار يتعاقلون وإن تفرق المال .

رجل من اهل الكوفة عطاؤه بها ، قتل رجلاً خطأ ، ثم حول ديوانه إلى البصرة قبل القضاء ، فالدية على عاقلته من اهل البصرة ، ولو كانت الدية قد قضي بها على عاقلته بالكوفة ولم ينتقل عنها ، ويؤخذ من القاتل ما اصابه من الدية في حصته وإن كان بالبصرة .

كوفي ليس له عطاء قتل رجلاً خطأ ثم اتخذ البصرة داراً ، فالدية على عاقلته بالبصرة .

رجل من اهل البادية قتل قتيلا خطأ ثم قدم مصراً فسكنها أو الحق بالديوان فالدية على عاقلته من اهل المصرة والديوان .

قوم من اهل البادية قضي عليهم بالدية فلم يؤدوها أو أدوا السنة أو السنتين ثم جعلوا في العطاء ، صارت الدية في اعطائهم .

الملحق الثاني

عشائر البصرة

١ ــ أهل العالية

العشيرة	مواليها	عدد من نسب اليها: طبري	بلاذري	سعد	سمعاني	خطط رويت لها	عشائر في عدادها
سليم	جهم بن عثمان	٧	٢	٨	م * [1]		مالك بن الحارث والعصبـــة (أولاد امرىء القيس بن زيد مناة) [2]
	أبو حماد						
	سلمة						
	محمد بن أبي عدي						

يشمل الاحصاء المذكور اعلاه الرجال البصريين فقط. اما قائمة ابن سعد فمستمدة من الجزء السابـع من كتابه الطبقات الكبيرة ، أمـا قائمة السمعاني فلم أورد منها الا العشائر التي ذكر لها رجال من البصرة .

١ – طبري II : ص ٤٤٢ ، ٤٦٤. البلاذري : انساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١١٧. المبرد : ص ٨١ .

٢ – ابن الكلبي : كتاب النسب ص ٨٥ ب .

العشيرة	مواليها	عدد من نسب اليها: طبري	فتوح	سعد	السمعاني	خطط رويت لها	عشائر في عدادها
							سعد بن عكرمة [1] عامر بن عكرمة [2]
ضبه	صالح بن طريف واصل بن عطاء سعيد	١	—	١١	م	—	عامر وعمر وذهل بن ذهل بن ثعلبة [3]
مزينة	الحسن بن الهيثم سلام بن سعد حصين الشهيد	٣	٢	٨	م	* [4]	—
باهلة	(موالي كثيرون)	—	—	٥	م	* [5]	—
ثقيف	عيسى بن عمر عثمان البتي محمد بن أبي بكر	٤	٤	٩	م	—	—
ليث	—	٤	٤	٢			—
تيم بن مرة	سليمان بن قطنة ابو عبيدة داود بن مسلم	٥	٢	—	—	—	

١ – كذلك ص ١٢٠ أ.
٢ – ابن قتيبة : المعارف ص ٣٨ .
٣ – ابن الكلبي : ص ٢١٢ أ.
٤ – السمعاني: كتاب الانساب مادة سدوس.
٥ – سعد : ج ٧ قسم ٢ ص ٣٦ .

العشيرة	مواليها	عدد من نسب اليها				خطط رويت لها	عشائر في عدادها
		طبري	فتوح	سعد	السمعاني		
ناجية	مالك بن دينار	١	—	—	م	*(1)	—
	سليمان الناجي						
سامة						*(2)	—
خزاعة	ثابت قطنة	٨	٥	٣	—	—	—
	حريث بن قطنة						
نمير	ابن شبة						
	صخر بن جويرية	—	—	٢	—	—	—
هذيل	—	١	—	٢	م	*(3)	—
عقيل	—	—	—	١	م	*(4)	—
غني	—	٤	—	—	—	—	—
زهره	عثمان البتي	—	—	—	—	—	—
نهد	درهم	—	—	—	—		—
حريش	—	—	—	٦	—	—	—
قشير	—	—	—	١	م	*(5)	—
بنانة	—	—	—	—	—	*(6)	—
قريش	—	١	١	—	م	—	

١ — سعد : ج ٧ قسم ٢ ص ٤١ .
٢ — ياقوت : ج ٣ ص ٢٢ .
٣ — ياقوت : ج ٢ ص ١٩٧ . اغاني : ج ١١ ص ١١١ .
٤ — سعد : ج ٧ قسم ٢ ص ٤١ .
٥ — المبرد : ص ٥٥٥ . اغاني : ج ١١ ص ١١٢ .
٦ — سعد: ج ٧ قسم ٢ ص ١٠ . ياقوت: ج ١ ص ٧٤١، لسان العرب: ج ١٦ ص٣٠٦ .

٢ ــ تميم

العشيرة	مواليها	طبري	أغاني	سعد	السمعاني	خطط رويت لها	عشائر في عدادها
		عدد من نسب اليها					
سعد	محمد بن خازم ربيع بن صالح	–	–	٥	م	* [1]	قليب [2]
صريم	–	٣	–	–	–	–	–
قريع	–	١	–	–	–	–	–
جشم	–	١	٥	–	–	–	–
العنبر	دادوية يحيى بن كثير فيروز حصين أبو عبيدة	٤	٥	١٠	م	* [3]	–
مالك بن العنبر	–	–	–	–	–	–	عامر بن العنبر [4]
مجاشع	الأخفش	١	١	٣	–	–	شعيرة [5] عامر بن زيدة مناة [6]
نهشل	–	–	٢	–	–	–	بهر ، ربيعة ، رزام ، كعب بن شقرة [7] ، ربيعة الجوع [8]

١ – طبري I : ص ٣٢١٠ .

٢ – الكلبي : ص ٨٧ أ .

٣ – سعد : ج ٧ قسم ٢ ص ٥٥ .

٤ – الكلبي : ٨٧ أ.

٥ – كذلك ص ٨٧ أ .

٦ – كذلك ص ٦٢ أ .

٧ – كذلك ص ٦٢ أ .

٨ – كذلك ص ٦٢ أ .

العشيرة	مواليها	عدد من نسب اليها: طبري	فتوح	سعد	السمعاني	خطط رويت لها	عشائر في عدادها
هجيم	أبو القاسم البراد	١	—	٣	م	*[1]	انماربن عوف بن ادد[2]، حبال[3]
يربوع	—	١	٢	—	م	—	—
صبير	محمد بن مناذر	—	—	—	م	—	—
فقيم	—	٣	—	—	م	—	ابان بن دارم، الكردسان[4]
غدانه	—	٣	—	—	م		
مازن	—	١	٣	٣	م	*[5]	حميس بن ادد[7]، ضاعنه بن مر، بهراء[8]
عبدالله بن دارم	حفص بن قيس	—	—	١	—	—	البراجم[9]
مقاعس	—	—	—	٣	—	—	—
بني العدوية	—	—	—	—	م	*[10]	حميس بن ادد[11]
هلال	عامر بن عبيد	—	—	—	م	—	—
رياح	—	—	—	١	—	*[12]	—

١ — السمعاني: الانساب مادة هجيم .
٢ — ابن الكلبي : ص ٦١ أ .
٣ — ابن قتيبة : المعارف ص ٣٦ .
٤ — ابن الكلبي: ص ٦٢ أ ، ب.
٥ — ابن دريد : الاشتقاق ص١٤٠.
٦ — ابن قتيبة: المعارف ص ١٦٧.
طبري I : ص ٣١٢٢ .
٧ — ابن قتيبة : المعارف ص ٣٤ .
٨ — ابن الكلبي : ص ٦١ أ.
٩ — كذلك ص ٦٣ أ .
١٠ — طبري III: ص ٤٥٢ . النقائض ص ٩٠٨ .
١١ — الكلبي ص٦٠ أ.
١٢ — كذلك ص ٢١٥ أ .

العشيرة	مواليها	عدد من نسب اليها: طبري	فتوح	سعد	السمعاني	خطط رويتها	عشائر في عدادها
بني العم	—	—	—	—	—	—	—

٣ — بكر

العشيرة	مواليها	طبري	فتوح	سعد	السمعاني	خطط رويتها	عشائر في عدادها
شيبان	— —	٤	٤	١	م	—	جدان ، جدي [١] ، عائذة [٢] ، بنانه [٣] ، جسر سنان [٤] ، عتيب [٥] ، قادح [٦] .
عجل	جراد	٤	—	١	م	—	—
قيس بن ثعلبة	عبيدة بن هلال أبو عامر القاضي سليمان بن المغيرة	١	١	—	م	* [٧]	—
رقاش	الفضل بن عيسى	١	٢	٥	م	—	—
سدوس	بشار هشام الدستوائي محمد بن أحمد بن يعقوب	٣	٨	١	م	* [٨]	—
جحدر	بنو صهيب	٢	—	—	م	* [٩]	—

١ – ابن دريد : الاشتقاق ص ٢١٣ .
٢ – الكلبي ص ٦ ب . البلاذري : أنساب الاشراف ص ٢٥ أ (مخطوطة باريس) . ابن قتيبة : المعارف ص ٣٢ .
٣ – البلاذري: ص ٢٦ أ (مخطوطة باريس) .
٤ – ابن قتيبة : المعارف ص ٣٦ .
٥ – الاشتقاق : ص ٢٢٥ .
٦ – كذلك ص ٢٢٣ .
٧ – كذلك ص ٧٢ .
٨ – الاصبهاني : تاريخ اصفهان ج ١ ص ٧٠ .
٩ – طبري II : ص ٤٤٧ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٦٥ .

العشيرة	مواليها	عدد من نسب اليها: طبري	فتوح	سعد	السمعاني	خطط رويت لها	عشائر في عدادها
ضبيعة	—	٣	—	—	م	*[1]	—
عايش	—	١	—	—	م	—	الحرث بن وائل [2]
يشكر	أبو عروبة قاسم بن مشين	٤	٦	—	م	*[3]	بدن بن بكر [4]
تيم بن شيبان	—	—	١	—	—	—	زهير بن حفص [5]، زيد بن عايش [6]
ذهل بن شيبان	—	١	—	—	—	—	حرث بن ثعلبة [7]
زمّان	—	٢	—	—	١	—	—
تيم بن ثعلبة	—	١	—	—	—	—	ملكان بن عكرمة [8] عصر وابان وزيد بني عايش [9]
عنزة	أيوب السختياني	—	٤	١	—	—	
هزان	—	—	—	—	—	—	جشم بن الحارث بن لؤي [10]

١ – الكلبي : ص ٢١٥ أ . سعد : ج ٧ قسم ٢ ص٣٣ ، ٥٠ .
٢ – الكلبي: ص ١٩٤ أ.
٣ – طبري III: ص ٢٩٧ ، ٢٩٩ ، ٣٢٧.
٤ – الكلبي : ص ١٩٤ أ .
٥ – كذلك : ص ٢٢٥ .
٦ – كذلك : ص ٢٣٩ أ .
٧ – ابن قتيبة : المعارف ص ٤٧ .
٨ – الكلبي : ص١٢٠ أ ، ٢٠٠ أ .
٩ – الكلبي : ص ٢٣٩ ب .
١٠ – الكلبي : ص ٢٤٠ أ. البلاذري : انساب الاشراف ص ٢٦ أ (مخطوطة باريس). مصعب الزبيري : نسب قريش ص ٥ أ .

العشيرة	مواليها	عدد من نسب اليها: طبري	فتوح	سعد	السمعاني	خطط رويت لها	عشائر في عدادها
حنيفة	—	٥	—	١	—	—	—

٤ ـــ الازد

العشيرة	مواليها	طبري	فتوح	سعد	السمعاني	خطط رويت لها	عشائر في عدادها
عتيك	—	٥	١	٣	نعم	* (١)	
حرقة	العلاء	١	—	١	نعم	—	
جون	—	١	—	١	نعم	—	
الحدان	—	٢	١	—	نعم	* (٢)	
زهران	—	٢	١	١	نعم	* (٣)	
طاحية	معمر بن رشيد	٢	١	—	نعم	* (٤)	
جهضم	محمد بن ذكران	٢	٥	١	نعم	* (٥)	
العوقة	—	١	٢	١	نعم	* (٦)	
قطيعة	—	٢	١	—	نعم	—	
هناءة	—	—	—	١	نعم	* (٧)	

١ ـــ السمعاني : مادة حرقة .
٢ ـــ طبري I : ص ٣١٨٠ ، ٣٤١٠٥ .
٣ ـــ طبري II : ١٨٥٣ ـــ ٤ .
٤ ـــ طبري II : ص ٩١ .
٥ ـــ السمعاني : مادة جهضم .
٦ ـــ ياقوت : ج ٣ ص ٧٤٦ .
٧ ـــ الميداني : الامثال ص ١٦٢.

العشيرة	مواليها	عدد من نسب اليها: طبري	فتوح	سعد	السمعاني	خطط رويت لها	عشائر في عدادها
اليحمد	—	١	—	١	نعم	—	
جابر	—	١	—	١	نعم	—	
شقرة	شبة بن الحجاج	١	—	١	نعم	—	
والبة	—	—	٤	١	—	—	
عوذ	—	—	—	—	نعم	—	
جرم	—	—	—	١	نعم	—	
قسامل	مغيرة بن مسلم	—	—	—	نعم	* [١]	
هداد	—	—	—	—	نعم	* [٢]	
قردوس	هشام بن حسان	—	—	—	نعم	* [٣]	
شريك	—	—	—	—	—	—	
علي بن سود	—	—	—	—	—	* [٤]	
اشقر	—	—	—	—	نعم		
رباح	—	—	—	—	نعم	* [٥]	

٥ ـ عبد القيس

العشيرة	مواليها	طبري	فتوح	سعد	السمعاني	خطط رويت لها	عشائر في عدادها
محارب	—	٥	٤	١		—	
ظفر	—	—	١	١		—	

١ ــ سعد : ج ٧ قسم ٢ ص ٥٤ .
٢ ــ السمعاني : مادة هداد . سعد : ج٧ قسم ٢ ص ١٠ .
٣ ــ ياقوت : ج ٤ ص ٤٦ .
٤ ــ طبري II : ص ٧٩ .
٥ ــ ياقوت : ج ٢ ص ٤٢ .

العشيرة	مواليها	عدد من نسب اليها				خطط رويتلها	عشائر في عدادها
		طبري	فتوح	سعد	السمعاني		
نقرة	—	—	—	١	نعم	—	
شنّ	—			١	نعم	—	
عصر	—	—	—	١	نعم	—	
عامر بن الحارث	—	—	—	—	نعم	—	
عوق	—			١		* [1]	
صباح	—	—	—	١	نعم	—	

١ – ياقوت : ج ٣ ص ٧٤٦ .

الملحق الثالث

١ – اسماء كبار موظفي البصرة (*)

الامير	صاحب الشرطة	القاضي
عتبة بن غزوان ١٤ - ١٦ هـ	—	—
المغيرة بن شعبة ١٦ هـ	—	—
أبو موسى الأشعري ١٦ - ٨	—	أبو مريم الحنفي [١]، كعب بن سور [٢] (قام أبو موسى بأعمال القضاء في زمن عثمان) [٣]
عبدالله بن عامر ٢٨ - ٣٥ هـ	زيد بن جبلة السعدي [٤]	—
عثمان بن حنيف ٣٥ هـ	—	—
عبدالله بن عباس ٣٥ - ٣٨ هـ	—	أبو الأسود الدؤلي ، الضحاك بن عبدالله الهلالي [٥] (وفي رواية عبد الرحمن بن يزيد) [٦]
أبو الأسود الدؤلي ٣٨ - ٤٠ هـ	—	—
حمران بن ابان ٤١ هـ	—	—

* – اعتمدنا في اسماء الامراء على الطبري ، ومعجم الانساب والاسرات الحاكمة في التاريخ الاسلامي لزامباور .

١ – وكيع : أخبار القضاة ج ١ ص ٦٩ . سعد : ج ٣ قسم ١ ص ٢٧٥ ، ج ٧ قسم ١ ص ٦٤ .

٢ – وكيع : ج ١ ص ٢٧٤ . سعد : ج ٧ قسم ١ ص ٢٢١ . اشتقاق : ص ٢٩٣ .

٣ – وكيع: ج ١ ص ٢٨١، ٢٨٤ فما بعد. ٤ – ابن عساكر: ج٥ ص٤٥٠، الاصابة: ج ١ ص ٥٦٥، ٢٩٩٦ .

٥ – كذلك ص ٢٨١ ، ٢٨٤ فما بعد . طبري I : ص ٣٣٩٠ ، ٣٤٧٤ (عن المدائني وأبو عبدة) .

٦ – وكيع: ص ٢٨٨ .

الامير	صاحب الشرطة	القاضي
بسر بن ارطاة	—	—
عبدالله بن عامر ٤٢ - ٤٤ هـ	—	عميرة بن يثربي [١]
الحارث بن عبدالله الازدي ٤٤	عبدالله بن عمرو بن غيلان [٢]	
زياد بن أبيه ٣٤ - ٥٣ هـ	شيبان بن عبدالله [٣]	عمران بن الحصين [٤]
(نائبه سمرة بن جندب)	—	
سمرة بن جندب ٥٣ - ٥٤ هـ	—	زرارة بن اوفى [٥]
عبدالله بن عمرو بن غيلان ٥٤ - ٦٠ هـ		
عبيدالله بن زياد ٥٦ - ٦٢ هـ	الجعد بن قيس عبدالله بن حصن [٦]	عبدالله بن فضالة الليثي ، عاصم بن فضالة
عبد الملك بن عبدالله بن عامر (لمدة شهر)		

١ — سعد : ج ٧ قسم ١ ص ١٠٨ . ويقول المدائني ان القاضي كان ابن فضالة ، اما ابو عبيدة فيقول انه الحرث بن عوف وأبو موسى (وكيع : ص ٢٩٠ — ٢٩٢ . طبري II : ص ٦٧ .

٢ — طبري II : ص ٧١ .

٣ — طبري II : ص ٧٩ (عن المدائني) . فتوح : ص ٣٦٢ . الجاحظ : البيان والتبيين ج ٢ ص ١٥ .

٤ — وكيع : ج ١ ص ٢٩ (عن المدائني وأبو عبيدة) طبري II : ص ٧٩ .

٥ — وكيع : ص ٢٩٢ (عن ابي عبيدة والمدائني) . طبري II : ص ١٧٢ . وهو يقول ان ابن اذينة تلا ابن زرارة . أما الاصمعي فيقول ان شبان بن زهير كان قاضي البصرة. ويقول ابو عبيدة ان ان زياداً كان يأتي يشريح ليقضي في البصرة .

ويقول ابو عبيدة ان زياداً كان يأتي بشريح ليقضي في البصرة .

٦ — طبري II : ص ١٧٢ . اشتقاق : ص ٢٠٢ .

الامير	صاحب الشرطة	القاضي
عبدالله بن الحارث بن نوفل ٦٢ - ٦٥ هـ	هميان بن عدي السدوسي [٢]	زرارة بن اوفى [١]
عمر بن عبيد الله بن معمر	—	
مصعب بن الزبير ٦٥ - ٦٧ هـ	—	هشام بن هبيرة [٣]
حمزة بن عبد الله بن الزبير ٦٧ هـ	—	
مصعب بن الزبير ٦٧ - ٧١ هـ	عباد بن الحصين [٤] خداش [٥]، مطرف بن سيدان [٦]	عبد الله بن عبيد الله بن معمر [٧]
خالد بن عبدالله ٧١ - ٧٣ هـ	—	عبيد الله بن أبي بكرة [٨]
بشر بن مروان ٧٣ هـ	—	
عبيدالله بن خالد بن اسيد ٧٣ هـ	—	النضر بن أنس [١٠]
الحجاج بن يوسف ٧٣ - ٩٥ هـ	زياد بن عمرو بن عتيك [٩] عبيد الله بن الاهتم [١١] الحكم بن ايوب [١٢]	موسى بن انس [١٣]

١ – طبري II : ص ٤٤٥ ، ٧٥٣ ، ٧٨٩ .
٢ – وكيع : ص ٢٩٦ في رواية انه بقي الى زمن الحجاج .
٣ – وكيع : ص ٢٩٨ . طبري II : ص ٧٠٠ .
٤ – أغاني : ج ١٤ ص ١٠٣ . طبري II : ص ٧٩٢ .
٥ – طبري II : ص ٨٠٣ .
٦ – فتوح : ص ٣٨٢ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ٢٨٤ .
٧ – وكيع : ص ٣٠١ (عن المدائني) .
٨ – وكيع : ص ٣٠٢ .
٩ – أنساب الاشراف : ص ٣٠٤ (طبع اهلورت) .
١٠ – وكيع : ص ٣٠٣ (وهو يروي ان هشام بن الحكم عين قبله مدة قصيرة).
١١ – طبري II : ص ٨١٧ . ١٢ – اغاني : ج ٦ ص ٢٠٠ .
١٣ – وكيع : ص ٣٠٣ (عن ابي عبيدة) .

٢ – كبار موظفي الدوائر في البصرة

بيت المال : عبد الله بن خلف الخزاعي (لأبي موسى) [١]
زياد بن أبيه (لأبي موسى وابن عامر)[٢]
أبو معاوية [٣]

زادان فروخ (لزياد) [٤]

العشور أنس بن مالك [٥]

ديوان الخراج : راشد الجديدي (لابن عباس) [٦]

القطائع : عبد الرحمن بن تبع (لزياد) [٧]

دار الرزق : الحارث بن نوفل (لزياد) [٨]

السوق : جرير بن بيهس [٩]

الرسائل : عبد الله بن ابي بكرة ، جبير بن حيه ، مرداس (لزياد)[١٠]

---

١ – طبري II : ص ٨٣٦ . المعارف: ص ١٨٤ – ٥ ، اصابه : ج ٣ ص ٨٩ (٦٣١٢).
٢ – فتوح : ص ٣٥٧ ، ٣٧٧ ، جهشياري : ص ٢٠ ب
٣ – طبري II : ص ١٠٣٤ .
٤ – طبري II : ص ٣٢٣ . جهشياري: ص ١٠٤ ب .
٥ – أبو يوسف : الخراج ص ٨٧ . الشيباني : آثار ص ٤٨ .
٦ – سعد : ج ٥ ص ٣٢ .
٧ – فتوح : ص ٣٥٣ ، ٣٦٣ .
٨ – البلاذري : أنساب الاشراف ج ٧ ص ١٤٣ (مخطوطة القاهرة) .
٩ – لقد اثبتها محمد طه الحاجري « عاملا على العراق » (البخلاء ص ١٣٨) ولما كان ذلك غير جائز لأن الحجاج كان امير العراق ، فالراجح انه العامل على السوق.
١٠ – الجهشياري : ص ٢٣ .

٣ – ولاة المقاطعات التابعة للبصرة

كور دجلة

الابلة : ابن أبي بكرة [١]
خبيبة بن كناز (يعمر) [٢]
كلاب بن أمية (لزياد بن أبيه) [٣]
أمية بن عبد الله بن خالد (كذلك) [٤]
أنس بن مالك (لابن الزبير) [٥]
كراز السهمي (للحجاج) [٦]
أبو المليح الهذلي (؟) [٧]

فرات البصرة : الحجاج بن عتيك (لعمر) [٨]

ميسان : الحصين بن الخشخاش (لعبيد الله بن زياد) [٩]
الحصين بن الحر [١٠]
النعمان بن عدي [١١]

---

١ – فتوح : ص ٣٨٥ .
٢ – اشتقاق : ص ٢١٣
٣ – أغاني: ج ١٨ ص١٥٦، البخاري: التاريخ الكبير ج ١ قسم١ ص ٢٧٧.
٤ – البلاذري : انساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٥٢ .
٥ – سعد : ج ٧ قسم ١ ص ١٥٩.
٦ – انساب الاشراف : ٣٠٣ (طبع اهلورت) .
٧ – سعد : ج ٧ قسم ١ ص ١٥٩، سلام ٣٤٦ .
٨ – فتوح : ص ٣٨٥ .
٩ – ابن قتيبة : المعارف ص ١٤٧ . أغاني : ج ١١ ص ١١٤ (عن المدائني) . سعد : ج ٧ قسم ١ ص ٩١ .
١٠ – ابن حجر : الاصابة ج ١ ص ٣٣٥ .
١١ – فتوح : ص ٣٨٥ . اليعقوبي : التاريخ ج ٢ ص ١٨٤. مصعب الزبيري =

الأهواز

مناذر : جزء بن معاوية (لأبي موسى الأشعري) [١]
الربيع بن زياد الحارثي (كذلك) [٢]

سرّق : عاصم بن قيس السلمي (كذلك) [٣]
أبو مريم الحنفي (لعمر) [٤]
حارثة بن بدر الغداني (لزياد) [٥]
جزء بن معاوية (لزياد) [٦]

الأهواز : سمرة بن جندب (لأبي موسى الأشعري) [٧]
حارثة بن بدر الغداني (لزياد) [٨]
عمرو بن معاوية (لزياد) [٩]
مطرف بن اسيد الباهلي (لمصعب بن الزبير) [١٠]
المهلب بن أبي صفرة (لمصعب) [١١]

= نسب قريش ص ٩٥ أ (مخطوطة البودليان) . وجدت نقـــود في دست ميسان باسم زياد وعبيدالله ، ومصعب (Walker: Catalogue CXVIII)

١ – أبو يوسف : الخراج ص ٧٤ .
٢ – فتوح : ٣٧٧ .
٣ – فتوح : ص ٣٧٨ ، ٣٨٥ .
٤ – وكيـع: أخبار القضاة ج ١ ص ٢٧٢.
٥ – اغاني : ج ٢١ ص ٢٨ . ويدعي أبو عبيدة أن حارثة عين زمن ابي موسى (فتوح: ص ٣٧٥) .
٦ – فتوح : ص ٣٨٥ .
٧ – فتوح : ص ٣٧٨ ، ٣٨٥ .
٨ – فتوح : ص ٣٨٥ .
٩ – المرزباني : ص ٢٣٩ . الاصابة : ج ٣ ص ١١٧ عن ابن الكلبي .
١٠ – فتوح : ص ٣٨٣.انساب الاشراف : ج٥ص٢٧٩ .
١١–طبري II : ص٨٢٢ .

السوس : بشر بن المحتفز [1]

أمية بن عبدالله بن خالد (لزياد) [2]

ابن عيّاش (لزياد) [3]

جند يسابور : أبو الخير (لزياد) [4]

رامهرمز : أبو مريم الحنفي (لأبي موسى) [5]

فـارس

المغيرة بن أبي العاص (لعمر بن الخطاب) [6]

الحارث بن راشد الناجي (لعثمان) [7]

شريك بن الأعور (لعبد الله بن عامر[8] وعبيد الله بن زياد)[9]

زياد بن أبيه (لعبد الله بن العباس) [10]

عبد الله بن خالد (لزياد وعبيد الله بن زياد) [11]

يزيد بن الحكم (للحجاج) [12]

---

١ — ابن حجر : الاصابة ج ١ ص ١٥٩، البخاري : التاريخ ج ١ قسم ٢ ص ٧٩ .

٢ — البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٥٢ .

٣ — كذلك ص ١٥٤ .

٤ — المبرد : ص ٥٩٥ .

٥ — فتوح : ص ٣٨٥ . نقود في نهر تيري باسم ابن عامر وزياد (ولكر CXV) وفي السوس باسم عبيدالله بن زياد (ولكر CXXVIII)

٦ — ياقوت : ج١ ص ٥١٠ .

٧ — اصابة : ج ٤ ص ٢٧ ، ج ١ ص ٢٧٧ .

٨ — طبري II : ص ٤٨٨٥ .

٩ — طبري II : ص ١٩٥ اغاني : ج ١٧ ص ٧٠ .

١٠ — طبري I : ص ٣٤٤٩ .

١١ — البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٣ ص ١٥١ . اصابة : ج ٢ ص ٢٩٣ .

١٢ — أغاني : ج ١١ ص ٩٦ . البغدادي : خزانة الادب ج١ ص ٢٢٩ .

		محمد بن القاسم (للحجاج) [1]
		عمر بن عبيد الله بن معمر (للحجاج) [2]
اردشيرخرة	:	عبد الله بن خالد (لزياد) [3]
		عبيدالله بن عثمان بن أبي العاص (لزياد) [4]
		مقاتل بن مسمع [5]
سابور	:	عامر بن مسمع [6]
		عبد الله بن الحشرج [7]
اصطخر	:	المنذر بن الجارود (على) [8]
		المغيرة بن المهلب [9]
دارابجرد	:	عامر بن مسمع [10]

---

١ – ابن قتيبة : عيون الاخبار ج ١ ص ٢٢٩ .

٢ – اغاني : ج ١٤ ص ١٠١ .

٣ – البلاذري : انساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٥١ .

٤ – ابن عساكر : تاريخ دمشق ج ٤ ص ٣٨٠ .

٥ – طبري II : ص ٨٢٢ . نقود باسم ابن عامر وسلم بن زياد (٥٨ هـ) وابن الزبير وعبد الملك وعمر بن عبيدالله (٦٨ – ٧٠ هـ) وحمران بن ابال (٧٢ هـ) وقطري (٧٥ هـ) والمهلب (٧٦ هـ) ولكر CVIII)

٦ – طبري II : ص ٨٢٢ . اغاني : ج ١٤ ص ١٠١ .

٧ – أغاني: ج ١٤ ص ١٠١ . نقود باسم ابن عامر وزياد وعبد الله ، وعبد الملك بن عبدالله (٦٦ هـ) وعمر بن عبيدالله (٦٧ – ٧٠ هـ) ومقاتل بن مسمع (٧١ – ٧٣ هـ) وخالد بن عبدالله (٧١ - ٧٣ هـ) وقطري بن الفجاءة (٦٩ – ٧٥ هـ) (ولكر CX)

٨ – ابن حزم: أنساب ص ٢٧٩ اليعقوبي : ج ٢ ص ٢٤٠ .

٩ – طبري II : ص ٨٢٢ . نقود باسم زياد ، وعبيدالله ، وابن الزبير ، وعمر بن عبيدالله (٦٩ – ٧١ هـ) (ولكر cxxx)

١٠ – طبري II : ص ٨٢٢ نقود باسم معاوية وابن عامر ، وزياد ، وعبيدالله ، وابن الزبير ، وعبد الملك ، وسمرة بن جندب (٤١ هـ) وسلم بن زياد (٥٨ هـ) ، وقطري (٧٥ هـ) (ولكر CXVII)

توج : زهير بن عبد الله [1]
فساودرابجرد : مسمع بن مالك [2]

سجستان

عبد الرحمن بن سمرة (لعبد الله بن عامر)[3]
أمير بن أحمر اليشكري (كذلك)
عبد الرحمن بن حسكة (لعلي)
عون بن جعدة (لعلي)
ربيع بن كاس
عبد الرحمن بن سمرة (لعبد الله بن عامر)
الربيع بن زياد الحارثي (لزياد) [4]
عبيد الله بن أبي بكرة
عباد بن زياد
سلم بن زياد (لعبيد الله بن زياد)
يزيد بن زياد (لسلم بن زياد)
طلحة بن عبد الله (كذلك)

---

١ – حنبل : ج ٥ ص ٢٧١ .
٢ – طبري II : ص ٨٢٢ .
٣ – لقد نقلت قائمة ولاة سجستان من البلاذري (فتوح : ص ٣٩٣ – ٩ واليعقوبي : البلدان ص ٢٨٢) .
٤ – ابن الاثير : أسد الغابة ج ٢ ص ١٦٤ .

دراهم باسم عبيدالله ، وسلم بن زياد (٥٩ هـ) وطلحة (٦٤هـ) وعبد العزيز بن عبدالله (٦٦ هـ) (ولكر CXXIX)

نقود في زرنج باسم زياد ، وعبيدالله بن زياد ، وعبدالله بن خازم (٦٤ هـ) وقطري (٧٥ هـ) والمهلب (٧٥ هـ) (ولكر XXXI)

عبد العزيز بن عبد الله بن عامر (للحارث)
أمية بن عبد الله
عبيد الله بن أبي بكرة (للحجاج)

كرمان

مجامع بن مسعود [١]
عبيد الله بن الاهثم (لعلي) [٢]
شريك بن الاعور (لعبيد الله بن زياد) [٣]
فطن بن قبيصة (للحجاج) [٤]
الحكم بن نهيك (كذلك) [٥]

ثغر الهند [٦]

حكيم بن جبلة (لعبدالله بن عامر)
راشد بن عمرو (لزياد بن أبيه) [٧]
سنان بن سلمه (لزياد) [٨]
المنذر بن الجارود
ابن حرى (لعبيدالله بن زياد) [٩]
سعيد بن أسلم

---

١ — فتوح : ص ٢٩١ . ياقوت : البلدان ج ٤ ص ٢٦٥ .
٢ — البلاذري : أنساب الاشراف ص ٤٥٢ (مخطوطة باريس) .
٣ — فتوح : ص ٣٩٢ اغاني : ج ١٧ ص ٧٠ .
٤ — فتوح : ص ٣٩٢ .
٥ — فتوح : ص ٣٩٢ .
دراهم باسم عبيدالله بن زياد ، وعبدالله بن الزبير ، وعمر بن عبيدالله (٦٥ ﻫ) ومصعب بن الزبير ، وعطية بن الاسود (٧٢ — ٧٤ ﻫ) والملهب (ولكر CXXI)
٦ — فتوح ص ٤٣٢ — ٣٥ .
٧ — عيون الاخبار : ج ١ ص ٢٢٧ . ياقوت : ج ٤ ص ٦١٣ .
٨ — كذلك نفس الصفحة . ٩ — فتوح : ص ٤٣٥ .

البحرين

ابان بن سعيد بن العاص[1]	للرسول
انس بن مالك [2]	لأبي بكر
العلاء بن الحضرمي [3]	لعمر
قدامه بن مظعون [4]	
عثمان بن ابي العاص [5]	
أبو هريرة [6]	
عياش بن ابي ثور [7]	
الربيع بن زياد [8]	
الحارث بن ابي العاص [9]	
عبدالله بن سوار العبدي [10]	لعثمان

---

١ – ابن حزم : جمهرة النساب ص ٧٣ . فتوح : ٨٣ . سعد : ج ٤ قسم ٢ ص ٧٧ .
٢ – خليفة بن خياط : التاريخ ص ٩١ .
٣ – خليفة : ص ١٢٨ . سعد : ج ٤ ص ٧٥ . الاستيعاب : ج ٢ ص ٥٠٥ . اليعقوبي : ج ٢ ص ١٥٦ .
٤ – خليفة : ص ١٢٨ .
٥ – خليفة : ص ١٢٨ . سعد : ج ٥ ص ٣٧٣ . ياقوت : ج ١ ص ٥١١ ، ج ٤ ص ٢٦٥ .
٦ – خليفة : ص ١٢٨ . أبو يوسف : الخراج ص ٦٥ . فتوح : ص ٨٣–٤ . ياقوت : ج ١ ص ٥٠٩ .
٧ – خليفة : ص ١٢٨ .
٨ – ابن عبد ربه : العقد الفريد ج ١ ص ٥ .
٩ – اليعقوبي : ج ٢ ص ١٨٦ .
١٠ – خليفة : ص ١٥٩ .

مروان بن الحكم [1]	لعثمان
عمر بن ابي سلمه [2]	لعلي
قدامه بن العجلان [3]	
النعمان بن العجلان [4]	
عبيد الله بن العباس [5]	
الاحوص بن عبد بن أميه [6]	لمعاوية
مروان بن الحكم [7]	
قطن بن زياد بن الربيع [8]	لعبد الملك

وقد ذكر من ولاتها ايضاً أسد بن عبد أميه [9] ، ومعاوية بن صعصعه [10]، وسنان بن سلحه [11] ، وزياد بن الربيع [12]، وحسان بن سعد [13] ، وقطن بن مدركه الكلابي .

---

١ – خليفة : ص ١٥٩ . البلاذري : أنساب الاشراف ص ١٥٢ (طبع أهلورت) .
٢ – خليفة : ص ١٨٤ . اليعقوبي : ج ٢ ص ٢٣٦ . ابن حزم : ص ١٣٤ . اصابه : ج ٢ ص ٥١٣ . طبري ١ : ٣١٠١ .
٣ – خليفة : ص ١٨٤ .
٤ – خليفة : ص ١٨٤ . ابن دريد : الاشتقاق ص ٢٧٢ . اليعقوبي : ج ٢ ص ٢٣٦ . اصابه : ج ٣ ص ٥٣٢ ، طبري ١ : ٣١٠١ .
٥ – طبري ١ : ٣٤٧٤ .
٦ – مصعب الزبيري : نسب قريش ص ١٥٢ . ابن حزم : ص ٦٩ . اصابه : ج ١ ص ٣٦ .
٧ – ابن قتيبة : المعارف ص ١٥٤ . البلاذري : أنساب الاشراف ج ٥ ص ١٥٦ .
٨ – خليفة : ٣١٥ .
٩ – مصعب الزبيري : ص ٤٠ أ .
١٠ – المرزباني : ص ٣٣٤ .
١١ – سعد : ج ٧ قسم ١ ص ٧٠ .
١٢ – ديوان الفرزدق : ص ١٥ .
١٣ – ديوان الفرزدق : ص ٢٢٤ .

اليمامة

سليط بن قيس [1]	لأبي بكر
سمره بن عمر وبن قرط [2]	لأبي بكر
سلمه بن سلامه بن وقش [3]	لعمر
أبو حفصه [4]	لمعاويه
يزيد بن هبيرة [5]	لعبد الملك
ابراهيم بن عربي [6]	لعبد الملك والوليد

وقد ذكر ايضاً من ولاتها عبد الملك بن مروان [7] وقثم بن العباس [8] .

عمان

حذيقه بن محضن [9]	لأبي بكر
بلال الانصاري [10]	لعمر

---

١ — خليفة : ص ٩١ .
٢ — اصابة : ج ٢ ص ٧٨ ، ج ٣ ص ١٨١ (٦٩٠٣) .
٣ — خليفة : ص ١٢٨ .
٤ — اغاني : ج ١٠ ص ٧١ .
٥ — خليفة : ص ٣٠١ .
٦ — خليفة : ص ٣٠١ . أغاني : ج ٨ ص ٦٣ ، ج ١٦ ص ١٥١ . مصعب الزبيري : ص ١١ أ . اصابة : ج ٢ ص ١٤٧ ، ج ٣ ص ٤٧٧ .
٧ — ابن قتيبة : المعارف ص ١٥٥ .
٨ — مصعب الزبيري : ص ٣٣ . أغاني : ج ٨ ص ٥٤ ، ج ١٦ ص ١٥١ . البكري : معجم ما استعجم ص ٥٥ . اصابة : ج ٢ ص ١٤٧ ، ج ٣ ص١٠٤ ، ٤٧٧ .
٩ — خليفة : ص ٩١. اليعقوبي : ج ٢ ص ١٥٦ .
١٠ — خليفة : ص ١٢٨ . اصابة : ج ١ ص ١٦٩ .

عثمان بن أبي العاص [1]	لعمر
أبو هريرة [2]	
الحلو بن عوف الازدي [3]	لعلي
موسى بن سنان بن سلحه [3]	لعبد الملك
طفيل بن حصين البهراي [4]	
حاجب بن شيبه [4]	
مجاع بن حصن [4]	
محمد بن صعصعه [4]	
سوره بن الحر [4]	
سعيد بن حسان الاسيدي [4]	
الخيار بن سبره المجاشعي [5]	
عبد الرحمن بن سليم	للوليد
عبد الجبار بن سبره المجاشعي	

خراسان [6]

قيس بن الهيثم السلمي (لابن عامر)

عبد الرحمن بن ابزي (لعلي)

جعدة بن هبيرة (لعلي) [7]

---

١ — خليفة : ص ١٢٨ .

٢ — اليعقوبي : ج ٢ ص ١٨٦ .

٣ — اليعقوبي : ج ٢ ص ٢٢٧ .

٤ — خليفة : ص ٣٠٠ .

٥ — طبري ٢ : ١١٤٠ . اغاني : ج ١٩ ص ٣٥ .

٦ — فتوح : ص ٤٠٨ — ١٧ .

٧ — مصعب الزبيري : نسب قريش ص ٨٦ أ.

قيس بن الهيثم	(لمعاوية)
خالد بن المعمر	(لمعاوية)
قيس بن الهيثم	(لابن عامر)
عبدالله بن خازم	(لابن عامر)

أمير بن أحمر (على مرو)، خليد بن عبدالله (على أبرشهر)، قيس بن الهيثم (على مروالروذ والطالقان وفارياب)، نافع بن خالد على هراة وبادغيس وبوشنج وكلهم لزياد .

الحكم بن عمرو	(لزياد)
الربيع بن زياد	(كذلك) [1]
عبدالله بن الربيع	
عبيدالله بن زياد	(لمعاوية)
سعيد بن عثمان [2]	
عبد الرحمن بن زياد	(لمعاوية)
سلم بن زياد	(ليزيد) [3]
عبدالله بن خازم	
بكير بن وشاح	(لعبد الملك)
أمية بن عبدالله [4]	

---

١ - ابن الاثير : أسد الغابة ج ٢ ص ١٩٤ .
٢ - البلاذري : انساب الاشراف ج ٥ ص ١١٨ .
٣ - عيون الأخبار : ج ١ ص ١١٠ .البلاذري : أنساب الأشراف ج ٤ قسم ٢ ص٧٥.
٤ - البلاذري : أنساب الاشراف ج ٤ قسم ٢ ص ١٥١ . ابن الأثير : أسد الغابة ج ١ ص ١١٧ .

يوجد قليل من الدراهم المسكوكة في خراسان ، ولكن عدداً من الدراهم كانت تسك في مرو، ومروالروذ ، وابرشهر ، وهراة ، وبلخ .

القواد الذين ساهموا في فتوح البصـــرة

اسم القائد	ميدان المعركة
أنس بن مالك	تستر (أحد القواد)
أشرس بن عوف	
عبد الرحمن بن سمرة	زرنج . كيش . كابل
الأحنف بن قيس	قم . قاشان . الطبسين . طخارستان
الأقرع بن حابس	جرجان
الأسود بن كلثوم	بيهق
أوس بن ثعلبة	هرات . بادغيس
أبو برزة	اصطخر (أحد القواد)
عبدالله بن خازم	حمران داذ وسرخس
أمير بن أحمر	قوهستان . الطالقان
فضيل الرقاشي	سيراف
حاتم بن النعمان	مرو
حارثة بن بدر	رامهرمز
الحجاج بن عتيك	ريشهر
هرم بن حيان	اصطخر (أحد القواد)
خالد بن معمر	تستر واصطخر (أحد القواد)
خليد بن عبدالله	هراة
مجاشع بن مسعود	فرات . بيمند . شيرجان . جيرفت . القفص .
أبو مريم الحنفي	رامهرمز

منجوف بن ثور السدوسي	تستر (أحد القواد) الثيبان مهرجا نقذف
الربيع بن زياد	بيروذ . مناذر . الثيبان . الشيرجان بم . اندغار . سجستان
ثات ابن ذي الحرة	قلعة ذي الرناق
عبيدالله بن معمر	اصطخر
عمران بن الحصين	تستر (أحد القواد)
يزيد الحرشي	زم . باخرز . جون

فهرس ابجدي عام*

* لم يدخل في هذا الفهرس اسماء المؤلفين والرواة والمراجع التي ذكرت في الهوامش وكذلك الاسماء الواردة في الملاحق .

المصادر العربية

الابشيهي : محمد بن احمد ت ٨٥٠ (*) : المستطرف في كل فن مستظرف القاهرة ١٩٠٨

ابن الاثير : عز الدين علي بن محمد ت ٦٣٠ : الكامل في التاريخ ١٠ اجزاء بولاق • القاهرة ١٢٨٠

اسد الغابة في معرفة الصحابة ٤ اجزاء القاهرة ١٣١٢

اللباب في معرفة الانساب ٣ اجزاء القاهرة ١٣٦٩

ابن الأثير: المبارك ت ٦٠٦: النهاية في غريب الحديث ٤ اجزاء القاهرة ١٣١٢

احمد امين : فجر الاسلام القاهرة ١٩٢٨

ضحى الاسلام ٣ اجزاء القاهرة ١٩٣٦

الاخطل : غياث بن غوث ت ٨٧ : الديوان ط الاب انطون صالحاني بيروت ١٨٩١

الازدي : تاريخ الموصل الجزء الثاني مخطوطة ازرقى

الاسفراييني : محمد بن طاهر ت ٤٧١ : التبصير بالدين ط محمد زاهد الكوثري القاهرة ١٩٣٩

الأشعري : علي بن اسماعيل ت ٣٣٠ : مقالات الاسلاميين ط ريتر الاستانة ١٩٣٠

الأصفهاني : علي بن الحسين ت ٣٥٦ : الاغاني ج١ ــ ١٠ طبع دار الكتب ١٩٣٠ فما بعد. ج ١١ــ٢١ طبع محمد الساسي القاهرة ١٣٢٢

مقاتل الطالبيين ط محمد صقر القاهرة سنة ١٩٤٩

---

* ان سنوات الوفاة بالتاريخ الهجري .

الأصفهاني : أحمد بن عبدالله ت ٤٣٠ ــ أخبار اصفهان جزءان ط ديرنبرغ
ليدن ١٩٣١ ــ ٤
الأصفهاني : حلية الأولياء ١٠ اجزاء القاهرة ١٩٣٢ ــ ٣٨
الاصطخري : (نهاية القرن الرابع)مسالك الممالك طبع دي‌غويه ليدن ١٨٧٠
البخاري : محمد بن اسماعيل ت ٢٥١ــالصحيح (وقد ذكرت في الهوامش
أسماء الكتب التي يتكون منها هذا الكتاب .
التاريخ الكبير : حيدراباد ١٣٦١
بدوي: عبد الرحمن ــ التراث‌اليوناني في‌الحضارة الاسلامية القاهرة ١٩٣٦
البغدادي: عبد القادر بن طاهر ــ الفرق بين‌الفرق ط محمد زاهد الكوثري
القاهرة ١٩٤٨
البكري : عبدالله بن عبد العزيز ت ٤٨٧ ــ معجم ما استعجم ط مصطفى
السقا القاهرة ١٩٤٥ ــ ٥١
البلاذري: أحمد بن‌يحي ت٢٧٩ــفتوح البلدان‌طبع دي‌غويه ليدن ١٨٦٦
أنساب الأشراف طبع اهلورت ليدن ١٨٨٣
» » القسم‌الثاني‌من الجزء الرابع ط شلومنجر
الجزء الخامس طبع‌جوتين‌ء القدس ١٩٣٦
الجزء الاول مخطوطة باريس
مصورة كاملة للكتاب في دار الكتب
المصرية منقولة عن المخطوطة الاصلية
باستانبول
البلخي : فارس نامه (انظر المصادر الاجنبية)
البيروني : محمد بن أحمد ت ٤٤٠ ــ الجماهر في معرفة الجواهر :
حيدر اباد ١٣٥٥
السجستاني : تاريخ سستان طهران

أبو تمام : حبيب بن اوس الطائي ت ٢٢٨ ـ ديوان الحماسة ط فريتاج بون ١٨٨٢

التنوخي : المحسن بن علي ت ٣٨٤ ـ المستجاد من فعلات الاجواد دمشق ١٩٤٦

التوحيدي : أبو حيان ت ٣٨٧ ـ الامتاع والمؤانسة ط احمد امين ٣ أجزاء القاهرة ١٩٣٩

الثعالبي : عبدالملك بن محمد ت ٤٢٩ ـ لطائف المعارف ط دي يونج ليدن ١٨٦٧ فقه اللغة ، القاهرة ١٩٣٦

غرر أخبار ملوك الفرس وسيرهم ط زيتنبرغ باريس ١٩٠٠

الجاحظ : عمرو بن بحرت ٢٥٥ ـ البيان والتبيين ط السندوبي ٣ أجزاء القاهرة ١٩٤٨

البخلاء ط طه الحاجري القاهرة ١٩٤٨

الحيوان ٦ أجزاء ط محمد الساسي القاهرة ١٣٢٣ ـ ٥

التبصر في التجارة ط حسن حسني عبد الوهاب دمشق

فضل بني هاشم القاهرة

ثلاث رسائل للجاحظ وتشمل على «الرد على النصارى»، و « ذم أخلاق الكتاب » ، و « القيان » ط فنكل القاهرة ١٣٤٤

مناقب الاتراك ط فان فلوتن ١٩٠٣

فضل السودان على البيضان كذلك .

الجهشياري : محمد بن عبدوس (القرن ٤) الوزراء والكتاب ط مزيك ليبزج ١٩٢٦

ابن الجوزي : علي بن عبد الرحمن ت ٥٩٧ ـ الحسن البصري القاهرة

الجواهري : اسماعيل بن حماد (القرن الخامس) ـ الصحاح جزءان بولاق
القاهرة ١٢٨٢
ابن حزم: علي بن محمد ت ٤٥٦ ـ جمهرة النسب ط بروفنسال القاهرة ١٩٥٠
الفصل في الملل والنحل ط الخانجي القاهرة ١٣١٧
ابن عبد الحكم: عبدالله ت ٢٤٢ ـ سيرة عمر بن عبد العزيز . القاهرة ١٩٢٧
محمد حميدالله خان : مجموعة الوثائق السياسية في عهد النبوة والخلافة
الراشدة .
القاهرة ١٩٤١
ابن حنبل : أحمد بن محمد ت ٢٤١ ـ المسند ٦ أجزاء . القاهرة ١٣١٣
أبو حنيفة : النعمان بن ثابت ت ١٥٠ ـ جامع المسانيد جزءان. حيدراباد
١٣٣٢
ابن حوقل: محمد (القرن الخامس) ـ المسالك والممالك جزءان ط كريمرس
ليدن ١٩٣٧
ابن خرداذبة : ت حوالي ٣٠٠ هـ ـ المسالك والممالك ط دي غويه
ليدن ١٨٨٩
الخصاف : أحمد ابن عمر (أوائل القرن الرابع) ـ أحكام الوقف .
القاهرة ١٩٠٤
أدب القضاة ـ مخطوطة مكتبة مكتب الهند بلندن
رقم ٣٨٥٩ ، والمتحف البريطاني (الملحق ٢٧٣)
الخطيب البغدادي : أحمد بن علي ت ٢٦٣ ـ تاريخ بغداد ١٤ جزء .
القاهرة ١٩٣١
ابن خلدون : عبد الرحمن بن محمد ت ٨٠٨ ـ العبر وديوان المبتدأ والخبر
٨ أجزاء . القاهرة ١٢٨٤
المقدمة بولاق القاهرة ١٢٧٤

الداني : عثمان بن سعيد ــ المقنع في رسم مصاحف الامطار ط بريتزال الاستانة ١٩٣٢.

أبو داوود : سليمان ت ٢٧٥ ــ السنن ، القاهرة
المراسيل القاهرة ١٣٠٢

ابن دريد : محمد ت ٢٧٦ ــ جمهرة اللغة ٤ اجزاء، حيدراباد ١٣٤٤ ــ ١٣٥٠ الاشتقاق ط وستنفيلد ، جوتنجن ١٨٥٤

الديار بكري : الحسين بن محمد ت ٩٨٢ ــ تاريخ الخميس جزءان القاهرة ١٣٠٢

الدينوري : أحمد بن داود ت ٢٨١ ــ الاخبار الطوال جزءان ط جيرجاس ليدن ١٨٨٨

الدوري : عبد العزيز: دراسات في تاريخ العراق الاقتصادي، بغداد ١٩٤٧

الذهبي : محمد بن أحمد ت ٧٤٨ ــ طبقات الحفاظ ٤ أجزاء، حيدراباد ١٣١٥
تاريخ الاسلام ٤ أجزاء ، القاهرة ١٣٦٧ ــ ٩

ابن رسته : أحمد بن عمر (أوائل القرن الرابع) ــ الاعلاق النفيسة ، ليدن ١٨٩٢

زامباور : معجم الانساب والأسرات الحاكمة ــ ت زكي محمد حسن ، القاهرة ١٩٥١ ــ ٢

الزرقاني : عبد الباقي بن يوسف ت ١٠٩٩ ــ فتح الباري في شرح صحيح البخاري ، بولاق القاهرة ١٣٠٠

الزمخشري : جارالله ت ٥٣٨ ــ أساس البلاغة جزءان ، القاهرة ١٩٢٤

الزوزني : شرح المعلقات السبع القاهرة

سبط ابن الجوزي : يوسف بن قز اوغلو ت ٦٥٤ مرآة الزمان مخطوط البودليان

السجستاني : سهل بن محمد (أوائل القرن الرابع) المعمرون القاهرة ١٣٢٥
السجستاني : عبدالله المصاحف ط جفري القاهرة
السرخسي : محمد بن أبي سهل ت ــ المبسوط ٣٠ جزء القاهرة ١٣٢٤
شرح السير الكبير حيدر أباد ١٣٣٥
ابن سعد : محمد ت ٢٣٠ ــ الطبقات الكبير ٨ اجزاء ط سخاو ليدن ١٩٠٥ ــ ١٩٢١
ابن سلام : ابو عبيد القاسم ت ٢٢٣ ــ الاموال ط محمد حامد الفقي • القاهرة
السكري : محمد بن حبيب أواخر القرن الثالث المحبر • حيد أباد ١٩٤٢
شرح نقائض جرير والفرزدق ط بيفان ليدن ١٩٠٥
المؤتلف والمختلف ليدن
من نسب الى امه من الشعراء طبع عبد السلام هارون
المردفات من قريش كذلك القاهرة ١٩٥١
السمعاني : عبد الكريم بن محمد ت ٥٦٢ ــ الانساب ط مرجليوث ليدن ١٩١٢
ابن سيده : علي بن اسماعيل ت ٤٥٨ ــ المخصص ١٨ جزءاء القرة ١٣١٦ ــ ١٣٢١
سيده اسماعيل الكاشف : مصر في فجر الاسلام القاهرة ١٩٤٧
السيرافي : الحسن بن عبدالله ت ٢٨٤ ــ اخبار النحويين البصريين ط كرنكو بيروت ١٩٣٦
السيوطي : عبد الرحمن بن علي ت ٩١١ لب اللباب • ليدن ١٨٤٠
الشافعي : محمد بن ادريس ت ٢٠٤ الام ٦ اجزاء • القاهرة ١٣٢١ ــ ٦
الشهرستاني : محمد بن ابي القاسم ت ٥٤٨ ــ الملل والنحل المؤيد القاهرة ١٣١٧

الشيباني : محمد بن الحسن ت ١٨٩ ــ الجامع الصغير (على هامش كتاب
الخراج لأبي يوسف) القاهرة ١٣٠٢
الجامع الكبير ط ابو الوفا ، القاهرة ١٣٥٦
الآثار لكنو ١٨٨٣
الحيل ط شاخت ليبزج ١٩٣٠
الحجج ، لكنو ١٨٨٨
شرح السير الكبير (انظر السيوطي)
الاكتساب في الرزق المستطاب
صالح احمد العلي: دراسات اولية في خطط البصرة، سومر المجلد ٨ ١٩٥٢
الصولي : محمد بن يحي ت ٣٣٦ ــ ادب الكتاب ط محمد بهجت الاثري
القاهرة ١٣٤١
الطبري : محمد بن جرير ت ٣١٠ ــ تاريخ الرسل والملوك: طبع دي غويه:
٣ أجزاء ليدن ١٨٧٩ ــ
التفسير ٣٠ جزءا ، القاهرة ١٣٢٣ ــ ١٣٢٩
الجهاد من كتاب اختلاف الفقهاء ، طبع يوسف شاخت
القاهرة ١٩٣٦
طه حسين : الفتنة الكبرى عثمان القاهرة ١٩٥١
ابن عبد البر : يوسف بن عمر ت ٤٦٣ ــ الاستيعاب في معرفة الاصحاب
حيدر اباد ١٣١٨
ابن عبد ربه : احمد بن محمد ت ٣٢٨ ــ العقد الفريد ٣ أجزاء القاهرة
١٣١٦ ــ ١٣١٧
ابن عساكر : علي بن ابي محمد ت ٥٧١ ــ تاريخ دمشق الجزء الاول ط
صلاح المنجد دمشق ١٩٥١

مختصر تاريــخ دمشق ٦ اجزاء ط احمــد عبيد دمشق ١٣٢٩ ـ ١٣٣٢

العسقلاني : ابن حجر ت ٨٥٢ ـ الاصابة في معرفة الصحابة القاهرة ١٩٣٩

العمري : ابن فضل‌الله ت ٧٤٩ ـ مسالك الابصار: الجزء الاول طبع احمد زكي القاهرة ١٩٢٤

كتاب العيون والحدائق في الاخبار الحقائق ط دي غويه ليدن ١٨٧٠

فنسنك : مفتاح كنوز السنة ترجمة محمد فؤاد عبد الباقي القاهرة ١٩٣٤

المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي ليدن ١٩٣٦ فما بعد

الفيروزابادي : محمد بــن يعقوب ت ٨١٧ ـ قاموس المحيط ٤ اجزاء القاهرة ١٩٣٥

ابن قتيبة : عبدالله بن مسلم ت ٢٧٦ ـ المعاني الكبير جزءان حيدراباد ١٩٤٩

عيون الاخبار ٤ اجزاء ط دار الكتب، القاهرة ١٩٢٥ ـ ١٩٣٠

المعارف ط اسماعيل الصاوي ، القاهرة ١٩٣٤

الاشربه ط محمد كرد علي دمشق ١٩٤٦

قدامه بن جعفر : ت ٣١٠ ـ الخراج مخطوطة المكتبة الاهلية بباريس

نبذ من كتاب الخراج وصنعة الكتاب ط دي غويــه ليدن ١٨٨٩

القلقشندي : احمد بن علي ت ٨٢١ ـ صبح الاعشى في صناعة الانشا ١٤ جزء القاهرة ١٩١٣ ـ ١٩١٩

القمي : تاريخ قم (بالفارسية) طهران

ابن كثير : اسماعيل بن عمر ت ٧٧٤ البداية والنهاية ١٤ جزءا القاهرة ١٩٣٢

الكرملي : انستاس ماري ت ١٩٤٧ ـ النقود العربية وعلم النميات
القاهرة ١٩٣٩

ابن الكلبي : هشام بن محمد : القرن الثالث، جمهرة النسب مخطوطة
المتحف البريطاني رقم ١٢٠٢

الكندي : محمد بن يوسف ت ٣٥٠ ـ الولاة والقضاة ط روفن جيست
بيروت ١٩٠٨

الكندي : يعقوب بن اسحق أوائل القرن الثالث رسالة السيوف، تفضل
باعارتي اياها الاستاذ فالزر

كوركيس عواد : الحسبه في خزانة الكتب العربية ، مجلة المجمع العلمي،
دمشق ١٩٤٣

ابن ماجه : ت ٢٧٣ : السنن ، القاهرة ١٣١٣

المافرخي : محاسن اصفهان ط عباس اقبال طهران ١٩٣٥

مالك بن انس ت ١٧٩ ـ المدونة ، ٤ أجزاء القاهرة ١٣٢٤
الموطأ القاهرة

الماوردي : علي بن محمد ت ٤٥٠ ـ الاحكام السلطانية القاهرة ١٢٩٨

المبرد: محمد بن يزيد ت ٢٨٥ الكامل في اللغة والأدب ط رايت ليبزج ١٨٤٧

المسعودي : علي بن الحسين ت ٣٤٦ ـ مروج الذهب ومعادن الجوهر في
التاريخ ٩ مجلدات ط مينارد وكورتيل باريس ١٨٦١ ـ ٧٧
التنبيه والاشراف ط دي غويه ليدن ١٨٩٣

مسكويه : احمد بن محمد ، أوائل القرن الخامس، تجارب الامم ٧ اجزاء
مرجوليوث

مسلم بن الحجاج : ت ٢٦١ ـ الصحيح ، القاهرة ١٢٩٠

مصعب الزبيري : نسب قريش مخطوطة البودليان مارش ٣٨٤ ، ومخطوطة
المتحف البريطاني شرقية ١١٣٣٦

المقدسي : محمد بن احمد (القرن الخامس) احسن التقاسيم في معرفة الاقاليم ط دي غويه ليدن ١٨٧٧
المقدسي : ابو طاهر • البدء والتاريخ ٦ اجزاء ط هوارت باريس ١٨٩٩ — ١٩٠٦
المقريزي : احمد بن علي ت ٨٤٥ المواعظ والاعتبار في الخطط والآثار ٢ جزءان القاهرة ١٢٧٠
شذور العقود (انظر انستاس الكرملي)
ابن منظور : محمد بن مكرم ت ٧١١ — لسان العرب ٢٠ جزءا • القاهرة ١٣٠٧
الميداني : احمد بن محمد (اواخر القرن الخامس) مجمع الامثال ط القاهرة ١٣٥٢
ناصري خسرو : (أواسط القرن الخامس) — سفر نامه ترجمة يحي الخشاب القاهرة ١٩٤٥
النجار : محمد الطيب — الموالي في العصر الأموي • القاهرة ١٩٤٩
ابن النديم: محمد بن اسحق ت ٣٨٣—الفهرست ط فلوجل • ليبزج ١٨٧٢
النوبختي : الحسن — فرق الشيعة ط ريتر • الاستانة ١١٣١
النويري : أحمد بن عبد الوهاب ت ٧٤٢ — نهاية الارب في فنون الادب ١٤ جزء • القاهرة ١٩٢٣ فما بعد
وكيع : محمد بن خلف (أوائل القرن الرابع) — أخبار القضاة ط عبد العزيز مصطفى المراغي • جزءان القاهرة ١٩٥٠
الهذليين : ديوان الهذليين ٣ أجزاء دار الكتب القاهرة ١٩٤٥
ابن هشام : محمد بن عبد الملك ت ٢١٨ — سيرة النبي ٤ أجزاء محي الدين عبد الحميد • القاهرة ١٩٣٧
هلال الراي : أحكام الوقف • القاهرة ١٩٠٤

الهمداني : محمد بن الفقيه • القرن الخامس ـ كتاب البلدان نسخة جديدة اعارنيها الاستاذ بول كاله

مختصر كتاب البلدان ط دي غويه • ليدن ١٨٨٥

ياقوت الحموي : ت ٦٢٦ ـ معجم البلدان ٦ اجزاء ط وستنفلد ليبزج ١٨٦٦ ـ ١٨٧٣

يحي بن آدم ت ١٨٨ ـ الخراج ط جوينبول • ليدن ١٨٩٥

اليعقوبي : احمد ت ٢٨٤ ـ التاريخ جزءان • طبع هوتسما • ليدن ١٧٨٣

البلدان ط دي غويه • ليدن ١٨٩٢

ابو يوسف : يعقوب ت ١٨٢ كتاب الخراج القاهرة ١٣٠٢

الآثار القاهرة ١٣٥٥



المصادر الاجنبية

Akerman, Ph. Textiles Through Sassanian Period
in Survey of Persian Art vol I Oxford 1939

Allan and Treven. Coinage of the Sassanians; in Survey of
Persian Art vol I. Op Cit

Andreades, A. Economic life of the Byzantine Empire; and,
Public Finance. Chap 2 and 3 in Byzantium ed N. Baynes
and Moss (Oxford 1949)

Arnold, Th. The Caliphate Oxford 1924

Barthold, W.: Turkistan Down to the Mongol Invasion
London 1928

Becker C. Bait ul Mal; and Djizyah; in Encyclopedia of Islam
The Expansion of the Saracines; in Cambridge Medieval
History (Cambridge 1923)

Bell, I. Aphrodito Papyri (London 1908)

Blake: The Circulation of silver in the Muslim East Down to the
Mongol Epoch. Howard Journal of Asiatic studies 1937

Bloch, M. La Probleme de L'Or au Moyan Age; in Annale de
L'Histoire Economique et Sociale Vol V 1922

Boissonade. Life and Work in Medieval Europe London 1926

Brehier. Civilization Byzantine. Paris 1950

Brokelman. C. Geschichte der Arabischen Literature 2 vols
and supplement 2 Vols. Brill 1943

Brunnow, The Kharidjites. English Tra, Khuda Bukhsh in Islamic
Civilization Vol I (Calcutta 1920)

Brunschvic, R. Ibn Abdul Hakam in Annale de L'Histoire Institute
Orientale Vol. VII 1942

Burnes, I. Partnership in Encyclopedia of Social Science

Bury, J. History of the Later Roman Empire 2 vol. London 1923

Caetani, L. Annali dell Islam 8 vols. Milan 1904-18

Cary. The Cappadocian Mines; in Melange Glotz.
Paris 1932

Christensen, A. La Iran Sous Les Sassanides. Copenhagen 1944
Charlesworth. Trade Routes and Commerce in the Roman Empire.
Cambridge 1924
Cosmas Indicopleustus; the Christian Topography London 1909
Davis, O. Roman Mines in Europe. Oxford 1935
Dennent, Poll tax and Conversion in Islam. Harvard 1950
Diehl, Ch, Un Crise Monetaire Au VIem Siecle, in Revue des
Etudes Grecques XXXII 1919
Frank, T. Editor Economic Survey of Rome. Baltimore 1933-42
Gibb, H.A.R. The Arab Conquest of Central Asia.
London 1923
Mohammadanism. Oxford 1948
Goltz, G. Ancient Greece at Work. London 1926
Goldziher, I, Abhandlungen zur Arabischen Philolgy,
Leiden 1896
Le Dogma et la Loi de L'Islam, French
Tran F. Arin Paris 1921
Mohammedanischen Studien 2 vols Halle 1889
Le Sens Propre de L'Expression de Ombre de
Dieu. Revue de L'Histoire de Religion XXXV 1897
Graetz, G. History of the Jews 4 vols
Grohman, A. Suhar, in Encyclopedia of Islam
Grunnbaum, G. Madiaeval Islam. Chicago 1946
Hadi Hassan. History of Persian Navigation. London 1928.
Haffening, Tidjarah; in Encyclopedia of Islam
Hamidullah, M. Muslim conduct of the State Calcutta 1943
Hardtman. China; in Encyclopedia of Islam
Heichelheim, F. Roman Syria; in Economic Survey of Ancient
Rome. op cit.
New Light on Currency and inflation in Roman
Period. Journal of Economic History 1935
Hell, J. The Arab Civilization. English Tra Khuda Bukhsh.
Cambridge 1926
Heyd. W; Histoire de Commerce de Levant. Leipzig 1927
Hitti, Ph; History of the Arabs. New York 1946
Huzayyin, S. Arabia and the Far East. Cairo 1942

Jacob Alt Arabischen Leben

Jastrow Talmudic Dictionary

Jones; Historical Introduction to the Theory of Law Oxford 1941

Khadduri, M. The nature of the Muslim State in Islamic Culture 1945

Krindermann. Schoffe im Arabischen. Bonne 1934

Kamers, J; Geography and Commerce; in Legacy of Islam. Oxford 1931

Kremer Von, Uber Einnahme Budget des Abbasiden Reich

The Orient under the Ciliphs. English Tra Khuda Bukhsh. Calcutta 1920

Lamm; Cotton in Medieval Textiles of the Near East Paris 1937

Lammens, H; Etudes sur la Reigne du Caliph Omayyade Moawiah, Bairuth 1907

Etudes sur les Siecles des Omayyads. Bairuth 1930

La Caliphate du Yazid. Beirut 1921

Mecque a la Veille de L'Islam. Bairuth 1922

Le Berceau de L'Islam. Rome 1914

Djabia; in Encyclopedia of Islam

Lane Poole, S. Catalogue of Mohammedan Coins in the British Museum. London 1876

Lavy, R. An Introduction to the Sociology of Islam 2 Vols London 1931-3

Persia and the Arabs; in Legacy of Persia Oxford 1953

Lutz, H. Textiles and Costumes amongst the people of the Middle East. Leipzig 1923

Lutz; Babylonian partnership; in Encyclopedia of Social Science

Marcait W. Islam et la vie Urbaine; in Academie des Inscriptions et Belles Lettres 1928

Massignon, L. Mission Archeologique en Mesopotamia Cairo 1904

Michell, H. Economics of Ancient Greece. Cambridge 1940

Mordtman, Several articles in Z.D.M.G. 1950 ff

Nadavi, S. The Arab Navigation; in Islamic Culture 1941

Newman R. Agriculture Life of the Jews in Mesopotamia. Oxford 1936

Nicholson, R. Literary History of the Arabs. Cambridge 1930
Nœldeke, The Sketches from the Eastern History. Eng Tr. Black London 1892
Geschichte die Perser und Araber. Leipzig 1879
Partington. Origins and development of applied chemistry London 1938
Paruk. D. Sassanian Coins. Bombay 1924
Pederson. Qussas in Melange Goldziher Voll Budapest 1947
Masjid, article in Encyclopedia of Islam.
Pestle. O. La Société et la Partage Sous le Rite Malkite Casablanca 1948
Pirenne H. Mohammed and Charlemagne Engl Tran Hall. London 1941
La Fin de la Commerce de Syrie, in Melange Bedez. Bruxelle 1934
Rostovtzeff, M. Social and Economic History of the Hellenistic World. 3 Vols Oxford 1942
The Hellenistic Empire C.A.H. Vol VIII
Runciman, S. Byzantine Trade and Industry; in Cambridge Economic History. Cambridge. 1952
Sachau, E. Am Euphrates und Tigris Leipzig 1900
Santillana. D. Law and Society, in Legacy of Islam. Oxford 1932
Sauvaire. Materiaux pour Servir les Poids. Journal Asiatique 1885
Schacht, H. The Origins of Mohammedan Jurisprudence Oxford 1950
Zkat; Riba; Umm Walad. in Encyclopedia of Islam
Schaider. Al - Hasan Al - Basri; Der Islam XIV 1925
Schoff (Editor) The Periplus of the Eritherian Sea New York 1902
Schwarzlosse. F. Die Waffen der Altern Araber Leipzig 1886
Sergent. Material For A History of Islamic Textiles up to the Mongol Conquest; in Ars Islamica 1914 - 1951
Siddiqi, H. Les Movements Religioux Iraniens Au II em et au III em Siecles de L'Hegira Paris 1938

Smith, R. Kinship and Marriage In Early Arabia 2nd ed
London 1903
Stokheim Metal Work, in Survey of Persian Art op cit
Le - Strange, G. Lands of the Eastern Caliphate. Cambridge 1931
Tritton, S. The Caliphs and Their Non-Moslem Subjects, Oxford
1930.
Dhimmi; in Encyclopedia of Islam
Tyan, E. Histoire de L'Organization Judicaire en Pays de L'Islam
2 Vols Paris 1938 - 1945
Vida, Levi, Della Kharidjites, in Encyclopedia of Islam
Van Vloten Recherches Sur le Domination Arabs.
Amsterdam 1897
Walker. J. Catalogue of Mohammedan Coins In the British
Museum. London 1941
Warmington. The Commerce of the Roman Empire With India
Wellhausen, J. The Arab Kingdom and its Fall Eng
Tr Weir. Calcutta 1927
Skizzen und Vorarbeiten
Wensink, A. Muslim Creed. Cambridge 1931
Misr; in Encyclopedia of Islam
West, A. and Johnson Currency in Roman and Byzantine
Egypt. New York 1945
Wroth. Catalogue of the Byzantine Coins in the British Museum.
London 1904

فهرست

القسم الثالث
التنظيمات الاقتصادية

الملاحق

١٥٠٠ / ٢٢٠

طبع في
دار غندور
للطباعة
والنشر
والتوزيع